**جامعة سعد دحلب بالبليدة**

**كلية الاداب و العلوم الاجتماعية**

قسم علم الإجتماع و الديوغرافيا

# مذكرة ماجستير

التخصص:علم الإجتماع الجريمة و الإنحراف

## إقبال الأفراد على جريمة تزوير النقود ودور الدرك الوطني حيال ذلك

**من طرف**

**مصطفى بن رامي**

أمام اللجنة المشكلة من

| | | |
|---|---|---|
| معتوق جمال | أستاذ التعليم العالي جامعة البليدة | رئيسا |
| عيادي سعيد | أستاذ محاضرأ، جامعة البليدة | مشرفا و مقررا |
| نقاز سيدأحمد | أستاذ محاضرأ، جامعة البليدة | عضوا مناقشا |
| بن فرحات فتيحة | أستاذ محاضرب، جامعة البليدة | عضوا مناقشا |

البليدة، أكتوبر2011

# شكر

أشكر الله عز وجل قي توفيقي لأداء عملي المتواضع, أتقدم بالشكر إلى الأستاذ المشرف الدكتور/سعيد عيادي الذي فتح لي باب مكتبه وقبل الإشرف على مذكرتي.

أتقدم بالشكر الى الاستاذات الكريمات فتيحة بن فرحات وخديجة سبخاوي

أتقدم بالشكر إلى الأخوة الأصدقاء عبابزي خالد , محمد أوزال, توهامي , كمال سعيدي ,ميدو,كمال صاري, شيخ عمارة , دحمان , أحمد , محمد بحري ,بوعلام , حسين.

أتقدم بالشكر إلى الأساتذة المحامين على مساعدتهم و مساندتهم , وأخص بالذكر الأستاذ نفاذ رشيد، بن رامي مليكة , بن شرشالي , مرسلي , والأستاذة أمال وكل الأساتذة الكرام.

أتقدم بالشكر على كل إطارات المعهد الوطني لبوشاوي , كما أتقدم بالشكر الى كل موظفي وإطارات المدرسة العليا للشرطة شاطوناف , وأخص بالذكر مديرالمدرسة وقائد هيئة التدريب و التأطير.

أتقدم بالشكر الى كل الطلبة الملازمين الأوائل بالمدرسة العليا للشرطة و وأخص بالذكر الفصيلة 17وخاصة سفيان بن موسى , بلبح عبدالقادر , فريد , بوزيد ,رضا , محمود , بن سحنون , محمود , بلال , ياسين وعبدالرزاق.

أتقدم بالشكر الى كل العائلة , وكل من يحمل لقب بن رامي ومصداع.

وأتقدم بالشكر الى الوالد رحمه الله وأسكنه فسيح جنانه , وإلى الوالدة الكريمة التي كانت ولازالت السند الذي ملأ فِراق والدي رحمة الله عليه.

كما أتقدم بالشكرإلى عمي مختار وخالتي صفية , وجدي حميمد وجدتي مليكة.

أتقدم بالشكر أيضا إلى أختي فتحية على مساندتها لي.

أتقدم بالشكر إلى كل أساتذة قسم علم الإجتماع اللذين لم يبخلو علينا بالمعلومات والنصائح العلمية المفيدة ونخص بالذكر البروفيسورجمال معتوق , رئيس قسم علم الإجتماع درواش رابح والأستاذ نقاز سيد احمد.

أتقدم بالشكر إلى كل الأخوات دليلة , فضيلة , سميشة و اسماء , زهيدة و الأخت نوال.

# ملخص

ينطوي موضوع دراسة جرائم تزوير النقود على أهمية علمية خاصة تستقي قوتها من طبيعة العلاقات و الصلات الإجتماعية الوثيقة التي تبنيها العصابات الإجرامية لتحقيق مجموعة من الأهداف من أهمها إحداث خلل في النظام الأمني الإقتصادي ، ثم بعد ذلك إحداث إضطرابات عميقة في أسواق تداول العملة الأوراق النقدية ثم بعد ذلك العمل على خلق فجوات جديدة من أجل إتاحة الفرصة أمام مخططات تبييض الأموال لذا فقد خصصنا جهدنا الدراسي من أجل توظيف قدراتنا المعرفية و السوسيولوجية للإحاطة بتفاصيل هذه الظاهرة حيث لم يكن بوسعنا أن نحيط بالموضوع بإستخدام مقاربة نظرية و الوقوف عند حدودها حيث كان يتركز إهتمامهم الدراسي في الإعتناء بجمع المعطيات القريبة من الظاهرة إنطلاقا من تحليل كبرى الملفات الإجرامية التي كشفت مخططات و أساليب عصابات تزوير الأوراق النتقدية ورأينا أنه من المفيد إختيار العينة من المحامين المتخصصين في دراسة و معالجة هذه الظاهرة في ظل إعتذار الخبراء المتخصصين في مكافخة هذه الجريمة على مستوى الدرك الوطني و قولهم بأن إجابتهم على إستمارتنا يتجاوز حدود صلاحياتهم لذلك إكتفينا بمقابلتهم فقط و إخترنا سلك المحامين بإقتراح منهم.

إن المعالجة السوسيولوجية بما فيها تحليل الجداول و إستخدام تقنية تحليل المحتوى للملفات المحكوم على أصحابها أحكاما نهائية بعد إستنقاذهم لجميع إجراءات الطعن و المتابعة و قد كلفنا ذلك الإتصال مرارا بالمجالس القضائية للولايات الأربع المختارة للدراسة .

من حيث فهم الأصول الإجتماعية للسلوك الإجرامي لهذه العصابات فقد إنكشف لنا أمر عن وجود إما علاقات دموية بين أفراد هذه العصابات و إما علاقات عصبة عائلية إمتدت على مدى سنوات طويلة، وهذا الواقع تعكسه المرامي و الأهداف المراد تحقيقها من وراء جرائم تززوير النقود حيث أن هناك تغيرا كبيرا في بنية العائلة جعل العائلات التي ينتمي إليها هؤلاء المزورين تسعى من أجل تغيير أوضاعها الإجتماعية و تحقيق ترقية نوعية في السلم الإجتماعي و

لذلك ترى في أسلوب جريمة تزوير الأوراق النقدية مدخلا سهلا للإرتقاء في السلم الإجتماعي و جعل إستجابتها للإغراءات المادية وجها من أوجه تحقيق التكيف الإجتماعي و إكتساب شروط و معطيات الحياة في إطار من الأنماط و السلوكات التي تموضعهم كفئة من الفئات الإجتماعية الفاعلة و لكن وفق مارأينا في دراستنا فإن عدم النجاح في هذا المشروع سيدمر الميراث الإجتماعي للعائلة تدميرا كاسحا و دليل ذلك ما هو موجود في ملفي عصابة جواب (ولاية المدية) و عصابة حمر العين بوركيكة (ولاية تيبازة) حيث أدى فشل مشروع التزوير الى إلحاق أضرار كبيرة بالعائلات التي ينتمي إليها هؤلاء المجرمون.

# قائمة الجداول


| | | الصفحة |
|---|---|---|
| جدول أ | إحصائيات عدد القضايا المعالجة من قبل وحدات الدرك الوطني من سنة 2004الى 2008 | 69 |
| جدول ب | مقارنة عدد القضايا المعالجة من قبل وحدات الدرك الوطني عبر ولايات الوطن | 71 |
| جدول ج | إحصائيات عدد العملات المزورة المسجلة من قبل وحدات الدرك الوطني سنة 2007 و 2008 | 72 |
| جدول د | جدول المحاكات الاجتماعية لسلوك المنحرف | 89 |
| الجدول رقم 1 | توزيع المحامين حسب المجالس القضائية لولايات عملهم | 129 |
| الجدول رقم 2 | يبين مدى تأثير فرط الطموح على إقبال الأفراد على جرائم تزوير النقود | 130 |
| الجدول رقم 3 | يبين إنعكاسات الثقافةالاجرامية على عمليات تزوير النقود | 132 |
| الجدول رقم 4 | يبين عوامل إغراء المزورين للقيام بجرائمهم استجابة لطموحهم الاجتماعي | 134 |
| الجدول رقم 5 | يبين علاقة التفاوت الاجتماعي بين الفئات مع الدفع على جريمة تزوير النقود وعددها | 136 |

| | | |
|---|---|---|
| الجدول رقم 6 | يبين العلاقة بين الإغراء المادي للمزورين و البحث عن مخارج لوضعياتهم الاجتماعية | 139 |
| الجدول رقم 7 | يبين المعرفة القانونية للمجرمين للإجراءات العقابية | 142 |
| الجدول رقم 8 | يبين أثر نمطية الحياة المعاصرة في بروز سلوكيات اجرامية نحو تزوير النقود | 144 |
| الجدول رقم 9 | يبين العلاقة بين التعدد في المشاريع الاجتماعية والإقدام على جريمة تزوير النقود | 146 |
| الجدول رقم 10 | يبين انعكاسات أسلوب الحياة الأسرية المرفهة على الإقبال على جريمة تزوير النقود | 148 |
| الجدول رقم 11 | يبين أثر التربية الأسرية في انحراف سلوكات أبنائها نحو الاقبال نحو جريمة تزوير النقود | 149 |
| الجدول رقم 12 | يبين العلاقة بين الفشل الدراسي و الاقبال على السلوك الاجرامي | 152 |
| الجدول رقم 13 | يبين العلاقة بين الفضاء الاجتماعي اليومي للمزورين و المساحات الاجتماعية التي يتفاعلون فيها | 154 |
| الجدول رقم 14 | يبين القناعات الشخصية للمزورين في تبنيهم للسلوك الاجرامي كنمط حياة | 157 |
| الجدول رقم 15 | يبين أثر السلوك الاجرامي في تبني أشكال منمطة لفلسفة اجتماعية في الاجرام | 159 |
| الجدول رقم 16 | يبين المستوى الشخصي للسلوك الاجرامي عند المبحوثين | 161 |
| الجدول رقم 17 | يبين أثر الاختلاط التفاعلي بين المجرمين على اقبالهم على تزوير النقود | 164 |

| | | |
|---|---|---|
| الجدول رقم 18 | يبين أثر مصادر المعرفة العلمية في اقبال المجرمين على تنميط سلوكهم الاجرامي | 166 |
| الجدول رقم 19 | الجدول رقم المصادر التي يمكن أن يتأثر بها المجرم في تقمص سلوكه الاجرامي | 168 |
| الجدول رقم 20 | يبين أثر الاحتكاك الاجتماعي في دفع المجرمين للقيام بجريمة تزوير النقود | 170 |
| الجدول رقم 21 | يبين العلاقة بين الفضاء السلوكي للسجن في دفع المجرمين للقيام بجريمة تزوير النقود | 172 |
| الجدول رقم 22 | يبين أثر أنماط الثقافة المدينية في اقبال المجرمين على جريمة تزوير النقود | 174 |
| الجدول رقم 23 | يبين الارتباط بين نمط الحياة في الضواحي و الاقبال غلى جريمة تزوير النقود | 177 |
| الجدول رقم 24 | يبين أثر الحراك الاتصالي داخليا و خارجيا في الميل نحو جريمة تزوير النقود | 180 |
| الجدول رقم 25 | يبين مستوى القدرات العلمية لجهاز الدرك الوطني و تمكنه من مكافحة هذه الجريمة | 182 |
| الجدول رقم 26 | يبين أثر التنسيق بين مختلف الأجهزة الأمنية في الحد من انتشار هذه الجريمة | 184 |
| الجدول رقم 27 | يبين علاقة مستوى كفاءة الدرك الوطني بعودة السلوكات الإجرامية | 186 |
| الجدول رقم 28 | يبين صلاحيات جهاز الدرك الوطني في مكافحة الجريمة | 188 |

| | | |
|---|---|---|
| الجدول رقم 29 | يبين امكانيات مخابر الدرك الوطني التقنية في الحد من انتشار هذه الجريمة | 189 |
| الجدول رقم 30 | يبين مدى قدرة المجرمين على افشال مشاريع الدرك في محاربته | 191 |
| الجدول رقم 31 | يبين مستوى الكفاءة المعلوماتية لجهاز الدرك في الاطاحة بشبكات التزوير | 193 |
| الجدول رقم32 | يبين احتمال وجود شبكات دولية تعمل بأساليب متطورة لتكريس الجريمة | 195 |
| الجدول رقم 33 | يبين احتمالات الاتجاه نحو ابرام اتفاقيات دولية لمكافحة هذه الجريمة | 197 |

# قائمةالأشكال

الصفحة


| | | |
|---|---|---|
| الشكل 1 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول مدى تأثير فرط الطموح والإقبال على جرائم تزوير النقود | 130 |
| الشكل2 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول انعكاسلت الثقافةالاجرامية و عمليات تزوير النقود | 132 |
| الشكل 3 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول عوامل إغراء المزورين للقيام بجرائمهم استجابة لطموحهم الاجتماعي | 134 |
| الشكل 4 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول علاقة التفاوت الاجتماعي بين الفئات مع الدفع على جريمة تزوير النقود | 137 |
| الشكل 5 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول العلاقة بين الإغراء المادي للمزورين و البحث عن مخارج لوضعياتهم الاجتماعية | 140 |
| الشكل 6 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول المعرفة القانونية للمجرمين للإجراءات العقابية | 142 |

| | | |
|---|---|---|
| الشكل 7 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول أثر نمطية الحياة المعاصرة في بروز سلوكيات اجرامية نحو تزوير النقود | 144 |
| الشكل 8 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول العلاقة بين التعدد في المشاريع الاجتماعية والإقدام على جريمة تزوير النقود | 146 |
| الشكل 9 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول انعكاسات أسلوب الحياة الأسرية المرفهة على الإقبال على جريمة تزوير النقود | 148 |
| الشكل 10 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول أثر التربية الأسرية في انحراف سلوكات أبنائها نحو الاقبال نحو جريمة تزوير النقود | 150 |
| الشكل 11 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول العلاقة بين الفشل الدراسي و الاقبال على السلوك الاجرامي | 152 |
| الشكل 12 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول العلاقة بين الفضاء الاجتماعي اليومي للمزورين و المساحات الاجتماعية التي يتفاعلون فيها | 155 |
| الشكل 13 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول القناعات الشخصية للمزورين في تبنيهم للسلوك الاجرامي كنمط حياة | 157 |
| الشكل 14 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول أثر السلوك الاجرامي في تبني أشكال منمطة لفلسفة اجتماعية في الاجرام | 159 |
| الشكل 15 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول المستوى الشخصي للسلوك الاجرامي عند المبحوثين | 162 |
| الشكل 16 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول أثر الاختلاط التفاعلي بين المجرمين على اقبالهم على تزوير النقود | 164 |

| | | |
|---|---|---|
| الشكل 17 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول أثر مصادر المعرفة العلمية في اقبال المجرمين على تنميط سلوكهم الاجرامي | 166 |
| الشكل 18 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول المصادر التي يمكن أن يتأثر بها المجرم في تقمص سلوكه الاجرامي | 168 |
| الشكل 19 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول أثر الاحتكاك الاجتماعي في دفع المجرمين للقيام بجريمة تزوير النقود | 170 |
| الشكل 20 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول العلاقة بين الفضاء السلوكي للسجن في دفع المجرمين للقيام بجريمة تزوير النقود | 172 |
| الشكل 21 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول أثر أنماط الثقافة المدينية في اقبال المجرمين على جريمة تزوير النقود | 175 |
| الشكل 22 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول الارتباط بين نمط الحياة في الضواحي و الاقبال غلى جريمة تزوير النقود | 178 |
| الشكل 23 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول أثر الحراك الاتصالي داخليا و خارجيا في الميل نحو جريمة تزوير النقود | 180 |
| الشكل 24 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول مستوى القدرات العلمية لجهاز الدرك الوطني و تمكنه من مكافحة هذه الجريمة | 182 |
| الشكل 25 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول أثر التنسيق بين مختلف الأجهزة الأمنية في الحد من انتشار هذه الجريمة | 184 |
| الشكل 26 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول علاقة مستوى كفاءة الدرك الوطني بعودة السلوكات الإجرامية | 187 |

| | | |
|---|---|---|
| الشكل 27 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول صلاحيات جهاز الدرك الوطني في مكافحة الجريمة | 188 |
| الشكل 28 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول امكانيات مخابر الدرك الوطني التقنية في الحد من انتشار هذه الجريمة | 190 |
| الشكل 29 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول مدى قدرة المجرمين على افشال مشاريع الدرك في محاربته | 192 |
| الشكل 30 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول مستوى الكفاءة المعلوماتية لجهاز الدرك في الاطاحة بشبكات التزوير | 194 |
| الشكل 31 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول احتمال وجود شبكات دولية تعمل بأساليب متطورة لتكريس الجريمة | 196 |
| الشكل 32 | أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول احتمالات الاتجاه نحو ابرام اتفاقيات دولية لمكافحة هذه الجريمة | 197 |

# الفهرس

ملخص

شكر

قائمة الجداول

قائمة الأشكال

الفهرس

مقدمة

.1 البناء المنهجي للدراسة ..... 21

1.1 أسباب إختيار الموضوع ..... 21

2.1 أهمية الدراسة ..... 21

3.1 أهداف الدراسة ..... 22

4.1 الإشكالية ..... 22

5.1 الفرضيات ..... 24

6.1 تحديد المفاهيم ..... 24

7.1 المقاربة السوسيولوجية ..... 29

1.7.1 النظرية اللامعيارية ..... 29

2.7.1 نظرية الحاجات ..... 30

3.7.1 النظرية الجغرافية ..... 31

8.1 الدراسات السابقة وتقييمها ..... 32

9.1 صعوبات الدراسة ..... 34

.2 تفاصيل حول النقود و طرق تزويرها ..... 35

تمهيد ..... 35

1.2 مفاهيم حول النقود وأهميتها ..... 36

1.1.2 مفهوم النقود ..... 36

2.1.2 تطور النقود وأهميتها ..... 37

3.1.2 أشكال النقود ..... 41

2.2 جريمة تزوير النقود، خصائصها وآثارها ..... 44

1.2.2 مفهوم جريمة تزوير النقود ..... 44

2.2.2 خصائص جريمة تزوير النقود ..... 46

3.2.2 آثار جريمة تزوير النقود ..... 47

3.2 أركــان جريمة تزوير النقود ..... 49

1.3.2 الركن المادي ..... 49

2.3.2 الركن المعنوي ..... 53

3.3.2 الركن الشرعي ..... 54

خاتمة الفصل ..... 57

.3 أساليب تزوير النقود وعمل المزورين ..... 58

تمهيد ..... 58

1.3 أساليب التزوير ..... 59

1.1.3 شروط العملة الصحيحـــة ..... 59

2.1.3 أساليب تزوير العملة المعدنية ..... 62

3.1.3 أساليب تزوير العملة الورقية ..... 64

2.3 واقع جريمة تزوير النقود وعلاقتها بالجريمة المنظمة ..... 66

1.2.3 علاقة جريمة تزوير النقود بالجريمة المنظمــة ..... 66

2.2.3 واقع تزوير النقود دوليا ..... 67
3.2.3 واقع تزوير النقود وطنيــا ..... 69
3.3 تطور الجريمة وطرق عمل المزورين ..... 73
1.3.3 أسباب انتشار جريمة تزوير النقود ..... 73
2.3.3 تطور جريمة تزوير النقود ..... 75
3.3.3 طرق عمل المزورين ..... 77
خاتمة الفصل ..... 81
.4 الخصائص السوسيوثقافية و علاقته بمشروع الطموح الإجتماعي ..... 82
تمهيد ..... 82
1.4 التنشئة الاجتماعية و التقافية ..... 83
1.1.4 تعريف التنشئة ..... 83
2.1.4 عناصر عملية التنشئة الاجتماعية ..... 83
2.4 الثــقافة ..... 84
1.2.4 عناصر الثقافة ..... 85
2.2.4 التغيير الاجتماعي والتغيير الثقافي ..... 85
3.4 السلوك الإجرامي ..... 85
1.3.4 تعريف السلوك الإجرامي ..... 85
2.3.4 أنواع الانحراف السلوكي ..... 86
3.3.4 الانحرافات الاجتماعية في ظل العولمة ..... 87
4.3.4 المحكات الاجتماعية لسلوك المنحرف ..... 88
5.3.4 الجريمة و السلوك الانحرافي ..... 90
4.4 ماهية التعليم و علاقته بالجريمة ..... 91
1.4.4 العلاقة بين التعليم وشكل الإجرام ..... 92
2.4.4 نظرية التعلم الإجتماعي ..... 93

3.4.4 الظروف الطبيعية للجريمة و للسلوك الإنحرافي ..... 93
4.4.4 المقارنة بين اجرام المنطقة الواحدة في فصول مختلفة ..... 94
5.4 الطموح الإجتماعي للأفراد ..... 95
1.5.4 الطموح الإجتماعي ..... 95
2.5.4 الإغراءات المادية في الحياة المعاصرة ..... 97
3.5.4 التكيف الاجتماعي ..... 99
4.5.4 أنواع التكيف ..... 100
5.5.4 ابعاد التكيف الاجتماعي ..... 100
6.5.4 عوامل التكيف الاجتماعي ..... 101
7.5.4 عوامل سوء التكيف الاجتماعي ..... 101
6.4 الحضارة التكنولوجية و تأثيراتها النفسية ..... 102
1.6.4 تعريف الحضارة ..... 102
2.6.4 أثار الحضارة المعاصر على ظاهرة الإجرام ..... 102
3.6.4 علاقة المستوى الحضاري بالإجرام ..... 103
خاتمة الفصل ..... 104
.5 طرق و أساليب الكشف عن جريمة التزوير و فهم جذورها الإجتماعية ..... 105
تمهيد ..... 105
1.5 طرق الكشف عن العملة المزورة ..... 106
1.1.5 الكشف عن العملة المزورة ..... 106
2.1.5 الكشف عن العملة المزيفة ..... 106
3.1.5 الكشف عن العملة المقلدة ..... 107
2.5 الجهود الوقائية للجريمـة ..... 109
1.2.5 الحماية الفنيـة ..... 110
2.2.5 دور البنوك ..... 110

3.2.5 دور الإعلام ..... 112
3.5 مكافحة الظاهرة ودور جهاز الدرك الوطني ..... 113
1.3.5 المكافحة الدولية ودور الأنتربول ..... 113
2.3.5 دور جهاز الدرك لوطني في مكافحة الظاهرة ..... 116
3.3.5 آفاق المكافحة ودور معهد علوم الإجرام ..... 119
خاتمة الفصل ..... 121
.6 الأسس المنهجية ..... 122
1.6 منهج الدراسة ..... 122
2.6 الأدوات المنهجية في جمع البيانات ..... 124
3.6 العينة وطريقة اختيارها ..... 127
4.6 مجالات الدراسة ..... 128
.7 عرض و تحليل معطيات الدراسة الميدانية ..... 129
1.7 بناء و تحليل الجداول ..... 130
1.1.7 بناء وتحليل جداول الفرضية الأولى ..... 130
2.1.7 بناء وتحليل جداول الفرضية الثانية ..... 144
3.1.7 بناء وتحليل جداول الفرضية الثالثة ..... 164
4.1.7 بناء وتحليل جداول الفرضية الرابعة ..... 182
2.7 إستنتاجات تحليل الجداول ..... 198
1.2.7 إستنتاج الفرضية الأولى ..... 198
2.2.7 إستنتاج الفرضية الثانية ..... 199
3.2.7 إستنتاج الفرضية الثالثة ..... 200
4.2.7 إستنتاج الفرضية الرابعة ..... 201
3.7 تحليل محتوى الملفات القضائية المتعلقة بجريمة تزوير النقود ..... 202
4.7 استنتاج تحليل محتوى الملفات ..... 225

الإستنتاجات العامة ..... 228
الخاتمة ..... 231
المراجع
الملاحق

# مـــقدمـــة

خلق الإنسان على الفطرة، لا يعرف للجريمة طريقا، لكن وساوس الشيطان الآمرة للنفس بالسوء جنح به عنها، فظهرت على الأرض الجريمة

ومنطق الأمور بدلالته يجعله المجتمع البدائي الغير متحضر يميل إلى إرتكاب الجرئم من غيره ، إلا أن هناك من الجرائم ، ما يخالف هذا المنطق ، ويسير في خط المعاكس له ،حيث يزداد حجما وتعقيدا بزيادة التقدم العلمي والتطورالتقني والتكنلوجي ، وتلك هي جرائم التزوير والتي تمثل إخلال بالثقة العامة حيث أنها:

* جرائم التقدم الحضاري والتطورالتقني والتكنولوجي

* جرائم ذات طابع الذهني والعلمي ،إذ يتطلب إرتكابها تجنيد مختلف العلوم والمعارف الفنية والصناعة التقنية ، كما أنها من الجرائم ذات طابع الدولي

رغم ما ظل يحققه العالم من تطور شمل جميع مجالات الحياة تسخيرا لقدرات الإنسان العقلية لإيجاد معينات وبدائل مادية التي تمكنه من بذل أقل جهد في أقصر وقت لتنفيذ واجب مطلوب تحقيقا لهدف محدد ورغم كل ذلك يظل العنصر البشري هو القاسم المشترك الأعظم بين الجريمة والعلم

إن الماضي القريب كان ينظر إلى الإنحراف أنه سلوك يعمل على الإخلال بالتوازن الطبيعي للحياة الفردية والإجتماعية ، وفي المجال القانوني ، كان ينظر إلى الجريمة على أنها سلوك إيجابي أو سلبي يقرر له المشرع الوضعي عقوبة أو تدبيرا إحترازي ، ثم أجير تدبيرا بديلا المسؤولية فيه كانت فردية أو جماعية تعتمد على توافر القصد الجنائي ، وقام رجال القانون بتحليل المسؤولية المعنوية ، والمسؤولية عن أعمال الغير، و فجأة ظهرت في الحياة العلمية والقانونية القومية والدولية دعوات تنادي بالخطر الداهم على الإنسانية والشعوب من الجريمة ومنها إنطلقت البرامج والمشروعات ثم قوانين وتشريعات تنادي بالتجريم والعقاب، وعلى ضوء ذلك يقصد بالتزوير تغيير الحقيقة في بيانات محرر أو سند أو عملة بإحدى الطرق المحددة نظاما

مع ترتيب ضرر للغير ومع توافر نية الاستعمال فيما زور من أجله ويذهب جمهور الشراح في القانون بموجب عام على تعريف جريمة التزوير بأنه تغيير الحقيقة بقصد الغش

إن الإنسان صاحب الإعتماد المتزايد على الوثائق والمستندات والعملات في حياته المعاصرة لضبط وتنظيم وإثبات كافة أنواع معاملاته وتصرفاته مع الأفراد الآخرين أو مع الأجهزة الحكومية أو مؤسسات أخرى وفي هذا الكم الهائل من المعاملات التي تفرضها أساليب الإدارة وأدواتها في المجتمع المدني المعاصر ، وجد المزورون مجالا كبيرا لإرتكاب جرائم التزوير والتي تعد من الجرائم التي تزيد بإطراد التقدم الحضاري فحيث لا توجد المعاملات لا يتصور بالبداهة إمكانية وجود التزوير ،ومما يضاعف خطورة التزوير ، إرتباطها بالإقتصاد وحركة المال وتهديدها المباشر لبرنامج التنمية الإجتماعية والقيم والتقاليد الإنسانية ، فجريمة التزوير ترتبط بكافة الممارسات الأخلاقية كالغش ، الإحتيال ، خيانة الأمانة وغسيل الأموال إلخ ،وتحسبا لعوائق هذه الظاهرة بدأت الأجهزة الأمنية المعنية بالتصدي للظاهرة بتسخير كل القدرات المادية والبشرية، و مما يدعو للخوف أن إقبال الأفراد على جريمة تزوير النقود تسجل كل يوم تطورا جديدا في أنماطها وإستحداثا في أساليبها ومضاعفات في الخسائر الناجمة عنها وفي تكاليفها الحالية ، حيث أصبحت مهنة التزوير تستقطب مختلف الكفاءات والخبرات

هذا التطور في الإجرام بعمقه و تنظيمه ووسائله يتطلب تجنيد مستمر لوسائل وموارد ضخمة قصد احتواء تأثيراتها الإجرامية وتفكيك وشل شبكاتها فإن قيادة الدرك الوطني عملت على وضع برنامج تحديث المؤسسة لتجعلها في المقدمة لمكافحة الافة والحد منها، فمعهد علوم الإجرام هو أحد الأمثلة الدالة على التغيير الذي به يتحقق أساسا البحث عن الأدلة والأثار بإستعمال أحدث التكنولوجيا

لذلك تناولنا الموضوع المتعلق بإقبال الأفراد على جريمة تزوير النقود و دور الدرك الوطني حيال ذلك ، و عالجناه في سبعة فصول، فبالنسبة للفصل الأول تمثل في البناء المنهجي للدراسة ، و تكلمنا في الفصل الثاني عن تفاصيل حول النقود و طرق تزويرها ، و تكلمنا في الفصل الثالث عن أساليب تزوير النقود و عمل المزورين ، و في الفصل الرابع عن الخصائص السوسيوثقافية و علاقته بمشروع الطموح الإجتماعي ، ثم تكلمنا عن طرق و أساليب الكشف عن جريمة تزوير النقود و فهم جذورها الإجتماعية ، و خصصنا فصلين للجانب الميداني تكلمنا في الفصل السادس عن الأسس المنهجية ، في الفصل السابع و الأحير قمنا بعرض و تحليل معطيات

الدراسة الميدانية مستعملين في ذلك تقنية الإستمارة و المقابلة و تحليل المحتوى للملفات التي صدر في حقها أحكام قضائية

# الفصل 1
# البناء المنهجي للدراسة

## 1.1.أسباب اختيار الموضوع

- الآثار السيئة التي ترتبها جريمة تزوير النقود مما يؤثر على الدولة والأفراد ويفقد المجتمع بسببها موارد بشرية ومالية كبيرة
- قلة البحوث المتخصصة التي تناولت جريمة تزوير النقود وكذلك عدم التأصيل الشرعي للبحوث التي تناولت هذه الجريمة من وجهة النظر القانونية والاقتصاد الوضعي
- رغبة مني في الإسهام بمحاولة متواضعة في إثراء مكتبة الجامعة في هذا المجال
- الفضول والميل الشخصي لدراسة المواضيع المتعلقة بجريمة تزوير النقود.

## 2.1. أهمية الدراسة

### 1.2.1.الأهمية العلمية

- بناء شبكة تحليلية تسمح بوضع المحددات الأساسية للظاهرة
- الكشف عن الظروف الداخلية والخارجية لموضوع الدراسة والتي تسمح بتحديد الفضاء العلمي القادر على الإحاطة بها
- التمكن من صياغة مجالات متعددة العوامل لفهم الصياغ الإجتهلي للظاهرة
- التمكن من تصنيف وترتيب الأشكال الإجرامية وفهم الإطار الدينامي الذي يؤطرها
- الوقوف على مدى قدرة البحث العلمي الجامعي على تقديم تفاصيل أكثر عن مكونات الظاهرة

2.2.1.الأهمية العملية

- السعي للوصول إلى فهم المدى العلمي للنشاط الإجرامي المتعلق بجريمة تزوير النقود.
- تمكين فرق البحث الجامعية من التعامل مع مادة علمية تحليلية متخصصة
- توفير دراسة تطبيقية تحليلية قد تفيد المصالح الأمنية في اكتساب طريقة متكاملة للإحاطة بالظاهرة

3.1. أهداف الدراسة

- تشريح المعطيات والمعلومات المتداولة إعلاميا ودراسيا وتقديرها بالتقنيات الوسائل العلمية
- إرتياد فضاء علمي جديد من أجل المساهمة في تكريس تقاليد دراسية تنتقل في البحث العلمي من الاهتمام إلى التحليل
- محاولة الوصول إلى معرفة خطر الظاهرة على الاقتصاد الوطني مقارنة بما يجري في بعض المجتمعات
- محاولة إجراء حصر دراسي لمعدلات الجريمة وتحديد بعديها الدياكروني والسانكروني

4.1. الإشكالية

تحتل النقود أهمية بارزة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للأمم بشتى أنظمتها، فقد أضحت عنوانا للتقدم للرقي والرفاهية ومظهرا من مظاهر الحضارة الحديثة والإنسان بطبيعته وغريزته يميل إلى جمعها منذ القدم، كسبها بجميع الطرق حتى ولو كانت غير مشروعة.

لا شك أن نظرية علم الإجرام القائلة بأن الجريمة ترتكب لسببين المال والجنس[1]ص112، أضحت رائدة في هذا المجال لذلك استغل المجرمون التطور التقني والتكنولوجي والرقمي لتطوير أدواتهم الإجرامية ومن ثم تدعيم متحصلاتهم الإجرامية بطريقة رهيبة بإستعمال الأساليب الحديثة ونظرا للتغير الاجتماعي والثقافي الذي مس المجتمعات فقد نتج عنه العديد من المظاهر والمشكلات الاجتماعية التي أثرت في بنائها الاجتماعي والثقافي

والاقتصادي والجريمة كمشكلة إجتماعية لا تخص حضارة دون أخرى بل تمس كل المجتمعات والحضارات الإنسانية دون استثناء ومع هذا التطور الرهيب فقد أخذت الجريمة أشكالا وأنواعا وتفاوتا في حدتها من زمن إلى آخر ومن بيئة إجتماعية إلىأخرى

وبما أن الجريمة انتشرت إنتشارا رهيبا في كامل المجتمعات، فالجزائر كغيرها من البلدان تميزت بظهور الجريمة بأشكالها وأنواعها واختلاف أهداف مرتكبيها، فطموح الإنسان إلى المكانة الاجتماعية المرموقة، وصبوه إلى إحداث القطيعة ما بين المرحلة التي هو فيها والمرحلة التي يريدنها، يؤدي به إلى إرتكاب الجرائم، خاصة إذا ما توفرت السبل المشروعة لذلك ولعل جريمة تزوير النقود خير دليل على ذلك، فسعي هذا الإنسان الحثيث للثراء والكسب بشتى الطرق ساهم في انتشار آفة التزوير لا سيما تزوير النقود التي تهدد بهز القيم الأساسية للمجتمعات وإضعاف الثقة في مؤسسات الدولة وسلطاتها، كما أن خطرها ينعكس على اقتصادها، حركة رؤوس الأموال وتداولها يرتبط هذا الخطر إرتباطا وثيقا بتنظيمات إجرامية مهيكلة وعقدة ذات انتشار عالمي يغذيه كل أنواع الجرائم، وهذه الجماعة المنظمة يكون لكل منهم تقاسم أدوارها بدءا من عمليات إنشاء أو تصنيع الأدوات المستعملة للتزوير إلى المواد الداخلة مرورا بترويجها وطرحها في الأسواق

وفي موضوع بحثنا تطرقنا إلى جريمة تزوير النقود التي أصبحت من مواضيع الساعة وأصبحت من الجرائم التي تعتبر بمثابة هاجس يهدد البناء الاجتماعي ككل لما له من آثار وخيمة على الاقتصاد الوطني والتنمية الاجتماعية بكل أبعادها لذلك تخص التشريعات الحديثة بحماية هذه النقود من كافة أوجه العدوان بأي صيغة كانت في قوانينها الجزائية وصولا إلى تطبيق مبدأ العينية على مرتكبيها بهدف حماية الأفراد الذين تحصلوا على هذه الأموال بكد وجهد من أن تضيع سدى

إن طموح بعض الأفراد إلى إحداث القطيعة ما بين المرحلة التي هم فيها والمرحلة التي يريدونها وصبوهم إلى المكانة الاجتماعية المرموقة يجعلنا نتسائل، ما هي العوامل التي أدت ببعض الأفراد للإقبال على جريمة تزوير النقود؟

ولهذا الغرض وعلى إثر هذه الإشكالية أثرنا تساؤلات فرعية إنكبت هذه الدراسة للإجابة عنها

- هل للإغرءات المادية دخل في إقبال بعض الأفراد على تزويد النقود؟
- هل لعدم التكيف مع الحياة الاجتماعية المعاصرة دخل في إقبال بعض الأفراد على جريمة تزوير النقود؟

- هل لكل من الخصائص السوسيو الثقافية والتوزيع الجغرافي دخل في إقبال بعض الأفراد على تزويد النقود؟
- ماهو دور وحدات الدرك الوطني في التعامل الإحترافي التقني في جريمة تزوير النقود؟

وعليه نقترح الفرضيات الآتية:

## 5.1. الفرضيات

- للإغراءات المادية دخل في إقبال بعض الأفراد على جريمة تزوير النقود
- لعدم التكيف مع الحياة الاجتماعية المعاصرة دخل في إقبال بعض الأفراد على جريمة تزوير النقود.
- للخصائص السوسيو ثقافية و التوزيع الجغرافي دخل في إقبال بعض الأفراد على جريمة تزوير النقود
- تعتمد وحدات الدرك الوطني على اسلوب التدخل متعدد المكونات في التعامل الإحترافي التقني في مكافحة جريمة تزوير النقود

## 6.1. تحديد المفاهيم

### 1.6.1 التكيف الاجتماعي

#### 1.1.6.1. المفهوم الإصطلاحي للتكيف

ونقصد به كل ما يحيط بالفرد من بيئة طبيعية (كالهواء الخ) وبيئة إجتماعية كالأسرة والمدرسة والنادي الخ.

والتكيف الاجتماعي عملية إجتماعية وجانب طبيعي من نمو يتضمن نشاط للأفراد والجماعات وسلوكهم الذي يرمي إلى تحقيق التوفيق والملائمة والانسجام والتساهم بين الأفراد أو بين الجماعات المختلفة أو بين الأفراد وبيئتهم.

والتكيف عملية دينامية، ذلك أن المجتمع دائم التغير وتعود إليه حاجة عدم التوازن، ولهذا فإن الفرد بحاجة إلى أن يكيف سلوكه مع المجتمع باستمرار، والتكيف ضروري لإستقرار الحياة واستمرارها[2] ص 113.

ويتضمن مفهوم التكيف الاجتماعي كذلك بما يسمى التوافق الاجتماعي والمقصود به قدرة الفرد على عقد صلات اجتماعية سليمة، علاقات تتسم بالتعاون والتسامح والإيثار فلا يشوبها العدوان أو الارتياب أو الاتكال أو عدم الاكتراث لمشاكل الآخرين[3] ص 42، قال الله تعالى في سورة المائدة " وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان".

2.1.6.1.المفهوم الإجرائي للتكيف

عندما يكون الفرد متوافقا مع نفسه أو غير متوافق فهذا ما سينعكس على توافقه الاجتماعي والعكس صحيح وبالتالي تتحدد نوعية التكيف والتعامل لديه سواء بالإيجاب أو السلب، والتكيف أو التوافق النفسي هو البناء المتماسك والموحد والسليم لشخصية الفرد وتقبله لذاته وتقبل الأفراد الآخرين له وشعوره بالرضا والارتياح النفسي والاجتماعي.

2.6.1 عدم التكيف الاجتماعي

1.2.6.1المفهوم اللغوي

المفهوم متشكل من كلمتين العدم والتكيف أما العدم فهو نفي ما لا يصله حس أو عقل فالعدم يقابل الوجود وكل وجود فهو موجود وصلة إثباته أن يجد المرء للحصول إليه فإن لم يستطع أعتبر حاله عدم، أما التكيف فهو مشتق من وضعية فكرية متعلقة بكيف الإنسان بوضعه وعلاقته بمحيطه ولهذا يقصد العرب بالكيف الطريقة والمنهاج التي ترسخ فيها شخصية الفرد وتنتظم ولهذا جاء مصطلح عدم التكيف ليشير إلى افتقاد الفرد للمعطيات التي تجعله يحقق توازنه بين ما يحمل في ذهنه من صوروأنماط وبينما يجده في واقعه المعيشي من تصورات ومواقف أخرى فإذا حصل التوافق بينهما حصل التكيف وإذا لم يحصل ذلك وجد الفرد نفسه أمام لمقامن عدم التكيف

2.2.6.1.المفهوم الإجرائي

هو الحالة التي يشعر فيها الفرد بالتناقض بين حالته النفسية وطبائعها والحالة النفسية التي يتعامل معها وعلى هذا الأساس يشعر الفرد بالاضطراب والقلق ولا يتمكن من الوصول إلى تحقيق إستقرار نفسي مع ما يتعرضه إجراءات والتزامات، وعلى هذا فإن يشعر بعدم التكيف، وعدم التكيف في حالته الاجتماعية، هو افتقاد الفرد دعائم العضوية والعلاقات الاجتماعية التي تسمح له بالأخير من أن يحدد المسار الأحسن للتمكن بالحياة في بيئته حياة مستقرة ولا تمارس عليه ضغط القلق أو ضغط الإغتراب.

### 3.6.1. عدم التأقلم

#### 1.3.6.1.المفهوم اللغوي

يقصد بكلمة عدم التأقلم بنفي ما لا يصله حس أو عقل فالعدم يقابل الوجود وكل وجود فهو موجود وصلة إثباته أن يجد المرء للحصول إليه فإن لم يستطع اعتبر حاله عدم

أما التأقلم مصدر مشتق من أقلم يؤقلم تأقلما ومنها اشتق مصدر الإقليم وفي كلام العرب يعني بالإقليم القطعة من الأرض التي يسترزق منها والتي تمس عند الجزائريين بالفحص ولذلك فإن عدم التأقلم يعني عدم وجود الإقليم الذي يعيش فيه الإنسان ويحقق رغباته.

#### 2.3.6.1.المفهوم الإجرائي

هو حالة سلوكية اجتماعية خاصة تحيط بالفرد تمنعه أو تعرقله من تحقيق شروط وظروف التعامل الايجابي مع البيئة أو المحيط الذي يعيش فيه وتنعكس من خلال مواقفه مع الآخرين ومع مقتضى التعاطي مع الإجراءات النفسية والاجتماعية لذلك يطلق على هذه الحالة السلوكية الاجتماعية مفهوم عدم التأقلم وهي ليست حالة نهائية إذ بإمكان الفرد أن يتأقلم مع وضعيته الاجتماعية حالما تتوفر، أو حالما يوفر لنفسه الشروط والمعطيات التي بها يحقق انتماءا كاملا للوسط الذي يعيش فيه

### 4.6.1.الإغراءات المادية

#### 1.4.6.1. المفهوم اللغوي

الإغراءات مشتقة من أغرى يغري إغراءا أو معناها فتح السبيل للإنسان كي يمر دون ضوابط وقيود ومنها جاء مفهوم الإغراء الذي يعني بذلك أن الفرد قد يستجيب لضغوطات كثيرة من دون أن يتهيأ نفسيا لرفضها والتخلي عنها والثبات على وضعية يثبت بها اتزان شخصيته.

المفهوم الإجرائي

هي مجموعة من الانجذابات النفسية السلوكية لدى الفرد نحو عدد من الديناميات التي تتموضع أمامه ولا يمتلك القدرة على التفاعل معها فيقع إنجذابه نحوها بطريقة سلبية غير متفاعلة في تحول ذلك إلى حالة من الإغراء وهو حصول التبعية الدائمة منه نحوهم لعدم توفره على الدينامية التي تمنح له سلوكا إيجابيا ولهذا يسقط هذا الفرد أمام إنجذابات الإغراءات المادية

### 5.6.1.الخصائص السوسيو ثقافية

#### 1.5.6.1.المفهوم الإجرائي

يقصد بالخصائص السوسيو ثقافية مجموعة المعطيات التي تميز الواقع الاجتماعي بمجموعة من السمات الاجتماعية والثقافية والتي تجعل الفرد بتقسيمه إياها وباستمساكه بها يشعر بحالة من التكيف والتأقلم بين مواقفه وسلوكاته وبين ما تقتضيه هذه الخصائص من التزامات وارتباطات على مستوى الأفراد والجماعات والمؤسسات حيث تعتبر هذه الخصائص خصائص قاعدية مرجعية تلعب دورا أساسيا في جعل الفرد يشعر بالانتماء والعضوية ويتحفز بالمشاركة في الاندماج في الفضاءات السلوكية المرتبطة بهذه الخصائص

### 6.6.1. التوزيع الجغرافي

#### 1.6.6.1.المفهوم اللغوي

وزع، يوزع، توزيعا، بمعنى قسم، يقسم، تقسيما، ويعنى ذلك دراسة الحصص التي تمنح للأخاص على حساب هيئاتهم ومواقعهم

#### 2.6.6.1.المفهوم الإجرائي

هي الإنتضامات الاجتماعية التي تهتم بطريقة التمركزات الحركية الساكنية في مستوى جغرافي محدد حيث يتسم التركيز على نقاط الكثافة ونقاط الخلو ليتم بذلك تحديد أسباب وظروف هذا الانتشار الجغرافي والذي به يتم دراسة النسب، الوسيط الديمغرافي الذي يبرر لنا العلاقة بين الانتشار السكاني والنشاطات التيقوم بها الأفراد في هذا الصياغ

### 7.6.1. الحاجة

#### 1.7.6.1.التعريف اللغوي

تعرف الحاجة حسب القاموس الفرنسي العربي (حاجة، احتياج، افتقار، عوز).[4]ص46

وتعرف في المعجم العربي الكافي: (إحتاج، احتياج، "حوج" افتقر ويقال احتاج إلى الشيء أي افتقر إليه)[5]ص96.

أما تعريف الحاجة حسب معجم علم النفس هو ما تطلبه العضوية بتكيفها الأمثل مع البيئة والحفاظ على بقائها أو نوعها مثل الحاجة إلى الطعام والشراب[6] ص74.

الحاجة مشتقة من الفعل: حاج، يحاج، حاجة، ويعني ميل الفرد لملء نقص أو خصيصة يشعر بها في نفسه تضغط عليه وتجعله في غير ميزاجه الطبيعي كأن يرى الشخص نفسه جائعا فيسعى للبحث لكي يشبع، أو يجد نفسه متعبا فيسعى للنوم كي يستعيد طاقته ويشعر بالراحة وهكذا.

فحسب هذه التعريفات الحاجةي كل ما يفتقره الإنسان ويطلبه بهدف الوصول إليه

2.7.6.1.المفهوم الاصطلاحي

حسب"Suttereric" هي ضرورة أو رغبة يشعر بها الإنسان هذه الحاجة يمكن أن تكون مباشرة أو غير مباشرة صريحة أو كاملة، موجودة أو متوقعة، حدسية أو مستنتجة[7]ص26.

3.7.6.1.المفهوم الإجرائي

هي العوز الذي يسيطر على حالة الفرد ويمنعه من أن يحقق طموحاته ورغباته فيجد نفسه يشعر بالحرمان والنقص ويسعى جاهدا لتلبية متطلبات هذه الحالة ذلك بالحاجة أو الرمز بالطرف الذي بإمكانه أن يوفر لهم مرغوبه فتسمى علميا بالحاجة، لأنها تعتبر ضرورية في حياته

8.6.1. التزيف

1.8.6.1.المفهوم اللغوي

مشتقة من كلمة زيف يزيف تزيفا، ويقصد العرب بهذه الكلمة قلب الشيء على غير وجهه الحقيقي ومن جاء تزيف العرب للمعادن وتزيف العرب للألوان حيث يسعون لإعطاء مدلولات للشيء، جديدة لم تكن متوفرةن قبل

2.8.6.1.المفهوم الإجرائي

هي العملية الاختلاسية التي يقوم بها مجموعة من الأفراد بغرض إخفاء الحقيقة وتجاوز الواقع بما فيه وخلق أشياء لم تكن موجودة بالأصل ولهذا يتجهون نحو تزييف العملات سواءا عن طريق التلاعب بالألوان أو الأشكال أو نوع الورق وتواريخ الإصدار قصد الحصول إلى مآرب غير شريفة

9.6.1. التزوير

1.9.6.1.المفهوم اللغوي

مشتقة من الفعل زور، يزور، تزويرا، ويعني ذلك وجود إيرادات لإنشاء مسارات والطرق التي كانت قائمة من قبل حيث يؤتي خلق هذه المسارات كإختيار لغرض زيغ في الطريق

وانحراف عن السبيل يهدف في نهاية المطاف إلى إضلال أفراد المجتمع عن الاستمرار في السير الحسن في الطريق القويم.

2.9.6.1.المفهوم الإجرائي

هو وجود مكونات كاملة أو جزئية لرغبة معتمدة ومسبقة لمحاولة التأثير في السير العقلاني الطبيعي للأشياء ويرجى القائمون من ورائه فرض سياق خارج الإطار الطبيعي الغاشم الذي يحوز الشرعية والانتظام وبالتالي فإن التزوير يهدف إلى اتجاهات جديدة غير متكيفة مع أصول الواقع الاجتماعي ولهذا نجد مزوري النقود أو العملات إنما يفعلون ذلك للإضرار بالنظام المالي الطبيعي القائم في المجتمع فإذ اضطرب هذا النظام حصلت الفوضى وفي جو الفوضى يتمكنون من فرض منطقهم ومشاريعهم

7.1 المقاربة السوسيولوجية

تستند الدراسة السوسيولوجية إلى إطار نظري تدرس وفقه، ومن خلال هذا الإطار يتم تحديد الزاوية الفكرية التي تساعد الباحث على بنية وتفسير وتحليل الظاهرة المدروسة إنطلاقا من نظرية سوسيولوجية علمية وهذا لتكتسي طابعا علميا

1.7.1.نظرية اللامعيارية لروبرت ميرتون

قام ميرتون بتطوير أفكار دوركايم حول اللامعيارية ، ولكنه لم يقف عند المستوى الذي وقف عنده دوركايم فلقد افترض منذ البداية أن أي ثقافة مجتمع تتألف من مجموعة أهداف ثقافية مشروعة وذات اجبار اجتماعي أو ضغط ثقافي ، ومجموعة أهداف ثقافية مشروعة والتي يسمح للأفراد باتباعها في تحقيق الأهداف والطموحات ذات الإجبار الاجتماعي والثقافي

أما المجموعة الثانية من السبل غير المشروعة التي لا تبيحها ثقافة المجتمع ولا قوانينه [8]ص244

كما يرى ميرتون أن سبب إقبال الأفراد على السلوك الاجرامي يعود إلى عدم القدرة التكيف مع الضغوطات التي تفرزها الثقافة السائدة داخل المجتمع، كما أن للتركيبة الاجتماعية للمجتمع دخل في دفع بعض الأفراد إلى الطرق غير المشروعة لتحقيق أهدافهم، وهنا يعطي أمثلة عن الطبقة الدنيا بالخصوص التي تجد العراقيل والحواجز في طريقها عند سعيها في تلبية هذه الرغبات مما يدفعها إلى الجريمة والانحراف [8] ص 152

هذه النظرية تقترب سوسيولوجيا مع جريمة تزوير النقود، حيث يقوم الأفراد بارتكاب هذا السلوك الاجرامي من أجل بلوغ هدف تفرضه الثقافة الاجتماعية على كل فرد من أفراد المجتمع وهو تحصيل النقود فالعامل البسيط يعمل من أجل تحصيل النقود، والمدير يعمل على تحصيل النقود وكذا يسعى مرتكب جريمة تزوير النقود إلى تحصيل النقود فالهدف هنا مسطر وهو واحد يسعى كل فرد إلى بلوغه من أجل أن يساير ما يفرضه المجتمع على الأفراد وهذا ما أكده ميرتون عندما أقر أن كل مجتمع يفرض على أفراده بلوغ أهداف معينة، إلا أن تحقيق هذا الهدف يختلف من فرد إلى آخر فهناك من يتبع الوسائل المشروعة وهناك من يتبع وسائل غير مشروعة من أجل بلوغ هذا الهدف وتعد هذه الوسائل الغير شرعية سلوكات إجرامية يعاقب عليها القانون الاجتماعي ومن هذه الوسائل الغير مشروعة تزوير النقود فالفرد يقوم بالاحتيال واستعمال أساليب إجرامية لا يوافق عليها المجتمع لبلوغ غايته التي حددها له المجتمع وهذا ما أسماه ميرتون باللامعيارية

ويعود سبب إقبال بعض الأفراد على جريمة تزوير النقود إلى عدم القدرة على التكيف مع الضغوطات التي تفرزها الثقافة السائدة داخل المجتمع فإذا كان الفرد لا يملك أي وسيلة شرعية لتحصيل المال فينظر إليه المجتمع بنظرة دونية ويحس الفرد بأنه منبوذ من قبل هذا المجتمع الذي لا يؤمن إلا بالمال والرفاهية والمفاخرة بالمكتسبات وبالتالي فإن الفرد يجد نفسه مدفوعا "قهرا" إلى انتهاج أي وسيلة غير شرعية إذا لم تتوفر الوسائل الشرعية، وهنا ظهرت جرائم تزوير النقود حيث يتمكن مرتكبو هذا السلوك الاجرامي من مسايرة أفراد المجتمع في بلوغ الأهداف والغايات

## 2.7.1.نظرية الحاجات

إن نظرية الحاجات وتفسير السلوك الاجرامي والانحرافي لها العديد من التقاطعات مع نظريات أخرى مثل نظرية الاحباط، نظرية الاستعدادات، نظرية الرغبة، نظرية اللامعيارية إلى غيرها من النظريات الأخرى، ويعد العلامة ماسلو صاحب الهرم الخماسي في تفسير الحاجات واشكالية التوازن والحاجة هي الشعور بالحرمان، يضغط بقوة وبشدة في الفرد مما يدفعه بالقيام بسلوكات للإشباع، تلك الحاجة والحاجات يعني القضاء على شعور الافتقار واللاتوازن والحاجة بمثابة عامل متنفس والمؤدي إلى التوازن وعدم اشباع الحاجة يعني الاضطراب والتوتر والتي ربما في بعض الحالات تجرهم إلى سلوكات غير سوية والعنف والجريمة والعدوان

صنف الحاجة ماسلو الحاجات إلى خمسة أنواع وقسم هذه الحاجات إلى قسمين رئيسيين :

- الحاجات الأولية: وهي الحاجات اللازمة والضرورية لوجود وبقاء النوع البشري

- الحاجات الاجتماعية: والتي يفرضها عامل التطور والتغير الاجتماعي السريع فالإنسان لا يمكن أن يسلك سلوك خارج دائرة التطور والتغير

يمكن أن نفسر جريمة تزوير النقود من طرف بعض الأفراد إلى محاولة كسب وتلبية الحاجة الاجتماعية والمتمثلة في الصبو ومحاولة الوصول إلى المكانة الاجتماعية المرموقة والتي تعطي لهم هوية اجتماعية في النسق الاجتماعي، إن الإستخدام العقلاني للوسائل الضرورية والمناسبة يؤدي بالضرورة أو حتميا إلى تناقص وضعف والشعور بالحرمان ويقابل هذا الشعور بالإشباع، فكلما استطاع الفرد والمجتمع أن يشبع ويلبي حاجة معينة فتظهر حاجة أخرى (الحاجة تولد الحاجات)،كلما تتعقد الحياة الاجتماعية تزداد الحاجات وتتنوع كما أن تلبية الحاجة عند الفرد يترجم بالتوازن النفسي الاجتماعي وتظهر عنده الصفات وصور الرضا أما في حالة غياب فرص إشباع الحاجات وخاصة في المجتمعات المتصفة باللاعدالة الاجتماعية، تتولد عنه العديد من المشكلات الاجتماعية والسلوكات الإجرامية[9]ص115.

وبالنسبة إلى موضوعنا المتعلق بجريمة تزوير النقود وخاصة الفرضية التي تقول بأن للإغراءات المادية دخل في إقبال بعض الأفراد لجريمة تزوير النقود، فنلاحظ بأن الحاجة إلى الأموال من أجل الوصول إلى المكانة الإجتماعية المرموقة وعدم توفر الإمكانيات اللازمة والطرق المشروعة يدفع ببعض الأفراد إلى التفكير في طرق غير مشروعة وسهلة من أجل الوصول إلى الغاية المرجوة فيتم ذلك عن طريق جريمة تزوير النقود

### 3.7.1.النظرية الجغرافية

النظرية الجغرافية تدخل ضمن تصنيف النظريات البيئية والتي تعني الاتفاق على وجود مجموعة من العوامل والمؤثرات الجغرافية البيئية التي تجعل سلوك الإنسان غير طبيعي تجاه نفسه وتجاه غيره مما يؤدي إلى حصول حالة من الخلع الاجتماعي وتقوم هذه النظرية على اعتماد مقياس إحصائية قائمة على أبعاد البرودة والحرارة القرب والبعد من المدن ، البعد والقرب من المسالك الوعرة بالإضافة إلى الهيئة الطبيعية للأراضي كالجذب والجفاف و القحولة وهذه جميعا تدفع بعض الأفراد إلى ارتكاب جرائم ومخالفات[9]ص117.

إن العلاقة ما بين الخصائص الجغرافية والخصائص السوسيوثقافية إنما تتحدد بالأساس بمدى تأثر الخصائص السوسيوثقافية بمجالات التموقع والتوزيع الفضائي وكيفية استغلال البيئة والدور المتاح للأفراد والجماعات فيها، كله يكشف لنا عن حجم التأثيرات التي تمارسها الخصائص الجغرافية في الخصائص السوسيوثقافية من خلال المفاهيم والسلوكات و الأنماط

الطبعية وامتلاك نظرة ثقافية حول البيئة التي يحس فيها الفرد والجماعة ولهذا فإن العلاقة التأثيرية قوية من نية الخصائص الجغرافية على الخصائص السوسيوثقافية

إننا لكي نثبت الخصائص التأثيرية للمدى الجغرافي البيئي على الخصائص السوسيوثقافية وصلتها بتزوير النقود فإننا نشير على أن المزورين للنقود يتحركون بالدرجة الأولى عن دراية ومعرفة لطبيعة العقارات الثابتة والمنقولة في كثير من البيئات الجغرافية ولذلك فإنهم يربطون جريمة تزوير النقود وتبييضها ومن أمثلة ذلك شراء أراضي زراعية أو الاستثمار في تربية الدواجن على السواحل أو المشاركة بالحصص السكنية و التساهمية أو في بيع وشراء المركبات على اختلاف أنواعها والتنقل بها ضمن الأركان الأربع للقطر الوطني (شمال، جنوب ،شرق، وسط) بالإضافة إلى معرفتهم للخصائص البيئية لكل نقطة من القطر الوطني

## 8.1 الدراسات السابقة و تقييمها

عنوان الدراسة :جريمة تزوير النقود في التشريع الجزائري من إعداد الطالب القاضي تعاملت ، مجلس قضاء ورقلة ، السنة الدراسية 2005-2006

تم إعداد هذه الدراسة من قبل الطالب تعاملت عمر بالمدرسة العليا للقضاء حول موضوع تزوير النقود مركزا في دراسته بدرجة أساسية على المسائل التي تطرحها هذه الجريمة وتوضيح أركانها ومقارنتها بالجرائم الاخرى في مجال المال والأعمال، وركز على توضيح الاركان الخاصة والعناصر التي تقوم عليها هذه الجريمة وسعى لتصنيف وترتيب المبررات الخصوصية الممنوحة لهذه الجريمة لدى المشرع الجزائري ،كما عمل على ضبط مجالات تطبيق جريمة تزوير النقود وقد تمكن الطالب من تقديم رؤية علمية دراسية مشبعة بالطرح القانوني السوسيولوجية آملا في الوصول إلى تحديد طبيعة الظاهرة واقتراح طرق علمية لدراستها والإحاطة بتفاصيلها من خلال سعيه الدراسي للمقارنة بين طرقها وبين الطرق الإجرامية الأخرى

قسم الطالب دراسته على النحو التالي :

الفصل الأول ركز عمله فيه على إبراز الركن المادي والمعنوي لجريمة تزوير النقود وعمل على ضبط مختلف المكونات الاساسية التي تساعد على تفكيك وفهم هذه الأركان من خلال إشاراته إلى نظام العملة ، السندات ،القروض ،الأرباح ، الفوائد ، الحركة النقدية ، وقد تضمن هذا الفصل ثلاثةمباحث مفصلة

في الفصل الثاني تناول الطالب القاضي نطاق تطبيق جريمة تزوير النقود وكيفيات قمعها ،وقد قسم فصله إلى ثلاثة مباحث أيضا ركز من خلالها على تداول النقود ونطاق التطبيق والعقوبات الأصلية للجنايات والعقوبات المقررة والإعفاء من العقوبات المتعلقة بجريمة تزوير النقود

في الجانب المنهجي اعتمد الطالب القاضي على مجموعات من التقنيات والأدوات التحليلية من ضمنها الاستقراء ، المقارنة بين الجرائم وضبط أدلتها ،الاستمارة الإستبيانية أما من حيث المناهج فقد اعتمد منهج تحليل المحتوى والمنهج التاريخي المقارن واعتمدهما خصوصا للوصول إلى ضبط اتجاهه التحليلي بوضوح كبير

أما بخصوص إشكالية الدراسة فقد ركزت بالا ساس على دراسة ظاهرة جريمة تزوير النقود في إطار التحولات الجديدة التي يعرفها المجتمع الجزائري في العقدين الأخيرين ، وقد حاول التركيز خلالها على الثقافة الإجرامية الفرعية المتنامية بأوساط الجماعات الاجتماعية وحاول خلال إشكالية إبراز الكثير من الدلالات والإرشادات المتعلقة بطابع الظاهرة وكيفية تأثيره في السياق العام للتعاملات المالية الاجتماعية داخل المجتمع ، معتبرا الظاهرة ظاهرة جديدة غير مألوفة وبأن الجزائر من أبرز الدول العربية والإفريقية التي تنتشر فيها الظاهرة بنسبة عالية وسريعة ولذلك فهو يعرض لخصائصها التقنية مترافقة مع خصائصها النفسية والاجتماعية أما بخصوص نتائج الدراسة التي توصل إليها فهي:

- إن الجريمة تنتشر وترتفع بوجود ارتفاع في الجماعات الإجرامية وتعدد أنماطها السلوكية
- عدم قدرة الآليات والتقنيات المستعملة من السيطرة على نشاطات الجماعات الإجرامية المختصة في تزوير النقود
- سرعة الربط بين تزوير النقود وتبييضها أدى إلى استشراء المجرمين الماليين واكتسابهم تحالفات مالية مع لوبيات الاستثمار وبالتالي تحولوا إلى جماعات محمية وبعيدة عن أعين المطاردين
- ضرورة إعادة النظر في نظام العقوبات الخاصة لمزوري النقود لما يسببونه من ضرر وإضرار بالاقتصاد الوطني كما طالب بمراجعة الكثير من النصوص القانونية وجعلها أكثر قهرا وأكثر زجرا

- نشر الثقافة الأمنية في أوساط متعاملي المال والأعمال حتى يتم الحد من انتشار الجريمة والاستخفاف بها من قبل هؤلاالمتعاملين
- إشراك وسائل الإعلام المختلفة للتدخل من أجل الحد من انتشارها ولفت انتباه الرأي العام لخطورتها وضررها الاقتصادي الكبير
- انتشار مراقبة علمية متخصصة لدراسة اتجاهات الجريمة المنظمة ومعرفة خططها وأساليبها للحد من تأثيراتها

تقييم الدراسة:

تعتبر هذه الدراسة دراسة رائدة في حقل علم الإجتماع القضائي فقد إعتمد الطالب القاضي في دراسته الظاهرة على البعد السوسيولوجي التحليلي و كان له إقتراب سوسيولوجي وظيفي ، و هو في هذا الصدد يشكل إقترابا نظريا و تحليليا مشابها للذي تبنيناه في دراستنا ، فنحن عندما نقف عند جملة ملاحظاته و نتائجه نجده قد إستوفى ما إستوفيناه من معطيات و أطر للتحليل كما أن خصائصه و إختيلراته المنهجية هي شبيهة الى حد كبير لتلك التي إخترناها في دراستنا و من بينها تقنيات المقابلة غير المقننة الذي أجراها مع الكثير من الشخصيات القضائية حيث إختارهم ضمن عينته الإستشارية ، أما من حيث نتائج الدراسة خلص الى مجموعة من المعطيات ضبطها فيما يلي :

- العلاقة بين الجريمة و الخبرات الإجرامية السابقة للمجرمين
- طبيعة الثقافة الإجرامية السائدة بين المجرمين
- الطرق و الأساليب و التقنيات المستخدمة
- الفضاءات الجغرافية الإنسانية التي تنتشر فيها الجريمة
- الطباع السلوكية التي تميز العصابات التي تنشط في فضاء جريمة تزوير النقود

## 9.1 صعوبات الدراسة

- صعوبة تقديم الإستمارة لرجال الدرك الوطني لحساسية الموضوع و إعتبارهم أن ذلك ليس من صلاحياتهم.
- قلة المراجع و المصادر الوطنية التي تطرقت للموضوع باللغتين.
- إنعدام الدراسات السوسيولوجية التي تناولت هذا الموضوع.

# الفصل 2
# تفاصيل حول النقود و طرق تزويرها

تمهيد

إن الجريمة أحد المواريث السيئة التي رافقت الإنسان عبر تاريخه الطويل وعايشته عيشة حضاراته المتنوعة، وثمة لوح عن الحضارة الهندية يعود تاريخه إلى 300 سنة قبل الميلاد كتبت عليه عبارة ( يستحيل على المرء أن لا يذوق عسلا أو سما امتد إليه لسانه وعليه فانه يستحيل أيضا على من إمتدت يده إلى أموال الحاكم أن لا يذوق من ثروة الملك ولو قدرقليلا)

لقد شغلت هذه الأموال ممثلة في النقود الفكر الإنساني منذ القدم وحظيت بنصيب وافر من اهتمام الشرع الإسلامي الحنيف، فقهاء الأمة سابقا والقانون حاليا في تبيان طرق اكتسابها، إنفاقها، إدخارها وإستثمارها، لكن سعي الإنسان وراء الربح السريع بشتى الطرق ولو على حساب التطاول على سلطة الحاكم في سك هذه النقود بتزويرها وتزييفها، خلق مرة أخرى مشكلة تعاني أكثر دول العالم اليوم منها، إنتشرت في المجتمعات المختلفة نتيجة فقد القيم الأخلاقية وعدم وجود العقوبات الرادعة التي تحد من تفشيها

في هذا الإطار، خصصت معظم التشريعات نطاقا تجريميا واسعا، منها التشريع الجنائي الجزائري الذي خصص الفصل السابع من القسم الخاص لقانون العقوبات، عالج فيه الجرائم ضد الشيء العمومي لجرائم التزوير من المواد 197 إلى 241 من قانون العقوبات، اخترنا من هذا الفصل للدراسة جريمة تزوير النقود الورقية والنقدية منها والتي تم تعديل بعض أحكامها في سنة 1975 بموجب الأمر رقم:74/75 المؤرخ في 1975/06/17 ثم القانون رقم 23/06 المؤرخ في20 ديسمبر2006 تعديلا ومتمما للأمر رقم:156/66 المؤرخ في 66/06/08 المتضمن قانون العقوبات وهي السنة التي أحدث المشرع فيها عدة إصلاحات جذرية فيما يتعلق بهذا المجال

مستثنين في ذلك الجنح المرتبطة بتزوير النقود المشار إليها في المواد من200 إلى 203 قانون العقوبات، التي سنشير إليها ضمن هذه الدراسة على سبيل الذكر لا للحصر.

## 1.2 مفاهيم عامة حول النقود

### 1.1.2 مفهوم النقود

#### 1.1.1.2.مفهوم النقود لغة

إن كلمة نقود ومفردها نقد وهي الصغير من الغنم الذكر والأنثى، وهي خلاف النسيئة، والنقد والمنتقد والناقد: تمييز الدراهم وإخراج الزيف منها[10]ص120, ونقدت الدراهم وانتقدتها: إذا أخرجت الزيف منها فالنقد يأتي بمعنى التقويم، التمييز والقياس

#### 2.1.1.2.مفهوم النقود اصطلاحا

عرف فقهاء الإسلام النقد بأنه "ما لا يعرف له حد طبيعي، بل مرجعه إلى العادة والاصطلاح"، أي أن الدراهم والدنانير مرجع إلى العادة والعرف وما اصطلح عليه الناس ولو كانت النقود من جلود أو أخشاب أو غيرها

أما علماء الاقتصاد فقد عرفوا النقد بأنه " ما يستخدم وسيطا للتبادل ومقياسا للقيم ومخزونا للثورة، ومعيارا للمدفوعات الآجلة من الديون "[11] ص 251 .

لم يحدد المشرع الجزائري مفهوم النقود، لكن نصت المادة 02 من الأمر رقم 11/03 المؤرخ بتاريخ 03/08/26 المتعلق بالنقد والقرض شرحا لمصطلح العملة النقدية على أنه:

" تتكون العملة النقدية من أوراق نقدية وقطع نقدية معدنية " ورغم أن المصطلحات الاقتصادية يتطلب تحديدها نوعا من الدقة المؤدية لمعناها، فإن بعض الاقتصاديين يرون أن مصطلح النقود أعم وأشمل لأنه يحتوي إضافة للعملة جميع الأوراق المالية برمتها

يختلف معنى العملة عن مفهوم النقود، فالنقود هي وسيلة لتبادل القيم وللوفاء بالالتزامات، وهي كما تشمل العملة تتضمن غيرها مما يستعمل في المبادلات كالشيكات المصرفية والسندات[12]ص 289.

## 2.1.2 تطور النقود وأهميتها

### 1.2.1.2.تطور النقود

نشأت النقود وتطورت مع تطور اقتصاد المبادلة نظرا لحاجة الإنسان المتعددة والمتجددة وعدم استطاعته الاكتفاء بذاته، فكانت الصورة الأعلى للنقود نظام المقايضة اتخذت شكل مبادلة سلعة بسلعة، أو سلعة بخدمة دون استخدام النقود، لكن للصعوبات التي واجهت الإنسان نتيجة عدم توافق رغبات الطرفين وعدم تجزئة السلعة إلى قطع صغيرة، اهتد هذا الأخير إلى سلعة تكون محلا للتداول فكانت النقود السلعية، إلا أنها تميزت بقبولها للتلف وصعوبة تجزئتها بسهولة، مما حدا بالأفراد إلى الاهتداء إلى الذهب والفضة، لخفة وزنهما وارتفاع قيمتهما وبذلك ظهرت النقود المعدنية التي لاقت قبولا عاما لثبات قيمتها وسهولة تجزئتها.

لكن بدورها، لم تستطع هذه الأخيرة الصمود أمام عجلة التطور والإنتاج لصعوبة نقلها وسهولة سرقتها وقلة المخزن منها، مما دفع إلى إيجاد عملة بديلة عنها، فنشأت في إنجلترا النقود الورقية والتي ترجع بداية ظهورها إلى انتشار عادة وضع النقود المعدنية كودائع لدى التجار والصيارفة ورجال الدين، خوفا من سرقتها هذا مقابل صكوكا أو سندا يبين كمية النقود التي أودعت وتطورت هذه الصكوك والسندات حتى أصبحت تسمى بالنقود الورقية النائبة أو الممثلة وهذا نتيجة لانتشار الثقة بالجهة التي أصدرتها

مما سبق ذكره، يمكن القول بأن التغير الذي طرأ في شكل النقود جاء سعياً بهدف إيجاد أشكال جديدة تساعد في تسريع عملية التبادل التجاري في الاقتصاد وهذا مرورا على العديد

من المحطات إلى غاية الوصول إلى الصورة التي هي عليه الآن؛ والتي يمكن تلخيصها على النحو التالي :

أ ـ النقود السلعية: «commodity money » ظهر أول شكل من أشكال النقود في شكل سلع مقبولة تعارف الإنسان على استخدامها كوسيط في عملية التبادل، ولقد استخدم الإنسان أنواعا لا حصر لها من سلع كوسيط للقيمة ومقياسا لها، فاستخدم الإغريق الماشية كنقود وتعارف أهل سيلان على استخدام الأفيال كنقود، واستخدم الهنود الحمر التبغ، بينما كانت نقود أهل الصين هي السكاكين

ب ـ النقود المعدنية: «métalliques money » مع ازدياد حجم الصفقات المبرمة، وبتكرار التجارب، اكتشف المتعاملون أن المعادن هي أفضل وسيط لإجراء عملية التبادل بينهم من حيث كونها أقوى على البقاء، كما يمكن تجزئتها وتشكيلها بالحجم والشكل المطلوبين، ولقد فضل الإنسان استخدام الذهب والفضة عن باقي المعادن للأسباب التالية:

- القبول العام الذي لاقاه كل من الذهب والفضة باعتبارهما رمزا للثراء والرخاء بين الدول إضافة إلى تمتعهما ببريق يلفت النظر، مما أدى إلى شيوع استخدامهما في صناعة الحلي
- سهولة الحمل والنقل
- سهولة تمييز نوعيتهما واستحالة تزويرهما
- المتانة وعدم التآكل
- ثبات القيمة نسبيا
- القابلة للطرق وسهولة التشكيل بالوزن والشكل والحجم المطلوب
- القابلية للادخار دون التعرض للتلف، الصدأ أو الحريق

بهذه الطريقة سادت النقود المصنوعة من الذهب والفضة كوسيط في التعاملات التجارية وأصبحت النقود بمثابة إيصال يفيد بأن حاملها أضاف قيمة معينة الى رصيد الثروة القومية، أو اكتسب حقا بالقيمة نفسها من شخص أسهم في هذه الثورة، ولقد جاء آدم سميت ليؤكد على هذا المفهوم، حيث قال " إن جنيه الذهب هو سند إذني مسحوب على تجار المنطقة بكمية معينة من السلع الضرورية والكمالية، والزيادة التي حدثت في دخل الشخص الذي تسلم الجنيه هو عبارة عن الأشياء التي يمكن شراؤها بالجنيه وليس الجنيه نفسه " وظل الإنسان يستخدم الذهب والفضة لفترة واسعة من التاريخ، تربعت فيها النقود المصنوعة من الذهب والفضة على عرش النظام النقدي العالمي، وهذا حتى أوائل القرن العشرين

ج ـ النقود الورقية: «piper money » في أوائل القرن العشرين كانت مهنة الصيرفة تقتصر على الاحتفاظ بودائع النقود، بغرض المحافظة عليها وحفظها من السرقة، في مقابل أجر يتناسبمع مدة بقاء الوديعة ومبلغها بالإضافة الى هذه المهنة، فقد كان الصيارفة في ذلك الوقت يشتغلون في إقراض النقود بفائدة، مع أخذ مرهونات كضمان للسداد

إزدادت الودائع لدى الصرافين مع ازدياد حجم التجارة، الذين سرعان ما اكتشفوا أن نسبة من الودائع تظل لديهم بصفة هلة دون طلب حيث دفعهم ذلك إلى استغلال هذه الأموال الغير مستخدمة، في عمليات إقراض بفائدة، مما أدى إلى زيادة أرباحهم من الاتجار في أموال الغير

حتى يغري الصيارفة أصحاب الأموال على الإقبال على عملية إيداع أموالهم لديهم تنازلوا عن اقتضاء أجر نضير حفظ النقود لديهم ثم بعد ذلك قاموا بمنح من يقوم بإيداع نقودهم لديهم فائدة بسعر مغر على هذه الإيداعات في مقابل إيصالات يقوم الصراف بإصدارها بازدياد ثقة الناس في هذه الإيصالات، تم تبادلها في السوق دون ضرورة إلى صرف قيمتها ذهبا

لعل أول محاولة لإصدار نقود ورقية في شكلها الحديث المعروف لدينا، هي تلك التي قام بها بنك ستوكهولم بالسويد سنة 1656، عندما اصدر سندات ورقية تمثل دينا عليه لحاملها وقابلة للتداول والصرف إلى ذهب بمجرد تقديمها للبنك، بالتالي أصبحت هذه السندات تمثل دينا على البنوك، لذا كان من الطبيعي أن تكون هذه الأخيرة مغطاة بنسبة 100% من نقود ذهبية لدى الصيارفة واستمر الصيارفة على هذا الوضع، إلى الوقت الذي شعرت فيه المؤسسات النقدية أن بإستطاعتها إقراض الغير دون الحاجة إلى غطاء ذهبي لها

أدى عدم تغطية البنوك لإصداراتهم من سندات بنقود ذهبية إلى تعرض الكثير منها للإفلاس وهذا في أوقات الحروب والأزمات النقدية، نتيجة الضغط على الودائع الذهبية وارتفاع الطلب عليها

بشعور الحكومات المختلفة بالأثر الاقتصادي الخطير لعمليات الإصدار النقدي، قام المشرع في العديد من الدول بقصر عملية الإصدار على بنك واحد يخضع للإشراف الحكومي أو قصرعلى البنك المركزي المملوك للحكومة

هكذا بدأ ظهور وسيط جديد للتبادل، متمثلا في أوراق البنكنوت التي شاع استخدامها كبديل للنقود المعدنية، حيث كانت النقود الورقية التي صدرت في أوائل القرن الثامن عشر تحمل على ظهرها عبارة تتعهد فيها الهيئة المصدرة لها بالوفاء بالقيمة الحقيقية للنقد وتحويل قيمتها الإسمية إلى ذهب عند الطلب

كانت تتميز هذه النقود بثبات قيمتها لإمكانية استبدالها إلى ذهب في أي وقت، بالإضافة إلى تجنب ضياع العملات المعدنية وتآكلها نتيجة تداولها وإعادة صكها وصياغتها، لكن ومع بداية القرن العشرين، تدهورت الأحوال الاقتصادية للكثير من دول العالم، نتيجة الحروب ونقص غطاء الذهب، مما اضطر بالسلطات النقدية إلى وقف استعدادها لصرف القيمة الإسمية للنقود الورقية بما يعادلها من ذهب

د ـ النقود الإئتمانية: جاءت النقود الائتمانية لتنهي الصلة نهائيا بين النقود والمعادن النفيسة أعطى انقطاع هذه الصلة مرونة كبيرة لعرضها لكن وبالمقابل، تعتبر هذه المرونة أو الحرية في الإصدار سلاحا ذا حدين، إذ يمكن زيادة الإصدار أو إنقاصه لمواجهة احتياجات التبادل التجاري، غير أن التمادي في الإصدار يؤدي إلى إحداث موجات متتالية من التضخم وارتفاع الأسعار، مما يؤدي إلى زيادة وهمية في المدخول النقدي للأفراد لذلك يتطلب إصدار النقود الإئتمانية عملية رقابة حكومية مشددة، فضلا عن رقابة المؤسسات النقدية، تنقسم النقود الإئتمانية إلى نقود قانونية ونقود الودائع:

ه- النقود القانونية: (Fiat Money) النقود القانونية هي النقود الأساسية المعاصرة وسميت " بالنقود القانونية" لأنها تستمد قوتها من قوة القانون وقبول الأفراد لها قبولا عاما ونظرا لاحتكار البنك المركزي حق إصدارها، تمثل هذه النقود دينا على الدولة اتجاه القطاع الخاص حيث يتحتم على البنك المركزي الاحتفاظ بأصول مساوية في قيمتها لقيمة ما أصدره من نقود تسمى هذه الأصول بالغطاء النقدي، وتنقسم النقود القانونية بدورها إلى :

أ ـ نقود ورقية إلزامية: عبارة عن أوراق نقد يصدرها البنك المركزي ويكون إصدارها بناءا على قواعد وقوانين تسنها السلطات التشريعية والحاكمة، هذه القواعد تقوم بتحديد الكمية التي تصدر منها

ب ـ نقود مساعدة: تأخذ عادة شكل مسكوكات معدنية أوفي بعض الأحيان نقود ورقية ذات فئات صغيرة، يكون الهدف من إصدارها مد الأسواق بعملات تساعد على عملية التبادل

ج - نقود الودائع: تتمثل نقود الودائع في المبالغ المودعة في الحسابات الجارية في البنوك وتكون قابلة للدفع عند الطلب ويمكن تحويلها من فرد لآخر بواسطة الشيكات والشيك هو أمر موجه من المودع أي الدائن إلى البنك أي المدين لكي يدفع لأمر صاحب الدين، أو لأمر شخص آخر أو لحامله، مبلغا معينا من النقود بذلك نجد أن أنواع النقود قد تدرجت وتنوعت بتطور النظم الاقتصادية ودرجة نموها، فأصبحت النقود من المتغيرات الاقتصادية المهمة التي أصبحت تؤثر وتتأثر بغيرها من المتغيرات الأخرى التي تشمل الإنتاج والعمالة والدخل والاستهلاك والإستثمار

### 2.2.1.2.أهمية النقود

للنقود وظائف متعددة وهذه الوظائف أعطت النقود أهميتها في نظر المشرع وجعلته يسبغ عليها حمايتها[13]ص 170، وتكمن في:

- النقود وسيط للتبادل إن اعتبار اننقود كوسيط للتبادل، يعني قبول المتعاملين لها في السوق أي أن تكون مقبولة قبولا عاما من جانب جميع الأفراد أما القبول العام للنقود يتطلب درجة عالية من الثقة في قيمة الوحدة من النقود، وقيمة الوحدة من النقود لا يقصد بها قيمتها النقدية، حيث أنها ثابتة لا تتغير، بل تمثل قيمة النقود الحقيقية التي تعكس القوة الشرائية لها

إن القوة الشرائية للنقود هي عبارة عن كمية السلع والخدمات التي يمكن أن تتم بها عملية التبادل في السوق بواسطة وحدة نقدية وترتبط النقود ارتباطا عكسيا مع المستوى العام للأسعار فكلما انخفض المستوى العام للأسعار، ارتفعت القيمة الحقيقية للنقود والعكس صحيح

بهذا يرتبط القبول العام للنقود من المتعاملين في السوق على درجة الثقة في قيمتها فكلما ارتفعالمستوى العام للأسعار انخفضت قيمتها واهتزت ثقة المتعاملين فيها والعكس صحيح

- النقود مقياس للقيمة إلى جانب كونها وسيطا للتبادل، تمثل النقود وحدة للقياس، فتقوم وحدات النقود بقياس قيم السلع والخدمات المختلفة ونسبة قيمة كسلعة أو خدمة إلى غيرها من السلع والخدمات، فتختلف النقود كوحدة للقياس عن المتر والكيلوغرام وغيرها من وحدات القياس الأخرى في أنها ليست ثابتة القيمة، فتنخفض وترتفع بانخفاض المستوى العام للأسعار وارتفاعه كما سبق أن ذكرنا إن إعتبار النقود مقياسا للقيمة أهمية بالغة، حيث أنها تستخدم لقياس ثروات الأمم، موازنات الدول وأصول الشركات وخصومها، وغيرها من الإستخدامات الأخرى الأساسية لقيام اقتصاد الدول
- النقود معيار للدفع المؤجل تستخدم النقود كمقياس للقيم المستقبلية، فتقوم بقياس الديون الصفقات وغيرها من المدفوعات المؤجلة بقدر محدد من الوحدات النقدية فإذا تعاقد شخص مع آخر على توريد كمية معينة من السلع في مقابل مبلغ محدد من النقود، أو حرر شخص لآخر شيكا بمبلغ محدد مقابل شراء أصل من الأصول، أو قامت دولة بإصدار سندات حكومية بقيمة اسمية محددة مقابل الحصول على مبلغ محدد يمثل القيمة الحالية للسند، فإن النقود في جميع الحالات السابقة قد استخدمت لقياس المدفوعات المؤجلة وكما سبق أن أشرنا في وظيفة النقود كمقياس للقيمة، فإن دور النقود كمعيار للدفع المؤجل، مبني على وجود ثقة بين الأفراد في ثبات القيمة الحقيقية للنقود واستقرارها، كحاصل لما تم ذكره فإن التقلبات في القيمة الحقيقية للنقود، سواء بالارتفاع أو الانخفاض، سوف يقلص من دورها كمقياس للقيم وربما يجعلها غير صالحة كوحدة لقياس المدفوعات المؤجلة

### 3.1.2 أشكال النقود

كما تم تبيانه فيما سبق، فقد أخذت النقود عدة أشكال شملتها حماية قانونية من أي تزوير تزييف أو تقليد قد يقع عليها ومنها التشريع الجزائري والذي حدد في نص المادة 197 من قانون العقوباتأشكال النقود التي شملتها هذه الحماية من أعمال التزوير على أنه:

"يعاقب بالسجن المؤبد كل من زور أو زيف :

- نقودمعدنية أو أوراقا نقدية ذات سعر قانوني في الإقليم الوطني أو في الخارج
- سندات أو أذونات أو أسهم تصدرها الخزينة العمومية وتحمل طابعها أو علامتها أو قسائمالأرباح العائدة من هذه السندات أو الأذونات أو الأسهم "

من خلال محتوى هذه المادة يمكن تقسيم هذه الأشكال إلى ثلاثة أنواع وهي:

النوع الأول: العملة النقدية من نقود معدنية وأوراق نقدية

النوع الثاني: سندات الخزينة العمومية أو سندات القرض العام

النوع الثالث: قسائم أرباح هذه السندات

ـ العملة النقدية: نصت المادة 02 من الأمر رقم 11/03 المؤرخ في 03/08/26 المتعلق بالنقد والقرض شرحا لمصطلح العملة النقدية على أنه: " تتكون العملة النقدية من أوراق نقدية وقطع نقدية معدنية"، ويعود إمتياز إصدار العملة النقدية طبقا للمادة 2 من الأمر السالف الذكر سواء كانت نقودا معدنية أو أوراقا نقدية إلى الدولة الجزائرية عبر التراب الوطني وأن هذا الإمتياز منح للبنك المركزي دون سواه وفقا للسياسة النقدية التي تحددها الدولة بحيث تكون للنقود التي يصدرها سعرا قانونيا وقوة إبرائية غير محدودة طبقا للمادة 03 من نفس الأمر، ثم فإن أي إصدار للنقود بأية صفة كانت لا يكون مصدره البنك المركزي يشكل إعتداء على سلطة الدولة في إحتكار إصدار النقد كأحد رموز سيادتها ومساس بمصالحها الأساسية

يذكر أنه تم إنشاء البنك المركزي الجزائري بمقتضى القانون رقم: 144/62 المؤرخ في 1962/12/13 المتضمن القانون الأساسي، ويعتبر هذا البنك طبقا للمادة 09 من الأمر السالف ذكره هيئة أو مؤسسة مالية إعتبارية عمومية مستقلة تتولى تنظيم السياسة النقدية، الإئتمانية والمصرفية وفقا للخطة العامة للدولة

ـ سندات القرض العام: les effets de crédite public. تعتبر الخزينة العامة منشأة مالية عامة مكلفة بتسيير خزينة الدولة، وتعتبر السندات عموما أوراقا مالية تمثل قيما لأصول وخصوم تصدرها المؤسسات والبنوك التجارية كأشخاص معنوية الى جانب الأوراق التجارية كالشيكات والسفنجة والسند لأمر، لذا فدراستها تمتاز بنوع من الأهمية بإعتبار أن الدولة تصدر مثل هذه السندات التي تسمى كذلك بالسندات الحكومية التي يعود تاريخ نشأتها منذ أن اعتبرت كعناصر ذات سيولة يمكن تحويلها الى نقود من طرف الجمهور

لذلك فإن الدولة تمول إنفاقها إما بخلق النقود ( عن طريق البنك المركزي) أو عن طريق طرح هذه السندات تغطية لعجز موجود في الميزانية كأوراق مالية تسمى ( بسندات القرض العام) التي شملتها الحماية القانونية من عمليات التزوير

خولت الدولة حق إصدارها في الجزائر الى الخزينة العامة، حيث نص القرار المؤرخ في 1999/07/09 المعدل والمتمم بالقرار المؤرخ في 2000/04/10 الذي نصت المادة الأولى منه على أنه " يرخص للخزينة بصفة دائمة ودون تحديد المبلغ أن تصدر سندات الخزينة حسب

الصيغ التي تحدد خصائصها ضمن القرار"، وتكون هذه السندات في قسيمات ذات قيمة 10000 دج و50000 دج و100000 دج [14]ص17.

من بين وظائف الخزينة العامة عمليات القرض العام الذي تهدف من خلاله إلى توفير السيولة النقدية عن طريق إصدار مجموعة سندات تحمل طابعها وعلاماتها كما أشارت المادة 2/197 ع والمتمثلة في السندات، الأسهم و الأذونات:

- السندات: Les Titres هي أداة ووسيلة دين كورقة مالية تتعهد من خلالها الدولة عن طريق الخزينة العامة التي تصدرها بان تدفع لحائز السند مبلغا نقديا ثابتا كل فترة زمنية إلى غاية تاريخ الإستحقاق وتكون على ثلاث أشكال:

ـ سندات طويلة الأجل تفوق مدتها 05 سنوات وغالبا ما تصل إلى عشر سنوات أو أكثر

ـ سندات متوسطة الأجل، تكون مدة إستحقاقها أقل من عشر سنوات، وغالبا ما تكون مدتها بين سنتين وخمس سنوات

ـ سندات قصيرة الأجل، تكون مدة إستحقاقها تقل أو تساوي سنة واحدة تسمى بأذونات الخزينة

- الأسهم : les obligations هي أداة ووسيلة كورقة مالية تصدرها الخزينة العامة تمّثل أصولا مالية تشكل حقوق تمنح لحاملها حق الحصول على مبالغ دورية حسب أرباح الأسهم لذلك لا يشكل السهم جزء من الدين كإقراض بذمة الخزينة الذي يدر فائدة كالسند، وإنما جزء من رأس المال الذي يدر ربحا لأنه يشكل مشاركة لصاحب، لهذا يعد السهم ورقة مالية طويلة الأجل لأنه لا يضم تاريخ الإستحقاق ولقد كان الرأي الغالب سابقا أن الدولة لا يمكنها إصدار الأسهم الذي تنفرد به الشركات التجارية فقط، إلا أن تدخل الدولة في ميادين الاستثمار والاقتصاد جعلها تصدر مثل هذه الأسهم مقابل السندات لتمويل العجز في الميزانية كوسيلة من وسائل الإنفاق بطرحها للجمهور عن طريق للسوق النقدية التي تسيرها أجهزة مالية خاصة[15]ص 20.

- أذونات الخزينة : Les Bons de trésor هي عبارة عن سندات تصدرها الخزينة العامة كورقة مالية تشكل أصلا ماليا تكون الصفة الغالبة فيه أنه قصير الأجل لا يتعدى تاريخ استحقاقه أقل من سنة (عادة بين 3 و6 أشهر) وهو يشكل أداة دين متداولة بكثرة في السوق النقدية نظرا لقصر أجلها، بل أن الدراسات

الاقتصادية أثبتت أن أكبر البنوك المركزية لأكبر الدول كالولايات المتحدة الأمريكية تقبل تلقي مثل هذه الأذونات الصادرة عن الخزينة في الأسواق النقدية لخصمها للجمهور.

- قسائم أرباح السندات:Les Coupons d'intérêts إذا كانت السندات والأسهم والأذونات (سندات القرض العام) كأوراق مالية قابلة للتداول بين الجمهور، فإنها تمثل قيم مالية تدر فوائد وأرباح للدولة من خلال بيعها في السوق النقدية بمساهمة الوسطاء الماليين . حيث تضم هذه السندات قسائم قابلة للتحويل ينتج عنها أرباحا عند طرحها وتوظيفها في هذه السوق التي يتم فيها بيع وشراء هذه الأسهم والسندات من طرف البنك المركزي بصفته وسيطا في هذه العملية، وقد صدر المرسوم التشريعي رقم93 /10المؤرخ في 93/05/23 المتعلق ببورصة القيم المنقولة لتنظيم هذه العملية من خلال الإجراءات والشروط

## 2.2 جريمة تزوير النقود، خصائصها وآثارها

### 1.2.2 مفهوم جريمة تزوير النقود

إن جريمة تزوير النقود ليست مستحدثة في التشريعات الوضعية الحالية، بل يمكن أن نجد جذور التجريم قائمة في القوانين العقابية القديمة، فمثلا كان وفي ظل القانون الفرنسي القديم من المقرر معاقبة مزيفي العملة بالحرق لما يتضمنه فعلهم الإجرامي من مساس بذات الملكية إلا أن هذا الاتجاه المتشدد قد ناله بعض التخفيف في ظل نابليون سنة 1791م أين أصبحت العقوبة خمسة عشر عاما؛ ثم عدل المشرع الفرنسي عن هذا الاتجاه ليتشدد مرة أخرى في العقوبة مقررا عقوبة الإعدام إذا أنصب التزييف على العملة الذهبية أو الفضية، وعقوبة الأشغال الشاقة المؤبدة على العملة البرونزية أو النحاسية، بينما كانتلأشغال الشاقة المؤقتة في تزييف العملة الأجنبية

مفهوم التزوير لغة: التزوير في اللغة هو اسم لزور يزور تزويرا وزورا أي الكذب، فيقال زور فلان الكلام أي أبطل الصحيح منه ونسبه إلى الزور، بمعنى الكذب والباطل وزور الكلام زخرفه وموهه، وزور التوقيع قلده[16]ص50.

قهلجاء في القرآن الكريم قوله تعالى: (والذين يشهدون الزور ) والزور هنا: شهادة الباطل وقول الكذب[17]ص51، فيقال كذلك على كل طريقة يستعملها شخص ليغش بها آخر[18] ص341، وهذا المفهوم للتزوير عام وشامل لجميع أنواع جرائم الغش بما في ذلك الإحتيال وإساءة الإئتمان مما حدا بالتشريعات الحديثة إلى تضييق من دائرة هذا المفهوم وقصره على التزوير في المحررات[19] ص 394.

1.1.2.2.مفهوم التزوير اصطلاحا

يعني التزوير في جرائم العملة " إدخال التغيير على البيانات التي تحملها مما يكون من شأنه الإخلال بالثقة العامة " أو تغيير الحقيقة في عملة صحيحة متداولة قانونا، ورقية كانت أو معدنية، ويشترط أن تكون العملة التي إنصب عليها تغيير الحقيقة صحيحة قانونا[20]ص299، و لا يقصد بها النقود القديمة التي خرجت عن دائرة التعامل والتي لا تضمن لها الدولة سعرا محددا، فالتزوير في هذه الحالة هو مجرد غش يفترض في المشتري أن يتحقق منه

كما تعد جريمة التزوير من جرائم الغش أو كما يصفها الفقه بأنها من فصيلة الجرائم المخلة بالثقة العامة contre la foi politique حيث يجمعهما فضلا عن هذا قيامهما على تغيير الحقيقة[21] ص 50.

2.1.2.2.التعريف الفرنسي

يعبر عنه بكلمة[22] ( Le faux) أي غير مطابق للحقيقة؛ الملاحظ هو عدم تناول المشرع الفرنسي تعريف جريمة التزوير رغم صدور القوانين الجزائية المتتالية، الخاصة والعامة، التي كان بإمكانها إحتواء مفهوم هذه الجريمة غير أن المشرع فضل الإبقاء عليها خارج إطار النص، حتى يتمكن الإجتهاد القضائي والعلم الجزائي من مواجهة أفعال التزوير في الحالات المعروفة تحديدا[23] ص 329، لكن الغالب في الفقه الفرنسي هو تعريف جارسون على أنه:" تغيير الحقيقة بقصد الغش في محرر بإحدى الطرق التي نص عليها القانون تغييرا من شأنه أن يسبب ضررا"

3.1.2.2.التعريف المصري

يعد التزوير في جرائم العملة " إدخال التغيير على البيانات التي تحملها مما يكون من شأنه الإخلال بالثقة العامة فنصت المادة 202ن ق ع المصري " يعاقب بالسجن المشدد كل من قلد أو زور بأية كيفية عملة ورقية أو معدنية متداولة قانونا في مصر " لكن والملاحظ أنه يطلق هذا الفظ "التزوير" بوجه عام على عمليات اصطناع المستندات ونسبها لأصحابها وكذا غش المستندات بتغيير حقيقتها سواء بالتعديل أو بالإضافة أو بتعريضها للعبث سواء الكشط أو الطمس أو المحو بنوعيه الآلي والكيميائي[24]ص81، على عكس مصطلح التزييف والذي يطلق بوجه عام على

عمليات غش العملات الورقية والمعدنية وكذلك طوابع البريد والدمغات على إعتبار أنها مستندات ذات قيمة تصدرها الدولة

أما بالنسبة للمشرع الجزائري فقد أوردت المحكمة العليا تعريفا جاء به القرار الصادر بتاريخ 2003/06/24 إنطلاقا عن تمييزه عن التقليد بقوله " أما التزوير فهو تغيير للحقيقة في شيء موجود أصلا إما بإضافة بيان أو حذفه أو محوه "

## 2.2.2 خصائص جريمة تزوير النقود

تتميز جريمة تزوير النقود بخصائص معينة تجعل لها طابعا يميزها عن الكثير من الجرائم الأخرى، ويمكن إيجازها فيما يلي[25] ص 17:

أولا: حيوية التقدم الحضاري إن ظاهرة تحول الإجرام في العصر الحديث من إجرام عنف إلى إجرام احتيال مقتضاها أن يلجأ المجرم إلى الإستعانة بعقله اكثر من عضلاته في إرتكاب الجريمة، ولعل هذا يبدو أكثر تطورا وانتشارا مع تطور المدنية وانتشار العلوم والفنون ووسائل الطباعة الحديثة وتنوعها، فتزوير العملة نوع من الإجرام المادي الذي تتميز به المدينة عن الريف، بل الذي يتميز به الإجرام في الدولة الأكثر حضارة عنه في الدولة الأقل حضارة

ثانيا: جريمة ذات طابع ذهني إذ يتطلب إرتكابها تجنيد مختلف العلوم والمعارف الفنية والصناعية، فهي تستلزم تخصص وفن المصور والطابع والرسام والحفار والسباك وغير هؤلاء من ذوي المهارات الفنية، كما أنها تحتاج لعمليات ذهنية وذكاء ومهارة وخبرة بغير أن يشترط في مرتكبها القوة البدنية

ثالثا: جريمة ذات طابع دولي مركب لعل من أهم ما يميز جرائم تزوير العملة عن غيرها من الجرائم الأخرى هو طابعها الدولي إذ أنها لها من جهة طبيعة الأفعال المكونة لها ومن زاوية طبيعة مساسها بمصالح أكثر من دولة ومن الخصائص العالمية، ما يستوجب النظر اليها نظرة ذات أهمية خاصة في سبيل مكافحتها والعقاب عليها ومتابعة مرتكبيها، فترويج العملات المزورة غالبا ما يتم في بلد آخر أو دول أخرى غير البلاد المصدرة لها، أو دول أخرى غير التي تمت فيها جريمة التزوير حتى يبعد المجرمون الشبهة عن أنفسهم ويجعلهم في مأمن من إكتشاف أمرهم، كما أن ترويج العملات المزوة في بلدان أجنبية يسهل من خداع الناس بها لأنها (العملة) غريبة عنهم ويصعب عليهم التفرقة بين الصحيح منها وهذا عن طريق إستغلال المناسبات العامة والدولية

رابعا: انتشار سبل المواصلات وسرعتها إن انتشار سبل المواصلات وسرعتها بشكل ربط دول العالم بعضها ببعض إقتصاديا وماديا وإجتماعيا، كما أن عملة كل دولة أصبحت في العصر الحديث وسيلة مبادلة دولية، ولها أسعار محددة في أسواق العالم، بما يجعل الإعتداء عليها له تأثيره على أكثر من بلد و أكثر من سوق

إن الوظيفة الإقتصادية للنقود من حيث كونها وسيلة مبادلة تتعدى حدود الدولة نفسها ويتواصل تأثيرها خارج الحدود، لذلك فإن جميع الدول تسعى وفي سبيل المحافظة على صحة المبادلات وإستقرارها الى توفير الثقة في نقدها في الخارج، وجعله يتمتع بالتقدير الدولي ولذلك عقدت الندوات والإتفاقات الدولية لمكافحة جريمة تزوير العملة

خامسا: جريمة مساهمة حيث يسلتزم لإرتكابها مجموعة من الأفراد كما تمر عملية تنفيذها على عدة مراحل من إعداد الأجهزة والمواد اللازمة للتزوير ثم تجهيز العملات المزورة وأخيرا عملية ترويجها

## 3.2.2 آثار جريمة التزوير

### 1.3.2.2.أثر إقتصادي

تسبب جرائم تزوير النقود خسائر جبائية ضخمة ولها تأثير سلبي على الخزينة العمومية وعلى الممارسات التجارية ومردودية المؤسسات، وهذا كون المزورون يعتمدون على عنصر الحيلة والتدليس في جرائمهم، لذا من الصعب جدا التفطن لحيلهم ومكائدهم حتى نتمكن من الحيلولة دون مساسهم بالإقتصاد الوطني فكثيرا ما تقع المؤسسات العمومية و الإدارات و البنوك ضحية للتلاعبات و التغليطات من خلال النقود المزورة، مما

يؤثر سلبا على حسن سيرها و عملها و مردوديتها ، ويؤدي إلى اهتزاز سمعتها و فقدان الثقة فيها

لعل أبرز مثال على ذلك عمليات النصب و الاحتيال التي كثيرا ما يذهب ضحيتها مراكز البريد والسحب المالي، فتضيع من خزينتها الآلاف من الملايين المودعة لديها، فتتضرر بذلك مصلحة المواطن والدولة على حد سواء، وهذا يعتبر مساس بالمؤسسات المالية و التجارية من خلال الأموال المحصل عليها نتيجة هذا الإجرام، هذه الآخيرة يتم استغلالها فيما يعرف بعمليات تبييض الأموال في مشاريع مشروعة، وهذا قصد التهرب والغش الجبائي نتيجة عدم دفع الحقوق و الرسوم و بالتالي حرمان الخزينة العمومية من مداخيل هامة حيث أن التزايد في عملية إدخال العملات المزورة لها آثارها السلبية العديدة فهي تؤدي إلى إيجاد قوة شرائية كبيرة

لا تقابلها زيادة في السلع والخدمات، مما يؤدي الى انخفاض القوة الشرائية للعملة وارتفاع الأسعار وزيادة التضخم كما أن عصابات النقود المزورة تحصل بذلك على دخل حقيقي يتم تحويله الى الخارج، الشيء الذي يقلل من عملية الإدخار ويؤثر على ميزان المدفوعات ويتبعه من إنخفاض في قيمة العملة مقابل العملات الأخرى فتلجأ الدولة الى الإقتراض من الداخل أو من الخارج مما يزيد من أعبائها على الموازنة العامة في ميزان المدفوعات، تضطر على إثرها الى فرض ضرائب ورسوم جديدة[26] ص 95.

2.3.2.2.أثر اجتماعي وسياسي

إن الزيادة المطردة لجرائم التزوير قد يزعزع مشروعية المؤسسات والتنظيمات المكلفة بتطبيق القانون كما تجلب لهم قلة الاحترام ونقص الثقة، فتنعكس جريمة التزوير على مصالح الأفراد وهي تعديا صارخا على ممتلكاتهم حيث يعتمد المزور على الحيلة لسلب ضحاياه أو الإيقاع بهم أو تضليلهم كي يمرر مصالحه فكثيرا ما يجد المواطن نفسه ضحية تزوير

بالنسبة للنقود، فإن الحسرة والاستياء سرعان ما يمتلكان المواطن عندما يتفطن إلى أن النقود التي استلمها من غيره مزورة، فتضيع بذلك مصالحه التي كان ينوي قضائها من خلال

هذه النقود ويزداد الأمر خطورة إذا كان يجهل أنها مزورة حيث قد يتعرض للمساءلة والمتابعة إذا عمل على تداولها مع البنوك أو إحدى المؤسسات العمومية فيتحول من ضحية إلى مجرم

ينتج هذا التزوير من خلال اندماج الشباب في أنشطة غير مشروعة وانضمامهم في شبكات الإجرام المنظم، مما يعيق ويعطل شريحة حيوية في المجتمع من الإسهام في الإنتاج المشروع كذلك انتشار الفساد الإداري في الأجهزة الإدارية والرقابية بفعل تعاطي الرشوة لدى المكلفين بتنفيذ القوانين وانتشار الرغبة في الكسب السريع وإختلال التوازن الإجتماعي وإعاقة تنميته بشكل متماسك مع إنتشار الآفات والجرائم المرتبطة بالظاهرة، كحاصل لما ورد ذكره فإن جريمة تزوير النقود تأثر بـ:

- فقد رؤوس الأموال لهبوط قيمتها أو انعدامها
- الإضرار بأصحاب الحقوق
- إفساد الأسواق
- غلاء الأسعار

- زوال الثقة المالية
- فوات حق الدولة في تحصيل الفارق بين قيمة النقود وسعر تكلفة العملة
- سوء الوضع الإقتصادي للدولة والذي ينعكس بدوره على الأفراد

## 3.2 أركان الجريمة

### 1.3.2 الركن المادي لجريمة تزوير النقود

تأخذ الأعمال المادية في جريمة تزوير النقود صورا وأشكالا مختلفة تنصب على محل الجريمة متمثلة في عملة نقدية أو سندات القرض العام، فقد نصت المادة 197 من قانون العقوبات على: "يعاقب بالسجن المؤبد كل من قلد أوزيف أو " كما نصت المادة 198 منه على أنه "يعاقب بالسجن المؤبد كل من أسهم عن قصد بأية وسيلة كانت في إصدار أو توزيع أو بيع أو إدخال النقود أو السندات أو الأذونات أو الأسهم المبينة في المادة 197 أعلاه الى أراضي الجمهورية "

مما سبق ذكره، فقد نص قانون العقوبات على عدة أنواع من الأعمال التي تشكل الركن المادي للجريمة يأتي على رأسها التقليد، وفي المقام الثاني التزوير، يليه التزييف فالإسهام في إصدار أو توزيع أو بيع أو إدخال النقود أو السندات الغير صحيحة الى أراضي الجمهورية

- التقليد la contrefaçon.[27] ص311، ويقصد به صنع نقود أو سندات قرض عام أو قسائم أرباح السندات شبيهة بالنقود أو سندات قرض عام أو قسائم أرباح السندات القانونية

وبذلك يقوم التقليد أساسا على عنصري الاصطناع والتشابه، وهذا ما أكدته المحكمة العليا في قرارها الصادر في 24 جوان 2003، حيث عرفت تقليد الأوراق النقدية بأنه :"اصطناع شيئ من العدم وجعله متشابها مع شيء أصلي" [28]ص312 ،ولا يشترط في التقليد أن يكون متقنا بحيث ينخدع به

المحترفون، بل يكفي أن يكون بين العملة الصحيحة والعملة المقلدة شبه، ويرجع تقدير ذلك لمحكمة الموضوع

كما لاتهم الوسيلة المستعملة فسواء كانت آلة عصرية في غاية الإتقان أو مجرد قالب يدوي عادي، فالمهم هو إعطاء النقود أو السندات مظهرا كافيا يسمح بتداولها

إذا كان التقليد ظاهرا للعيان بحيث يمكن لأي اكتشافه فإن فعل الجاني يكون شروعا خاب أثره لسبب لا دخل لإراداته فيه وهو عدم إحكام التقليد، وهو الفعل المعاقب عليه طبقا لنص المادة 30 قانون العقوبات

لا يعد تقليدا نشر صور أوراق نقدية مصرفية في إطار مقال مخصص أو نشرية مخصصة لعلم المسكوكات la numismatique على أساس إتيان الإصطناع لا يكون الغرض منه التقليد وتمويه الناس بل الغرض علمي بحث من جهة ولانعدام القصد الجنائي من جهة أخرى

- التزوير la falsification يراد بالتزوير تغيير الحقيقة في نقود أو سندات قرض عام أو قسائم أرباح سندات كانت صحيحة في الأصل، أما اصطناع نقود أو سندات أو قسائم أرباح سندات مقلدة فهذا الفعل يعد تقليدا

لقد عرفت المحكمة العليا في قرارها الصادر في 24 جوان 2003، سالف الذكر، تزوير النقود بأنه "تغيير للحقيقة في شيئ موجود أصلا إما بإضافة بيان أو حذفه أو محوه"

لم يحصر القانون طرق التزوير ومن قبيل التزوير في الأوراق النقدية أن يغير الفاعل في الرسم المنقوش أو في الأرقام بطريقة من طرق التزوير المادي الواردة في القانون بالنسبة لتزوير المحررات أو بغيرها من الطرق، من قبيل التزوير في النقود المعدنية، إحداث تغيير في جوهر النقد أي المادة التي تصنع منها أو وزنه ببرد القطع أو باستعمال حامض

- التزييف: يقصد بالتزييف إنقاص شيء من معدن أو ورق النقود أو السندات أو طلاؤها بطلاء يجعلها شبيهة بنقود أو سندات أخرى أكثر منها قيمة والتزييف لا يكون إلا في نقود أو سندات أو قسائم أرباح سندات صحيحة في الأصل، ويقع إما بالانتقاص أو بالتمويه

يحصل الانتقاص في العملة المعدنية، على سبيل المثال، بأن يؤخذ جزء من المعدن بواسطة مبرد أو باستعمال مادة كيماوية أو بأية طريقة أخرى، وسواء ترك وزن العملة منقوصا أو صب معدن آخر أقل قيمة للإبقاء على الوزن الأصلي أما التمويه فيكون بطلاء العملة بطبقة رقيقة من معدن أكبر قيمة، أو باستعمال مادة كيماوية، أو بأية طريقة أخرى تعطي العملة لونا يجعلها شبيهة بمسكوكات أكبر قيمة

تجدر الإشارة إلى أن المشرع خص تلوين النقود المعدنية بتجريم خاص حيث أخصها بالمادة 200 قانون العقوبات على تجريم وعقاب تلوين العملة المصنوعة من معدن، حيث جاء فيها:

" يعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات كل من قام بتلوين النقود ذات السعر القانوني في أراضي الجمهورية أو في الخارج بغرض التضليل في نوع معدنها أو أصدر هذه النقود الملونة أو أدخلها إليها [29] ص 298.

- الترويج : تنص المادة 198 من قانون العقوبات على أنه: " يعاقب بالسجن المؤبد كل من أسهم عن قصد وبأية وسيلة كانت في إصدار او توزيع أو بيع أو إدخال النقود أو السندات أو الأذونات أو الأسهم المبينة في المادة 197 أعلاه، إلى الإقليم الوطني

تكون العقوبة السجن المؤقت من عشر سنوات إلى عشرين سنة والغرامة من 1.000.000 الى 2.000.000دج إذا كانت قيمة النقود أو السندات أو الأذونات أو الأسهم تقل عن 500.000.

تطبق أحكام المادة 60مكرر على الجناية المنصوص عليها في هذه المادة "

هذا ويكون الإسهام في الجريمة بإحدى الطرق التالية: عن طريق القيام بالعمل المادي المجرم أو التحريض عليه أو الإشتراك فيه

يقتضي الترويج إذن وقوع جريمة أولية تتمثل في التقليد أو التزوير أو التزييف، على النحو الذي سبق بيانه يأخذ الترويج المجرم أربع صور: الإصدار والتوزيع والبيع والإدخال الى إقليم الجمهورية

- الإصدار : ويقصد به طرح النقود أو سندات القرض العام المزورة في التداول، ويتم ذلك بخروجها من حيازة حاملهاوانتقالها الى غيره وفي هذا الصدد قضى في فرنسا بأنه يرتكب جريمة إصدار نقود مزورة أو مقلدة الشخص الذي دفع لمطربة ورقة نقدية مزورة لترد له الصرف كما جرت العادة

- التوزيع : ويقصد به جعل النقود أو سندات القرض العام المزورة في متناول عدة أشخاص في أماكن متعددة.

- البيع: ويقصد به التنازل بالمقابل عن النقود أو سندات القرض العام المزورة، أي تسويقها

- الإدخال الى إقليم الجمهورية : ويقصد به جلب وإستيراد النقود أو سندات القرض العام المزورة عبر الحدود، سواء منها البرية أو الجوية أو البحرية، ومهما كانت الوسيلة المستعملة سواء كانت عن طريق طرد بريدي أو بواسطة حقيبة مسافر أو بإستعمال مركبة أو حيوان

●مسألتا إخراج النقود وسندات القرض العام المزورة من إقليم الجمهورية وحيازتها :
بالرجوع الى نص المادة 198 ق ع التي تنص وتعاقب على ترويج النقود وسندات القرض العام المزورة أو المقلدة أو المزيفة، نلاحظ أن المشرع لم ينص على صورتي حيازة النقود وسندات القرض العام المزورة وإخراجها من إقليم الجمهورية

أمام صمت المشرع يثور التساؤل حول ما إذا كانت الصورتان المذكورتان غير مجرمتين في الجزائر

- بخصوص إخراج النقود وسندات القرض العام المزورة من إقليم الجمهورية:

ويقصد به

تصدير النقود وسندات القرض العام المزورة، سواء تم التصدير عبر مكتب جمركي أو خارجه

إن عدم إدراج إخراج النقود وسندات القرض العام المزورة من إقليم الجمهورية ضمن الأفعال المجرمة في قانون العقوبات ليس له ما يبرره خاصة أن فعل الإدخال الى إقليم الجمهورية مجرم، لكن هذا لا يعني إفلاته تماما من التجريم والعقاب، بل إنه يقع تحت طائلة الأمر رقم 96-22 المؤرخ في 9 جويلية 1996 المعدل والمتمم بالأمر المؤرخ في 19 فيفري 2003 المتعلق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من والى الخارج، بإعتباره جريمة من جرائم الصرف

بهذا نصت المادة 4 من القانون المذكور على أن "كل من قام بعملية متعلقة بالنقود أو القيم المزيفة التي تشكل بعناصرها الأخرى مخالفة للتشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من والى الخارج تطبق عليه العقوبات المنصوص عليها في هذا الأمر " علما أن التصدير بدون تصريح للنقود والقيم، صحيحة كانت أو مزورة، صورة من صور مخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من والى الخارج وتبعا لذلك يخضع إخراج النقود وسندات القرض العام المزورة من إقليم الجمهورية الى القانون الخاص بقمع جرائم الصرف بكل أحكامه سواء تعلق الأمر بعدم الإعتداد بحسن نية أو بإجراء المصالحة

- بخصوص حيازة النقود وسندات القرض العام المزورة : ويقصد بالحيازة السيطرة الفعلية المستقلة على شيئ مقترنة بالعلم تكون الحيازة كاملة إذا إقترنت هذه السيطرة بنية تملك الشيئ أو الظهور عليه مظهر المالك وتكون الحيازة ناقصة إذا اقترنت بمظهر صاحب حق عيني آخر دون حق الملكية، كحق الإنتفاع أو الإستعمال مثلا، أو أي حق شخصي

كالوديعة والإيجار والإستعارة فإذا كانت الحيازة كما عرفناها،في صورتيها، بمثابة التمهيد لترويج النقود وسندات القرض العام المزورة، فإنها لا ترقى الى وصف الجريمة ما دام المشرع لم يدرجها ضمن الأفعال المجرمة على خلاف المشرعين الفرنسيي والمصري اللذين خصا الحيازة بتجريم مستقل عن باقي صور الترويج

بناءا على ما سبق، لا تقوم الجريمة في قانون الجزائري في حق حائز النقود أو سندات القرض العام المزورة حتى و إن كانت بغرض الترويج، كما لا يمكن اعتبار هذه الحيازة شروعا في الترويج لإنعدام الركن المادي للشروع وهو البدء في التنفيذ، ذلك أن مثل هذه الحيازة لا تعدو أن تكون مجرد عملا تحضيريا لم يبلغ بعد مرتبة البدء في التنفيذ

## 2.3.2 الركن المعنوي

تقتضي الجريمة في مختلف صورها قصدا عاما وقصدا خاصا:

- القصد العام : ويتمثل في علم الجاني بعدم صحة النقود أو السندات وفي هذا الصدد قضي في فرنسا بأن العلم بأن النقود مقلدة أو مزورة عنصر أساسي في الجريمة، ومن ثم يتعرض نقض الحكم الذي لم يبرز توافر هذا العنصر

- القصد الخاص : ويتمثل في إنصراف إرادة الجاني الى غاية معينة، وهي طرح النقود أو السندات غير الصحيحة في التداول فلا يرتكب الجريمة من قصد بفعله مجرد المزاح أو إذا ثبت أنه يرمي الى تحقيق أغرض ثقافية أو علمية

هكذا ففي صورة التوزيع أو البيع أو الترويج يتطلب القانون أن يكون الجاني عالما بأن ما يروجه ليس نقودا صحيحة وقت تسلمها ثم تعامل بها على هذا الأساس فلا يرتكب جريمة من تسلم وتعامل بنقود غير صحيحة إذا كان وقت التسلم والتعامل معتقدا أن النقود صحيحة، اما من قبل بحسن نية نقود مقلدة أو مزيفة أو مزورة ثم تعمل بها بعد علمه بعيبها فغنه يعاقب بعقوبة مخففة ) الحبس من شهر الى ستة أشهر وبغرامة تساوي أربعة أضعاف المبلغ الذي طرحه للتداول : المادة 2/201 قانون العقوبات

أما في صورة إدخال النقود غير الصحيحة الى أراضي الجمهورية، يجب أن يثبت أن الفعل كان يعلم وقت ذلك أن العملة مقلدة أو مزيفة أو مزورة وأنه فعل ذلك توطئة للتعامل بها على أنها صحيحة

في كل الأحوال يتعين أن لا يؤخذ الركن المعنوي للجريمة على أساس أنه النية في الحصول على منافع أو مصالح غير شرعية، ومن ثم يسأل ويعاقب كل من زور نقودا أو سندات حتى وإن لم يحصل على أية منفعة من تزويرها

بناءا على ما سبق، لا تقوم الجريمة في القانون الجزائري في حق حائز النقود أو السندات القرض العام المزورة حتى وإن كانت بغرض الترويج

### 3.3.2 الركن الشرعي

تبنى المشرع الجزائري كباقي التشريعات مبدأ الإقليمية كقاعدة عامة في تطبيق النص الجزائي من حيث المكان في كل الجرائم، إلا أنه اعتمد كحالة احتياطية واستثنائية على مبدأ العينية نظرا لخصوصية جريمة تزوير النقود وآثارها وخطورتها ليشمل مجال تطبيق نصوصها القانونية (من خلال نص المادتين 197 و198 من قانون العقوبات الجزائري على جناية التقليد والتزوير للنقود والأوراق المالية والآذونات والسندات الصادرة من الحزينة العامة بتسليط عقوبة السجن المؤبد ونفس العقوبة بالنسبة للإصدار والترويج والتوزيع والإدخال وإخراج العملة داخل الوطن وخارجه) على مرتكبي هذه الجريمة بصرف النظر عن مكان ارتكابها أو جنسية مرتكبيها

تعتبر المادة 586 ق.إ.ج الجريمة مرتكبة في الإقليم الجزائري كل جريمة يكون عمل من الأعمال المميزة لأحد أركانها المكوّنة لها قد تم في الجزائر، فارتكاب جزء منها كاف لتطبيق القانون الجزائري تطبيقا كاملا، كما أن المادة 585 ق.إ.ج تنص على تطبيق قانون العقوبات الجزائري على كل من كان في إقليم الجمهورية شريكا لجناية أو جنحة مرتكبة في الخارج بشرطين هما:

- 1/- أن يكون الفعل معاقبا عليه في الجزائر والقطر المرتكب فيه (قاعدة ثنائية التجريم) .
- 2/- أن تكون الواقعة موصوفة بجناية أو جنحة ثبت ارتكابها بقرار نهائي من القضاءالأجنبي

إضافة إلى هذا، أخذ المشرع بمبدأ العينية بالنسبة للنقود والأوراق المصرفية الوطنية المزورة حتى خارج الحدود الوطنية ونعني بها، تطبيق قانون العقوبات للدولة على الجرائم التي تشكل إخلالا بمصالحها الأساسية والجوهرية، ذلك بصرف النظر عن مكان وقوع الجريمة وأيا

كانت جنسية فاعلها، لهذا كان للمبدأ أهمية بالغة، من خلال حرص الدولة على بسط سلطانها التشريعي على الجرائم التي تمس بسيادتها ومصالحها ومن بين هذه الجرائم، جريمة تزوير النقود والسندات، أين حددت المادة 588 من قانون الإجراءات الجزائية حالات الأخذ بهذا المبدأ فنصت على أنه: " كل أجنبي إرتكب خارج الإقليم الجزائري بصفة فاعل أصلي أو شريك جناية أو جنحة ضد سلامة الدولة الجزائرية أو تزييف النقود أو أوراق مصرفية وطنية متداولة

قانونا بالجزائر تجوز متابعته ومحاكمته وفقا لأحكام القانون الجزائري إذا ألقي القبض عليه في الجزائر أو حصلت الحكومة على تسليمه لها" والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

- أن يرتكب الجريمة أجنبي خارج إقليم الجزائر بصرف النظر عن المكان، سواء كان فاعلا أصليا أو شريكا لجناية أو جنحة تتعلق بتزوير النقود أو الأوراق المصرفية الجزائرية.
- أن ترتكب جريمة تزوير النقد أو الأوراق المصرفية الجزائرية في الخارج، أي في أي بلد أجنبي، لأن ارتكابها في الجزائر يخضعها لتطبيق مبدأ الإقليمية كقاعدة عامة.
- أن تكون النقود والأوراق المصرفية محل الجريمة من النقود المتداولة قانونا في بلادنا
- أن تكون الجريمة المرتكبة من وصف الجنايات والجنح المنصوص عليها في المواد من 197 إلى 203 تضاف إليها المادة 212/1 من قانون العقوبات
- أن يتم إلقاء القبض على الجاني في الجزائر، أو تحصل الحكومة الجزائرية على تسليمه لها وفقا لإجراءات وشروط تسليم المجرمين المنصوص عليها

يذكر أنه لم تكتف بعض التشريعات بتبني مبدأ العينية فقط بل امتد الأمر إلى تبني مبدأ عالمية النص الجزائي في حالة ارتكاب الجاني جرائم تزييف النقود باعتبارها من الجرائم التي تهم المجتمع الدولي وأن الآثار المترتبة عليها تتجاوز حدود الدول وتمس الجماعة الدولية، وهو الأمر الذي يبرر اعتبار دولة القبض على الجاني بمثابة نائب عن المجتمع الدولي في ملاحقته ومعاقبته كما أفصحت عن ذلك توصيات المؤتمر الثالث للجمعية الدولية لقانون العقوبات المنعقدة في باليرما الإيطالية سنة 1935 وعملا بمحتواها فقد نص قانون النقد والقرض على نطاق هذه الحماية في المادة 08 من الأمر 11/03 على أنه: "يعاقب طبقا لقانون العقوبات على تقليد وتزوير الأوراق النقدية أو القطع النقدية المعدنية التي أصدرها بنك الجزائر أو أصدرتها أية سلطة نقدية قانونية أجنبية أخرى، وكذا على إدخال واستعمال وبيع والبيع بالتجول وتوزيع مثل هذه الأوراق النقدية أو القطع النقدية المقلدة أو المزورة."

إضافة إلى كل ما سبق ذكره، نص المشرع الجزائري على تدابير وقائية وأخرى عقوبات تكميلية موجهة ضد الوسائل المستعملة بغرض سحبها من التداول، وهذا لما تحمله هذه الجريمة من خطورة على المجتمع واقتصاد البلاد بالإضافة الى تحديده حالات الإعفاء من العقوبة حيث نصت المادة 199 من قانون العقوبات على الإعفاء من العقوبة لصالح فئتين من الجناة:

- من أخبر السلطات أو يكشف لها عن شخصية الجناة قبل إتمام هذه الجنايات وقبل بدء أي إجراء من إجراءات التحقيق فيها: وفي هذه الحالة يلزم توفر شرطين:

ـ أن يبادر الجاني بإخبار السلطات بالجناية قبل إتمام الجريمة أي قبل ترويج النقود او السندات

المزورة، ولا يشترط أن يكون المبلغ قد أخبر عن جريمة مجهولة لذوي السلطة

ـ أن يكون الإخبار قبل الشروع في المتابعة أي إجراءات التحقيق

- من سهل القبض القبض على الجناة الآخرين حتى بعد بدء التحقيق: نستنتج من نص المادة أن مرتكب الجريمة بصفته فاعلا أصليا أو شريكا يستفيد من العذر المعفي في حالتين:

– إذا أخبر السلطات المسؤولة عن شخصية الجناة الكشف عنهم قبل إتمام الجناية وقبل ترويج العملة وقبل البدء في إجراءات التحقيق فيها

–إذا سهل القبض على الجناة الآخرين حتى بعد البدء في التحقيق وفي هاتين الحالتين فإن العذر المعفي يعني عدم عقاب الجاني فحسب ، بحيث تطبق عليه المادة 204 من ق ع التي توجب مصادرة النقود المزورة ، كما يجوز للمحكمة أن تحكم عليه بالمنع من الإقامة من 05 سنوات إلى 10 سنوات على الأكثر

## خاتمة الفصل

لقد حاولنا تبيان في هذا الفصل ومن خلال التطرق لأهمية النقود والدور الذي تلعبه في الحياة الاجتماعية والاقتصادية للدول، وكذا مختلف المراحل التي مر بها الاقتصاد العالمي من مرحلة الاكتفاء الذاتي مرورا بمرحلة المقايضة، وأخيرا بمرحلة الاقتصاد النقدي وبالتالي شكل النقود الذي نعرفه بها اليوم، وقد كان ذلك نتيجة لزيادة ولتطور حاجات ومتطلبات الإنسان

لقد كانت هذه النقود على الدوام هدفاً مغرياً للعابثين، بغية الربح السريع لذلك أصبحت جريمة تزوير وتقليد العملات اليوم من الأمور التي تشكل قلقاً واضحاً على جميع الدول، نظرا لما تشكله من خطورة على مجتمعاتها، فهي مخلة بالنظام العام وتمس المصلحة العامة، أمن واقتصاد البلاد والدول بالدرجة الأولى لذلك تم التطرق الى تعريف جريمة تزوير النقود وكذا الخصائص والآثار المترتبةنها

في الأخير ، تم التطرق الى أركان هذه الجريمة في التشريع الجزائري والذي أولى اهتمام خاص بهذه الجرائم حيث تناولها في الفصل السابع من الكتاب الثالث من قانون العقوبات في المواد من 197 إلى 203 ففرض عقوبات صارمة على مرتكبي هذه الجرائم ، وهي عقوبات مختلفة أقصاها السجن المؤبد، مع تحديد حالات الإعفاء منها ولكن لا يكون هذا إلا تحت شروط معينة

# الفصل 3
# أساليب تزوير النقود وعمل المزورين

تمهيد

تعد جريمة تزوير النقود من بين أكثر الجرائم تطورا وتماشيا مع ما تعايشه المجتمعات الإنسانية من تقدم حضاري مصحوب عادة بالعديد من التغيرات المتلاحقة في شتى المجالات السياسية، الإجتماعية والإقتصادية المؤثرة بشدة في السلوكيات وهذا نحو الإغراق في التعامل المادي، بالتالي صورة هذا التعامل تطبع وتميز مختلف الإنحرافات السلوكية المعاصرة هو إذن التزايد المطرد لصورة الجريمة التي تعتمد نحو الكسب السهل للأموال والإستعانة بما أحرز من تقدم تقني وتكنولوجي بصفة خاصة، لذا فإن عصابات التزوير المحلية والدولية وبغية الوصول إلى الكسب السريع للأموال بجميع الطرق و الوسائل، قد تتكون من أفراد ذوي جنسيات مختلفة، يختارون تبعا لنوع تخصصهم الفني الذي تتطلبه مراحل عملية التزوير المختلفة، حيث يلجأون إلى تزوير العملات ذات القوة الشرائية في الأسواق العالمية، أين يكون الطلب عليها متزايدا ومن ثم عملية ترويجها أسهل وهذا على أراضي أكثر من دولة، بإستعمال وسائل طباعة حديثة ومسايرة للتطور التكنولوجي الهائل الحاصل في هذا المجال، لها من الإمكانيات من إنتاج كمية كبيرة من العملة المزورة على مستوى أعلى درجة وأكثر إتقانا تحاكي في مظهرها الخارجي العملة الصحيحة

لذلك نجد من بين العملات الأكثر تزويرا في العالم هي الدولار الأمريكي[30] ص 919، فهي إذن لا تشكل خطرا فقط على ائتمان الدولة صاحبة العملة المزيفة، إنما يمتد أثرها ليشمل الدول التي وقع على أرضها التزوير وكذا الترويج، فقد ساهمت في هذا الجانب ظاهرة العولمة والتغيرات السياسية، الاجتماعية وعوامل كثيرة أخرى، أبرزها ثورة الاتصالات وسهولة نقل الأموال والانتقال من دولة إلى أخرى، ثم تحول الجريمة إلى عابرة للحدود عن طريق تنظيم

هيكلي متدرج يتصف بالثبات والاستقرار، مستخدمة جميع الوسائل لتحقيق هدفها وذلك في سرية تامة لتأمين وحماية أعضائها[31] ص 18، الشيء الذي أكده بيان للأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بتاريخ 2006.08.05 عن طريق وضع مشروع اتفاقية عربية لمكافحة الجريمة المنظمة وتعزيز التعاون العربي في مواجهة هذا النوع من الجرائم والذي بات يشمل مجالات كثيرة مثل غسل الأموال، التعامل في الأوراق المالية و تزييف وتزوير العملة

لهذه الأسباب تحرص كل دولة على تضمين عملتها الصحيحة في جميع مراحل صنعها، بالإضافة إلى تحسين في نوع الورق والأصباغ التي تكسبها صفات ومميزات خاصة في الشكل والملمس يدركها كل متعامل، فتحتوي بهذا على وسائل فنية أخرى تساعد على حمايتها، حيث أصبحت المتطلبات الفنية اليوم لطبع وإصدار العملة أحد الموضوعات الهامة التي تشغل بال القائمين على إصدار النقد في جميع البنوك المركزية والمؤسسات النقدية في شتى أنحاء العالم

## 1.3 أساليب التزوير

### 1.1.3 شروط العملة الصحيحة

ـ الفرع الأول: الشروط التي يجب توفرها في العملة المعدنية الصحيحة تستهدف الشروط التي يجب توفرها في العملات المعدنية الصحيحة تحقيق غرضين أساسيين وهما:

- صلاحية العملة للتداول بين الأيدي لمدة طويلة
- أن تصبح محاولة تقليدها عملا عسير المنال

لتحقيق الغرض الأول يجب أن تتوفر في السبيكة المعدنية التي تصنع منها العملة الشروط الآتية:

ـ أن تكون هذه السبائك غير قابلة للصدأ، فلا يتغير لونها أو مظهرها تغيرا ملموسا، وأهم المعادن التي تصنع منها السبائك لهذا الغرض هي ( الذهب – الفضة- النيكل- النحاس-الألمنيوم)

ـ أن تكون السبيكة ذات درجة عالية من الصلابة، لكي تتحمل التداول بين الملايين من أيدي المتعاملين بهادة طويلة دون أن تمحى رسومها أو كتاباتها أو العلامات المميزة لها

ـ أن تكون نسب المعادن الداخلة في تركيب السبيكة ثابتة ومنتظمة وهذا في حدود الفروق المسموح بها في القوانين

ليتم تحقيق الغرض الثاني، يجب أن يتوفر لها ما يلي:

ـ أن يكون سطح العملة مستويا خال من العيوب الفنية وأن السبيل إلى توفير كل هذا يكون عن طريق صنعها بأسلوب السك من قوالب دقيقة الصنع، على العموم يكون المستوى الفني للعملة أرقى من أن يستطيع الأفراد أن يصلوا إليه بإمكاناتهم الخاصة

ـ أن يكون لكل فئة من فئات العملة مواصفاتها الخاصة، من حيث الحجم، اللون، المظهر الرسوم والكتابات حتى لا يكون هناك مجال لإحتمالات التزوير بالتعديل أو التمويه

ـ أن تكون قطع العملة المعدنية من الفئة الواحدة والإصدار الواحد، ذات أبعاد، أوزان وخصائص ثابتة ( يحدد القانون المؤسس للعملة النقدية عن طريق البنك المركزي عند إصدار الأوراق النقدية والقطع المعدنية بإعداد إشارات تعريفها، لا سيما قيمتها الوجهية، مقاساتها شروط صنعها وإتلافها في حالة سحبها نهائيا من التداول )

ـ أن يراعى وجود نسبة ثابتة بين القيمة الفعلية لمقدار السبيكة الذي تتكون منه قطعة العملة المعدنية والقيمة الإسمية أو السوقية لهذه القطعة، بحيث لا تزيد الأولى عن ربع الثانية حتى لا تتحول العملة إلى سلعة عند ارتفاع سعر السبيكة

ـ الفرع الثاني: الشروط الواجب توفرها في العملات الورقية الصحيحة تستهدف هذه الشروط نفس الغرضين الأساسيين المطلوبين في العملة المعدنية الصحيحة، هما الصلاحية للتداول لمدة طويلة نسبيا بغير أن يطرأ على العملة الورقية أي تغيير ملموس وأن تخضع لمواصفات فنية خاصة بحيث لا يستطيع أي شخص أن يرقى الى مستواها الفني، هذا فضلا عما تحويه ورقات العملة الصحيحة من وسائل حماية خاصة، يتعذر على المزور الحصول على لهثا

إن أهم العناصر التي يمكن توفرها في العملة الورقية الصحيحة وتكفل تحقيق الغرضين المذكورين هي :

●من حيث نوع الورق : يجب أن يكون الورق الذي تطبع عليه العملات الورقية الصحيحة جيد الخامة، الصنع وجيد الصقل حتى يتحمل التداول بين الأيدي مدة طويلة دون أن يتأثر تأثرا ملحوظا ودون أن يبلى صقله، كما يتميز هذا الورق أيضا بملمس خاص تحسه اليد بسهولة وتستطيع أن تميز بينه وبين الأنواع الأخرى من الورق، إذ أن تغير ملمس الأوراق المزيفة وإختلافه عن نظائرها الصحيحة سببا مباشرا في بعض الحالات للشك في أمر هذه الأوراق وكشف عيبها

يصنع الورق المستعمل في صناعة أوراق العملة الصحيحة من القطن أو القطن والكتان ويحشى بمادة سيليكات الألمنيوم، يصقل عادة بالجيلاتين أو البلاستيك يراعى في صناعة هذه الأوراق واختيار الخامات التي تصنع منها، أن تكون صالحة للطباعة عليها بالأساليب المختلفة المعروفة في هذا المجال

●من حيث الألوان والأصباغ المستعملة : يجب أن يكون ما يستعمل من الألوان والأصباغ في طباعة أوراق النقد الصحيحة، من النوع الذي لا يتأثر بالضوء وغيره من العوامل الجوية، بل يحتفظ بوضوحه ورونقه رغم تداول الأوراق بين الألوف من أيدي المتعاملين بها وما تتعرض له من تلوث بالمواد الدهنية أو الأحماض أو القلويات الخفيفة، عن طريق العرق أو الإبتلال بالماء أو المواد المستعملة في غسل الملابس وغير ذلك يراعى كذلك في الألوان المستعملة أن تقاوم بدرجة كبيرة تأثير المواد المستعملة في إزالة الألوان، حتى لا تستغل هذه الظاهرة في التزييف وأن تكون ذات موجات متقاربة الطول حتى تصبح عملية نقلها فوتوغرافيا وفصلها عن بعضها عسيرة المنال

●من حيث الطباعة : يراعى في طباعة العملات الورقية الصحيحة ما يلي:

–تتعدد أساليب الطباعة في الورقة الواحدة وكثير من الدول تجمع أساليب الطباعة الثلاثة في ورقة النقد الواحدة، بحيث يكون لكل أسلوب منها دوره المرسوم في الورقة، فخطوط الأرضية الدقيقة تطبع عادة بطريقة الأوفست السطحية، أما الزخارف أو النقوش والرسوم خصوصا الموجودة بالإطار الخارجي والعبارات المحتوية على قيمة الورقة واسم المصرف المصدر لها فتطبع عادة بالطباعة البارزة ( الإنتاليو ) باقي الكتابات، التوقيعات، الأرقام المسلسلة والمجموعة تطبع بالطباعة التيبوجرافية

إن الجمع بين هذه الأساليب الثلاثة للطباعة في ورقة واحدة يتطلب إعدادا فنيا وتكاليف كبيرة، يعجز المزور فردا كان أو جماعة أن يقوم بها

–أن تجمع الزخارف والرسوم الموجودة في أوراق العملة الصحيحة بين خطوط رفيعة دقيقة متصلة ( لاتقطع فيها ) وخطوط أخرى سميكة قاتمة اللون الجمع بين هذين النوعين من الخطوط يشكل عقبة كأداء أمام المزور، فإنه عند محاولة عمل الصور الفوتوغرافية التي يحصل منها على الأكليشيهات فإن الخطوط الدقيقة الباهتة تتطلب وقتا طويلا نسبيا لنقلها الشيء الذي يؤدي إلى الفشل في الحصول على الصورة المناسبة

–أن تراعى الدقة التامة في إحكام ضبط مواضع الألوان وتنسيقها بشكل يظهر تدرجها بطريقة فنية من لون إلى لون آخر

●من حيث علامات الضمان: إن كل ما يدخل في صناعة العملات الورقية الصحيحة من ورق، أصباغ وأساليب يكسبها صفات ومميزات خاصة في الشكل والملمس، يدركها كل متعامل بهذه الأوراق، يستطيع عن طريقها أن يميز في كثير من الأحيان بين الصحيح منها والمزيف أي أن كل هذا يكون عنصرا له أهميته من عناصر حماية العملة من التزوير، ولكن بالإضافة إلى ذلك فإن أوراق العملة الصحيحة تحتوي على وسائل فنية أخرى تساعد على حمايتها، نذكر من بينها :

ـ العلامات المائية:Water Marks هي عبارة عن رسوم أو كتابات موجودة بالورقة، لا لون لها ولا ترى بوضوح إلا عند تعريض الورقة للضوء النافذ، تتميز كل عملة من العملات الورقية بعلامة مائية خاصة ( في بعض الأحيان يترك الجزء من الورق الذي يحتوي على العلامة المائية بغير رسوم أو نقوش ملونة ) فهي لا تتأثر بتداول الورقة بين الأيدي ولكنها تبقى على حالها وتتمتع بنفس درجة وضوحها تقريبا طيلة مدة التداول تعتبر العلامة المائية من أحسن وسائل الحماية كما تستعملها الكثير من الدول لعجز المزورين تقليدها لحد الآن

ـ سلك الضمان: Securit Wire هو عبارة عن خط مستقيم رأسي الوضع يصل بين حافتي الورقة العليا والسفلى ومندمج في عجينتها، لا يرى له لون على كل من سطحي الورقة ولكنه يرى جيدا عند تعريضه للضوء النافذ

يصنع هذا النوع من السلك عادة من معدن الفضة او اللدائن ( البلاستيك ) بطريقة خاصة بحيث لا يؤثر في قابلية الورقة للثني والتطبيق

ـ الشعيرات الحريرية الملونة: هي عبارة عن قطع صغيرة لا يتجاوز طولها بضعة المليمترات من الخيوط المصنوعة من الحرير، ملونة بألوان مختلفة، تضاف إلى عجينة الورقة خلال مراحل صناعتها وترى عند الفحص العيني المدقق أو المجهري، منتشرة على سطحي الورقة أو محصورة في جزء معين فيها

من العملات التي استعملت فيها هذه الشعيرات لحمايتها الدولارات الأمريكية، يستطيع الخبير الفاحص أن ينتزعها والتأكد منها

ـ الأقراص الملونة: هي عبارة عن أقراص مستديرة الشكل تظهر على شكل قشور السمك رعي في بعض هذه الأقراص أن تكون ذات إشعاع خاص مميز تحت الأشعة فوق البنفسجية

ـ تعدد وسائل الحماية : إمعانا في تعزيز وسائل الضمان والحماية للعملة الورقية وإقامة العقبات في طريق المزورين، بعض الدول لا تكتفي بوسيلة واحدة من وسائل الحماية سالفة الذكر ولكنها تلجأ إلى مضاعفة هذه الوسائل بالورقة الواحدة، على سبيل المثال نذكر أن بعض العملات الورقية السورية تجمع بين العلامة المائية، الشعيرات الحريرية وسلك الضمان أما عملات جمهورية مصر العربية الورقية تحتوي على العلامة المائية وسلك الضمان

### 2.1.3 أساليب تزوير العملة المعدنية

تتوقف الوسائل والأساليب المعروفة لتزوير النقود المعدنية، على تفكير المزور ومدى إمكاناته، تبعا لذلك فإن الذين يقومون بتزوير العملات المعدنية، يكونون عادة من الذين يعملون في سبك المعادن وتشكيلها في أشكال مختلفة تبعا للغرض الذي ستستعمل من أجله، فهم عادة يقومون

بصناعة الأدوات المعدنية مثل المفاتيح، الملاعق وغير ذلك من الأدوات المعدنية أو يمتون لهذه الصناعة بسبب من الأسباب وهم بهذا يتصورون أن بإمكانهم صناعة النقود ومما سبق ذكره تنقسم أساليب تزييف العملات المعدنية إلى قسمين رئيسين :

- التزوير بالسك : يشبه هذا الأسلوب إلى حد ما أسلوب سك العملات الصحيحة مع الفارق الكبير في إمكانات صناعة النقود الصحيحة وإمكانات المزيف تتلخص الطريقة في صهر السبيكة المعدة للتزييف ثم تصب وهي منصهرة في أشكال معينة يسهل طرقها وتقطيعها إلى قطع مستديرة في حجم القطعة المراد تزييفها، ثم توضع كل قطعة من هذه القطع بين قالبين معدنيين، حفر على أحدهما الرسوم والنقوش الموجودة على وجه القطعة وعلى الآخر الرسوم والنقوش والكتابة على ظهرها، ثم يطرق على القالب العلوي بشدة حتى تأخذ قطعة المعدن شكل العملة، ليتم بعدها وضع الشرشرة الجانبية عن طريق المبرد أو بواسطة آلة أخرى

نظرا لما تتطلبه هذه العملية من إمكانات وما يتكبده المزيف في سبيلها من مشاق، فإن احتمالات إستعمالها قليلة جدا ولكنها تبقى موجودة في عالم الجريمة

- التزوير بالصب : يلجأ إلى هذه الطريقة غالبية مزيفي العملة المعدنية وذلك لسهولة تناولها ولأن الأدوات المستعملة فيها متوفرة لدى محترفي صناعة سباكة المعادن

الأدوات التي تتطلبها هذه العملية تنقسم الى قسمين أدوات مساعدة، ثم أدوات رئيسية والتي يعتبر وجودها أساسيا لقيام عملية التزييف وهي :

ـ القالب: يصنع عادة من الجبس أو الحمرة أو غيرهما، ثم المواد المشابهة، ويتكون من شقين، يحتوي أحدهما على الكتابة والرسوم الموجودة بوجه العملة، ويحوي الآخر الكتابة والرسوم الموجودة بظهرها

ـ السبيكة: يراعى في اختيار السبيكة التقارب اللوني بينها وبين العملة المعدنية المراد تزييفها، بالإضافة إلى كون درجة إنصهارها في متناول قوة الموقد

ـ البوتقة : هي الوعاء المعدني الذي تصهر بداخله السبيكة

ـ موقد: يعمل عادة بالغاز أو الفحم، وتكفي النار المنبعثة منه لصهر السبيكة المستعملة تصهر السبيكة في البوتقة ثم يصب السائل المنصهر في القالب عن طريق الفوهة ويسير من خلال قناة الصب حتى يصل إلى الفراغ الداخلي الذي يمثل قطعة العملة المراد تزييفها، فيملؤه ثم يترك ليبرد

تؤخذ قطعة المعدن بعد نزعها من القالب وتغمس في ماء بارد، ثم تفصل العملة وتهذب الزوائد المعدنية وتكمل الشرشرة أو استدارة الإطار الخارجي للعملة وأخيرا تجرى اللمسات

النهائية لإظهارها بمظهر قريب من مظهر العملة المتداولة ومن مظاهر تزوير هذا النوع من النقود :

ـ قرض أطراف النقود بالمقراض ( المقص ) وإخراجها عن معيارها ووزنها السابق، وبالتالي جمع مادة كبيرة من هذه القطعة يتم إذابتها وسبكها من جديد[32] ص 222.

ـ انتزاع جزء من مادة النقود، ويتم ذلك بالمبرد، ليجمع منها مادة كبيرة تصنع بعد سبكها وتباع من جديد فيحصل من ذلك ربح وفير[33] ص 221.

ـ الإبقاء على مادة العملة، وطلاؤها بمادة تجعلها تظهر بمظهر يوحي بأنها أكبر من قيمتها وصورة ذلك كأن تطلى مادة نحاسية أو فضية بطلاء ذهبي وتباع على أنها كذلك[34] ص44.

ـ إستعمال مواد كيماوية لصهر النقود واستخراج قسم منها، ثم إعادتها الى ما كانت عليه بعد نقصان وزنها وتباع بنفس معيارها السابق[35] ص371.

ـ استخراج مادة من قلب النقود، ويتم صب معدن آخر في نفس المكان اقل قيمة من المعدن المستخرج، ثم تباع مموهة بالصورة التي هي عليه[34] ص 44.

ـ خلط المادة الأساسية للنقود المصنوعة من الذهب أو الفضة بعد إذابتها بمادة كالنحاس أو النيكل أو الحديد أقل قيمة منها، بذلك يتم تمويه النقود وإظهارها بشكل طبيعي بعيد عن كل شبهة، وكانت هذه الطريقة تعرف سابقا بالخلط بمعادن خسيسة

ـ توضع طبقتان للنقود من فضة والطبقة الوسطى من نحاس وبذلك تصبح النقود فضية مع أن قلبها من النحاس، وهذا ما كان يسمى بالتوق[36]ص502.

### 3.1.3 أساليب تزوير العملة الورقية

يمكن تقسيم الأساليب التي يتبعها المزورون إلى قسمين رئيسين وهما:

أولا : التزوير بالرسم اليدوي يتوقف هذا الأسلوب على مهارة الشخص وما أوتي من مواهب في فن الرسم اليدوي والزخرفة، معتمدا على التقليد النظري أو الشف المباشر او النقل عن طريق وسيط مثل ورق الكربون أو الورق الشفاف وقد تجتمع هذه الوسائل جميعها أو بعضها في ورقة مزورة واحدة

تتم هذه العملية بأن يحاول المزور محاكاة الرسوم، الزخارف، النقوش والألوان الموجودة بالورقة الصحيحة، حسب مقدرته في الرسم فالهدف هو محاكاة الحقيقة إلى درجة صعوبة تمييزها من قبل الشخص العادي مع العملة الصحيحة

تتسم العملات المزورة بهذه الطريقة بالأتي:

ـ إختلاف الأبعاد والمسافات التي تفصل بين مكونات الورقة من كتابات ورسوم وزخارف في الورقة المزيفة عنها في الورقة الصحيحة المماثلة لها

ـ إضطراب الزخارف والنقوش وإفتقادهما للوحدة والترابط، ميزة تتوفر في الورقة الصحيحة وتفتقر إليها الورقة المزورة

ـ احتمال وجود بعض الأخطاء الإملائية في الألفاظ المكتوبة باللغة العربية أو اللغة الأجنبية ومرجع ذلك الى قلة دراسة المزور بهاتين اللغتين

ـ إهمال واختفاء كثير من التفاصيل الدقيقة في الكتابة، الرسوم، الزخارف والاستعاضة عنها بتلوين المساحات التي تشغلها هذه التفاصيل

أما العملات الورقية المزورة عن طريق الشف أو النقل المباشر فتتسم بالاتي:

ـ تماثل الأبعاد والمسافات التي تفصل بين المكونات المختلفة للورقة المزورة مع مثيلاتها بالورقة الصحيحة

ـ إستبعاد احتمال وجود أية أخطاء إملائية في الورقة المزورة وذلك لتقيد المزور بما ينقله من كتابات ورسوم ونقوش

ـ إحتمال وجود آثار ضغط واضحة ترى بالضوء الجانبي المائل وتصاحب جرّات الكتابة أو الرسوم الرئيسية في الورقة المزيفة

في حالة إستعمال وسيط في النقل مثل ورق الكربون فإن آثار هذا الوسيط تظهر مصاحبة للكتابات والزخارف والنقوش المنقولة بالإضافة إلى ما سبق ذكره من السمات والمميزات الموجودة بالعملات الورقية المزيفة بطريقة النقل المباشر، أما الألوان التي يستعملها المزيف بعضها من النوع الذي يذوب في الماء ( ألوان مائية) والبعض الآخر من أقلام الألوان العادية أو الشمعية أو غير ذلك

ثانيا: تزوير العملات الورقية بالطباعة يعتبر هذا الأسلوب أكثر استعمالا في جرائم تزوير النقود مقارنة بنظيره الأول ( أسلوب التزوير بالرسم اليدوي ) وأكثر خطورة منه، يرجع ذلك إلى إمكانية إنتاج كميات كبيرة من العملات المزورة، بسبب اعتماد العملات الصحيحة في إنتاجها على أسلوب الطباعة أيضاً، بذلك يكون التزوير قد اقترب من المستوى العالمي للإتقان الذي يمكن به خداع الشخص العادي وقبول الأوراق المزورة على أساس أنها صحيحة، يجني بذلك المزورون أموالاً ضخمة تتحقق خاصة في السوق السوداء، فضلا عما قد يستطاع عن طريق هذا الأسلوب من الحصول على مستوى أعلى درجة وأكثر اتفاقا وما توحي به عملية الطباعة في حد ذاتها من الثقة في نفوس الجماهير

تبدأ خطوات العملية بتجهيز أكليشيهات من صور فوتوغرافية لمكونات الورقة الصحيحة المختلفة والتي يراد تزويرها تتعدد هذه الأكليشيهات تبعا لتعدد الألوان والزخارف بالورقة الصحيحة، عندها تبدأ عملية الطباعة من أكليشيهات ثم ترقم الأوراق المزيفة بعد ذلك تمهيدا لترويجها وعليه يتبين لنا أن الأدوات الرئيسية في عملية التزوير بالطباعة هي:

- الإكليشيهات
- آلة طباعة
- الأحبار والألوان الطباعية اللازمة
- آلات الترقيم
- الورق المناسب

قبل طرح العملة للتداول قد يلجأ المزور إلى القيام بعملية إظهار هذه العملة بمظهر العملات القديمة المتداولة مستعينا في ذلك ببعض الأدوات والمواد المساعدة، فسلك المزور بعض الأساليب نذكر البعض منها:

- معاملة الورقة ببعض المحاليل التي تحتوي على حامض التانيك مثل مشروب القهوة أو الشاي
- تمزيق الورقة في مواضع الثني الطولية والعرضية ثم لصقها بأوراق لاصقة في أماكن التمزيق

تهدف عملية إظهار الورقة بمظهر القدم الى كسب ثقة الجمهور الذي يتعامل بها عن طريق إيهام بأن ما يبدو عليها من تغيير في اللون وما بها من تمزقات راجع الى كثرة تداولها بين أيدي العامة وبذلك يطمئن من تناولها

## 2.3 واقع جريمة تزوير النقود وعلاقتها بالجريمة المنظمة

### 1.2.3 علاقة جريمة تزوير النقود بالجريمة المنظمة

نشأت الجريمة بأشكالها البسيطة والأولية والتي تتركز على فعل واحد أو عدة أفعال لانجازها، لكن تطور المجتمعات البشرية وتعقد نظم حياتها ومعاملاتها، لا سيما ما أفرزته المجتمعات الصناعية الحديثة، من تشابك للمصالح الاقتصادية والتجارية، تجاوزت الحدود الوطنية للدولة، فانتقلت الجريمة من البساطة والعفوية إلى التنظيم الدقيق الذي يتصف بالترتيب والإعداد، الذي لم يعد محصوراً في مكان واحد ولا في مدينة واحدة ولا في دولة واحدة ليصبح

تنظيم الجريمة ذا بعد دولي وذا مصالح متنوعة لمجموعة من الأفراد أو المنظمات أو العصابات، فنشأ بهذا ما ندعوه بالجريمة المنظمة[37] ص154.

تقوم الجريمة المنظمة على مجموعة من الأشخاص، يمتلكون القدرة على القيادة، التنظيم التخطيط والتنفيذ، ثم توجيه أنواع النشاط الإجرامي إلى المجالات التي تحقق لهم أهدافهم الغير المشروعة يشكل تنظيم هذه المجموعة من الأشخاص شكلاً هرمياً، يمارس فيه الرئيس سلطات مطلقة فغالباً ما يكون بعيداً عن الأخطار ويوجه أوامره عن طريق قيادات متسلسلة في سرية وكتمان ومحافظة تامة على أسرار العصابة مع عدم البوح بها تحت طائلة التصفية الجسدية، أما السمة الغالبة لدى أفراد هذه العصابات، أنهم متجردون من كل إحساس بضمير أو أخلاق وهم يتحدّون بهذا جميع الأنظمة والقوانين.

مما سبق ذكره نرى أن الجرائم المرتكبة في مجال تزوير النقود، تتوفر فيها جميع الشروط أو الأسس التي توجد في الجريمة المنظمة والمتمثلة في: الربح السريع ، إنجازها من طرف منظمة أشخاص بجعل لكل فرد منها مكانة ودورا عند القيام بالجريمة (الطباعة ، جمع الوسائل الترويج ) لهذا فإن المختصين في علم الإجرام يصنفون التزوير كأحد الركائز والأسس التي تكون ما يسمى بالجريمة المنظمة

لقد تم تشخيص وإثبات جريمة التزوير أو التقليد أو التزييف منذ عدة سنوات، حيث اتفق على محاربتها منذ سنة 1929 من طرف عصبة الأمم، أين تتكفل الشرطة الجنائية الدولية بمهمة جمع وتوجيه أو متابعة كل ما يتعلق بهذه الجرائم إن معظم الدول وضعت ميكانيزمات وأجهزة مختصة للوقوف ضد هذه الأعمال الإجرامية وكونت جهازا خاصا للمحاربة، شاركت فيه كل الأطراف الفعالة كالبنوك، المؤسسات الإدارية، المالية ووسائل الإعلام التي تلعب دورا نشيطا في الحد منها

### 2.2.3 واقع تزوير النقود دوليا

يعتبر الدولار الأمريكي أكثر عملات العالم التي يتم تزويرها على المستوى الدولي هذا نظراً لعدم توفر الإجراءات الأمنية الفعالة التي تواجه عملية تقليد الدولار؛ حيث يتكون من لونين فقط هما اللون الأسود واللون الأخضر، ولا يوجد تداخل بينهما في أي مكان من الورقة المالية، إضافة إلى أن الدولار الأمريكي يعتبر أكثر العملات قبولاً في جميع دول العالم باعتباره عملة عالمية قابلة للتحويل ومقبولة من جميع الأفراد، البنوك والمشروعات في جميع دول العالم، بسبب القوة الاقتصادية للاقتصاد الأمريكي، ومن ثم العملة الأمريكية

نظراً لكون العملات الدولارية من فئات مائة دولار وخمسين دولاراً أكثر الفئات تعرضاً للتزوير، فقد لجأت وزارة المالية الأمريكية إلى اتخاذ بعض الإجراءات الجديدة؛ للحد من سهولة عمليات طباعة هذا النوع من النقد، وذلك عن طريق وضع سلك من البولياستر مدمج داخل نسيج الورقة، على يسار ختم الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي، أين طبع على الخيط إختصار اسم الولايات المتحدة الأمريكية باللغة الإنجليزية U. S. A مع كتابة قيمة الورقة بجانب هذه الحروف في نسق عمودي متكرر، وغير قابل للتصوير بواسطة ماكينات النسخ الملونة [38]ص215.

كما لجأت وزارة المالية الأمريكية كذلك، إلى كتابة اسم الولايات المتحدة الأمريكية باللغة الإنجليزية، معادة بحروف صغيرة جداً حول صورة الرئيس الأمريكي المطبوعة على الورقة المالية، ولا يمكن قراءة هذه الحروف بالعين المجردة

من جانب آخر تدل الإحصاءات الدولية وبعد إصدار العملة الأروبية الموحدة " اليورو" والتي بدأ التعامل بها، بين الدول فقط سنة 1999 ثم ما بين الجمهور ومواطني البلدان الأعضاء إبتداءا من جانفي 2002، ارتفاع في تزوير العملة الأروبية الجديدة والملفت للإنتباه تزييف العملة النقدية منها، الشيء الذي أكده السيد وزير العدالة البلجيكي وهذا استنادا لنتائج دراسة قام بها أخصائيون في هذا المجال، ممتدة على فترة أربعة 04 سنوات من سنة 2002 إلى 2005 أين تم تسجيل حجز ما مقداره 34473 ورقة مزورة من عملة اليورو من مختلف الأصناف على مستوى دولة بلجيكا فقط وحجز 26000 قطعة معدنية مزورة أغلبيتها من فئة 2 يورو في سنة 2003 على مستوى دول أروبا (أنظر الملحق رقم04)، الشيء الذي أدى بأعضائها إلى تفعيل نشاط مكتب الشرطة القضائية الأروبية Europol [39] ص35،مع أخذ مجموعة من التدابير الوقائية، كالإتفاق على تمويل تربصات تهدف الى رفع من كفاءة الأفراد المعنيين بمحاربة هذه الظاهرة من أجهزة أمنية، جمارك وإدارات، تمثل البنوك المركزية لمختلف بلدان الأعضاء بالإضافة إلى تنسيق التعاون مع الأنتربول عن طريق تبادل المعلومات والتنسيق فيما بين الأجهزة الأمنية لدول الأعضاء التي أثمرت نتائجه سنة 2006 عن طريق تقديم دعماً ميدانياً لموظفي الأجهزة الأمنية الكولومبية، وهذا في سياق توقيف متهم رئيسي مسؤول عن ترويج 319000 يورو من الأوراق النقدية المزيفة وكذا ضبط أوراق نقدية من فئة 100 دولار قيمتها 5 ،2 مليون دولار أسترالي بالإضافة إلى كشف مطبعة غير مشروعة من نوع "أوفست"[40]، كانت تنتج فيها دولارات أسترالية مزيفة من البوليمر مع توقيف أكثر من متورظي القضية

أما على مستوى دول أعضاء الإتحاد الأروبي، فتعتبر فرنسا من بين الدول الأروبية الأكثر تضررا بعملية تزوير العملة الموحدة وهذا أمام كل من اسبانيا، ايطاليا وألمانيا، ففي سنة 2005

تم حجز ما يمثل نسبة 30 بالمائة من عملة اليورو المزورة في إقليم التراب الفرنسي فقط، للعلم عملية حجز الأوراق النقدية المزورة على مستوى بلدان الأعضاء تقدر بمعدل أقل من 600000 ورقة نقدية من مختلف الفئات المزورة لليورو تسجل سنويا وهذا ابتداء من سنة 2003 ، في حين تم تسجيل 96000 قطعة نقدية تم حجزها سنة 2005 و75000 سنة 2004 و26000 سنة 2003.

أما في سنة 2008، فقد تم حجز على مستوى البلدان الأروبية الأعضاء 666000 عملة يورو مزورة من جميع الفئات، مثلت مبلغ قدره 17.795.450 يورو ، ما يعادل زيادة قدرها 19 بالمائة بالنسبة لسنة 2007 من الأوراق النقدية المزورة [41].

### 3.2.3 واقع تزوير النقود وطنيا

يبين الجدول التالي عدد القضايا المعالجة من قبل وحدات الدرك الوطني في الفترة الممتدة بين سنة 2004 و 2008

جدول أ : إحصائيات عدد القضايا المعالجة من قبل وحدات الدرك الوطني من سنة 2004الى 2008

| السنة | القضايا المعالجة | الأشخاص الموقوفين | المتابعات القضائية |
|---|---|---|---|
| 2004 | 478 | 782 | 256 |
| 2005 | 235 | 316 | 160 |
| 2006 | 278 | 424 | 215 |
| 2007 | 206 | 280 | 161 |
| 2008 | 130 | 231 | 231 |
| المجموع | 1327 | 2033 | 1023 |

المصدر: قيادة الدرك الوطني

عن طريق قراءة بسيطة للإحصاءات المسجلة من قبل وحدات الدرك الوطني فيما يخص جريمة تزوير النقود والتي تم معاينتها من قبل وحدات الدرك الوطني ما بين الفترة 2004 الى 2008 يتبين لنا أن هذا النوع من الجرائم لا يزال يأخذ منحنى خطير وهذا بالرغم من توفير الوسائل والإمكانات لمحاربة هذه الظاهرة، فمن خلال المعطيات الموضحة في الجدول أعلاه يلاحظ معالجة 1327 قضية تتمحور أساسا في تزوير النقود أوقف على إثرها 2033 شخص أودع منهم 1023 شخص خلال الفترة الممتدة بين سنة 2004 وسنة 2008.

بعد الدراسة التحليلية للمعطيات المبينة في الجدول تم تسجيل انخفاض في جريمة تزوير النقود بالنسبة لسنة 2008 بتسجيل 130 قضية معالجة وهذا مقارنة بالسنوات الأربعة السابقة على مستوى الوطن فمن 278 قضية سنة 2006 إلى 206 قضية سنة 2007 إلى 130 قضية خلال سنة 2008 .

جدول ب : مقارنة عدد القضايا المعالجة من قبل وحدات الدرك الوطني عبر ولايات الوطن

| الولاية | القضايا المعالجة | | | الأشخاص الموقوفين | | | ايداع |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | 200 | 200 | النسبة بالمائة | 200 | 200 | النسبة بالمائة | إيداع |
| ادرار | 1 | 1 | 0 | 1 | 0 | / | |
| شلف | 7 | 3 | 57 | 7 | 4 | 43 | 2 |
| الأغواط | 1 | 2 | 100 | 0 | 1 | / | 1 |
| أم البواقي | 7 | 1 | 86 | 15 | 3 | 80 | 3 |
| باتنة | 4 | 5 | 25 | 3 | 12 | 300 | 5 |
| بجاية | 7 | 8 | 14 | 11 | 14 | 27 | 1 |
| بسكرة | 3 | 1 | 67 | 1 | 0 | / | 0 |
| بشار | 0 | 0 | / | 0 | 0 | / | 0 |
| بليدة | 7 | 3 | 57 | 6 | 12 | 100 | 5 |
| بويرة | 10 | 5 | 50 | 18 | 6 | 67 | 6 |
| تمنراست | 3 | 2 | 33 | 2 | 4 | 100 | 2 |
| تبسة | 0 | 2 | / | 0 | 9 | / | 0 |
| تلمسان | 9 | 1 | 89 | 13 | 2 | 85 | 2 |
| تيارت | 1 | 0 | 100 | 0 | 0 | / | 0 |
| تيزى وزو | 0 | 4 | / | 0 | 11 | / | 5 |
| الجزائر | 21 | 10 | 52 | 22 | 15 | 32 | 11 |
| الجلفة | 2 | 1 | 50 | 5 | 1 | 80 | 1 |
| جيجل | 0 | 0 | / | 0 | 0 | / | 0 |
| سطيف | 7 | 9 | 29 | 3 | 11 | 267 | 4 |
| سكيكدة | 4 | 1 | 75 | 2 | 1 | 50 | 1 |
| سيدى بلعباس | 6 | 2 | 67 | 5 | 4 | 20 | 4 |
| عنابة | 4 | 3 | 25 | 2 | 5 | 150 | 1 |
| قالمة | 4 | 5 | 25 | 1 | 9 | 800 | 6 |
| قسنطينة | 6 | 0 | / | 8 | 0 | / | 0 |
| مدية | 0 | 7 | / | 0 | 7 | / | 5 |
| مستغانم | 9 | 3 | 67 | 14 | 7 | 50 | 1 |
| مسيلة | 7 | 4 | 43 | 10 | 14 | 40 | 12 |
| معسكر | 3 | 1 | 67 | 1 | 0 | / | 0 |
| ورقلة | 2 | 1 | 50 | 11 | 6 | 45 | 5 |
| وهران | 14 | 7 | 50 | 17 | 10 | 41 | 5 |
| البيض | 0 | 1 | / | 0 | 2 | / | 2 |
| إيليزى | 0 | 1 | / | 0 | 1 | / | 0 |
| برج | 5 | 1 | 80 | 15 | 1 | 93 | 1 |
| بومرداس | 8 | 2 | 75 | 10 | 2 | 80 | 2 |
| الطارف | 1 | 7 | 600 | 0 | 17 | / | 11 |
| تندوف | 0 | 0 | / | 0 | 0 | / | 0 |
| تيسمسيلت | 0 | 0 | / | 0 | 0 | / | 0 |
| الوادى | 9 | 1 | 89 | 16 | 2 | 88 | 2 |
| خمشلة | 0 | 0 | / | 0 | 0 | / | 0 |
| سوق هراس | 1 | 1 | 0 | 2 | 0 | / | 0 |
| تيبازة | 5 | 5 | / | 8 | 11 | 38 | 9 |
| ميلة | 2 | 7 | 250 | 2 | 7 | 250 | 0 |
| عين دفلة | 4 | 0 | 400 | 2 | 0 | 200 | 0 |
| نعامة | 2 | 0 | 200 | 2 | 0 | / | 0 |
| عين تموشنت | 9 | 9 | / | 28 | 15 | 46 | 10 |
| غرداية | 1 | 1 | 0 | 5 | 3 | 40 | 2 |
| غليزان | 9 | 1 | 89 | 12 | 0 | / | 0 |
| المجموع | 206 | 130 | 37 | 280 | 231 | 18 | 127 |

جدول ج:إحصائيات عدد العملات المزورة المسجلة من قبل وحدات الدرك الوطني سنة 2007 و 2008

| نوع العملة | سنة 2007 | سنة 2008 | النسبة |
|---|---|---|---|
| العملة الوطنية فئة | | | |
| 1000 دج | 8278 | 1251 | -85% |
| 500 دج | 1616 | 412 | -75% |
| 200 دج | 1177 | 1332 | 13% |
| 100 دج | 3 | 9 | 200% |
| المجموع | 11074 | 3004 | -73% |
| العملة الأجنبية فئة | | | |
| 500 يورو | 21 | | -100% |
| 100 يورو | 6 | 681 | 11250% |
| 50 يورو | 140 | | -100% |
| 20 يورو | 3 | 1 | -67% |
| 05 يورو | 3 | | -100% |
| 10 دينار تونسي | | 3 | / |

المصدر: قيادة الدرك الوطني

من خلال الإحصائيات المبينة في الجدول الثاني والثالث لسنة 2008 ومقارنتها بنظيرتها لسنة 2007 فلا يزال يسجل ارتفاع في معدل الجريمة من خلال عدد القضايا المعاينة من قبل وحدات الدرك الوطني في 38 ولاية من أصل 48 ، حيث عرفت 10 ولايات تزايدا خطيرا في عدد القضايا الخاصة بتزوير النقود بما أدى إلى وصفها بالنقاط السوداء وتعد كل من ولاية الجزائر العاصمة وعين تموشنت ووهران، إلى جانب ولايات البويرة والوادي ومستغانم وغليزان وتلمسان وأم البواقي وبجاية من بين هذه الولايات، وقد عرفت قضايا تزوير النقود منعرج آخر بعد اتساع استعمال وسائل تقنية ورقمية كالإعلام الآلي وأجهزة النسخ بالسكانير ومختلف المواد المستعملة في التزوير والتقليد والتي تقوم بها شبكات محترفة من الخارج وداخل الوطن وقد تم تسجيل تزوير 1251 ورقة نقدية وطنية من فئة 1000 دينار و412 ورقة من فئة 500 دج وحجز 1332 ورقة من فئة 200 دج و9 ورقات من فئة 100 دج من مجموع 3004 ورقة من العملة الوطنية و685 ورقة من العملة الصعبة(أنظر الملحق رقم 02) وهو ما يعكس ارتفاعا طفيفا في قضايا التزوير بزيادة 13% خاصة بورقة 200 دج التي يتم استعمالها بشكل واسع في المبادلات التجارية مقارنة بورقة 100دج التي لا يتم استعمالها بشكل كبير ما يلفت الانتباه عموما هو أن الورقة من فئة 1000 دينار تبقى أكثر استهدافا في أوساط المزورين هذا وقد أثبتت التحريات على أن أغلب المروجين هم بدون مهنة واتضح أيضا أن الأوراق النقدية يتم تسويقها في الأسواق الكبيرة وكذا بمحطات البنزين( نفطال )

الشيء الملاحظ كذلك أن الأوراق النقدية المزورة تسوق خارج الولاية وهذا لتغليط الرأي العام وإبعاد الشكوك عن المزورين الرئيسيين

## 3.3 أسباب إنتشار الجريمة وطرق عمل المزورين

### 1.3.3 أسباب انتشار جريمة تزوير النقود

لعل أهم عامل من عوامل انتشار جريمة تزوير النقود هو الكسب السريع للأموال بجميع الطرق و الوسائل وهذا بصرف النظر عن الأهداف المرجوة من هذه العملية وما ينجر عنها من انعكاسات سلبية، لكن من جهة أخرى هنالك عوامل دولية ساهمت بشكل كبير في التصاعد الخطير لها يمكن حصرها فيما يلي :

العوامل الاقتصادية و الاجتماعية: نذكر منها:

ـ الإنتقال المفاجئ لعدد معتبر من دول العالم من الإقتصاد الموجه إلى الإقتصاد الحر وما ترتب عنه من إنعكاسات سلبية على فئات المجتمع، الشيء الذي تولدت عنه أزمة إقتصادية ومالية في الكثير من البلدان لاسيما الدول الناشئة ودفع بالإجرام إلى تحقيق الغاية المادية

ـ إرتباط مصطلح عولمة الجريمة بالنظام العالمي الجديد وتكامله مع المتغيرات والتطورات المنبثقة عنه على الساحة العالمية من ظهور لمفاهيم وشعارات جديدة مثل العولمة وحرية التجارة ( رفع القيود عن التجارة الخارجية وإقتصاد السوق ) فأصبحت البيئة أكثر ملائمة لنمو وإنتعاش ظاهرة التزوير

ـ الفساد الإجتماعي الناتج عن العولمة وتبني القيم والمبادئ الغربية مع التركيز على قيمة الفرد في مواجهة قيمة الجماعة وقيمة المصلحة الشخصية في مواجهة المصلحة الجماعية والتي ليس من الضروري أن تكون تلك القدوة الحسنة

ـ الجهل بخصائص الأوراق النقدية وتداول عدة عملات في بلد واحد تسبب في زيادة جهل العامة بخصائص الأوراق النقدية الجديدة في منظورهم، سواء للعملة المحلية أو الأجنبية جعلهم بهذا ضحايا لمروجي العملة المزورة

ـ الانتشار الواسع للأسواق الفوضوية، وتفضيل غالبية الشرائح خاصة البسيطة والعامة من الجمهور لهذه الأسواق، لصرف العملة الأجنبية فيها، بغية الزيادة من الربح وهذا مقارنة بسعر الصرف الرسمي التي تعتمده البنوك، مما جعلها مجالا خصبا لنشاط شبكات التزوير

ـ على المستوى الوطني : بالإضافة الى الأسباب التي تم ذكرها سابقا فيمكن حصر الأسباب التي ساعدت على إنتشار الجريمة على المستوى الوطني:

ـ تنامي الفساد في المجتمع الجزائري كنتيجة حتمية لأزمة القيم من تراجع الوازع الديني والأخلاقي كعامل رقابة ذاتي ، فنقص الدور الرقابي للأسرة وتذبذب وضعف الدور التربوي والرقابي للمدرسة والجـــامعة والتأثير السلبي لوسائل الإعلام والإتصال وعدم التجاوب مع متطلبات الشباب بفعل التغيرات السريعة لإحتياجاته، فتح المجال واسعا إلى هذه العصابات الإجرامية في الترعرع والنمو

ـ القيود البيروقراطية البنكية حيث يواجه الأشخاص الراغبين في التعامل مع البنوك عراقيل عدة للحصول على الأوراق المالية، سواء الأجنبية أو الوطنية، وأحيانا تمتد هذه العراقيل حتى إلى فتح الحسابات البنكية، زد على ذلك الهزات والفضائح التي لحقت ببعض البنوك، فغابت

المصداقية والثقة بها، أدى بالمواطنين إلى تفادي التعامل مع هذه البنوك وتحبيذ استعمال السيولة ودفع بهذا النوع من المعاملات إلى تسهيل انتشار العملة المزورة، خاصة إذا كانت المبادلات ذات حجم مالي كبير، ، فنجدها خاصة في فئة المتقاعدين والذين يتحصلون على معاشات التقاعد بالعملة الصعبة من مختلف الدول الأوربية، هذه العوامل شجعت المزورين على استغلال هذه العوامل ومنه ترويج هذا النوع من العملات.

ـ عقلية الفرد الجزائري في المعاملات التجارية، إذ يتميز الجزائري بسمات رئيسية في معاملاته التجارية، فهو لا يقبل إلا التعامل بالنقد وقبضا.

ـ الهجرة غير الشرعية وهذا بحكم مجاورة الجزائر لأكبر القارات وشساعة الحدود الوطنية وسهولة اختراقها، عنصران ساهما في تنامي الظاهرة، ضف الى ذلك مساهمة المهاجرون الغير شرعيون القادمون إلى الجزائر، من دول الساحل الإفريقي والدول الإفريقية الأخرى والراغبين في المرور إلى أوربا، بشكل أساسي في تفاقم ظاهرة التزوير

ـ سهولة تقليد العملة الوطنية، فبالرغم من التعديلات العديدة التي أدخلت على العملة الوطنية إلا أنها من العملات الممكن تقليدها وهذا للأسباب التالية:

- عدم تحديد أبعاد الورقة النقدية بدقة، فهي تختلف من فئة إلى أخرى وأحيانا في الفئة الواحدة
- تباين الألوان من ورقة لأخرى من نفس الفئة خاصة الألف دينار، والمائة دينار، فنجدها تارة ذات لون قاتم، وأخرىاث لون فاتح
- استعمال نفس اللون في ورقة الفئة الواحدة، كالأزرق وتدريجاته في فئة 100 دج، البنفسجي وتدريجاته في فئة 500 دج، الأحمر وتدريجاته في فئة 1000ج

### 2.3.3 تطور جريمة تزوير النقود

أصبح نشاط تزوير النقود من المصادر المتاحة، للحصول على مدخول غير مشروع بواسطة عصابات دولية، تتولى الطبع، التزوير والترويج في دول متعددة في مختلف أنحاء العالم، لاسيما مع التقدم التقني الكبير الذي ظهر به الكمبيوتر وجميع ملحقاته، بما في ذلك الطابعات مع التلوين الدقيق الذي تقدمه آليا، إضافة الى مكائن التصوير الحديثة، انتشرت عملية تزوير النقود وأصبحت عملية سهلة، لا تحتاج إلى جهد كبير، ودخل هذا المجال العديد من المغامرين بعد أن كان خاصا بفئة معينة من المجرمين

لتجسيد عملهم الإجرامي، تعتمد عملية التزوير بالكمبيوتر وملحقاته في تنفيذها المرور على عدة خطوات منتظمة هي :

المرحلة الأولى: يتم تشغيل الجهاز وإختيار توافق الوحدات الستة المكونة له ( وحدة الذاكرة – لوحة المفاتيح – شاشة العرض – وحدة الماسح الضوئي" Scanner " – طابعة).

للإشارة يوجد عدة أنواع من الطابعات، لكن الشائع في الإستعمال منها نظرا لخصوصيتها التي توفي بالغرض المطلوب هي:

- الطابعات النقطية Dot - matrix printers
- الطابعات الليزرية Laser –printer
- الطابعات نافثة الحبرInk Jet printer

المرحلة الثانية : يستخدم الماسح الضوئي في نقل وتخزين التفاصيل الدقيقة للورقة الأصلية المراد تقليدها على ذاكرة الكمبيوتر

المرحلة الثالثة: يتم ضبط الألوان وإجراء العديد من المحاولات التجريبية للحصول على الدرجات اللونية المتدرجة والمتجانسة تقليدا للتدرج اللوني الصحيح

المرحلة الرابعة: يتم تصوير العلامة المائية (FILIGRANE) على ورق ألحم ( PAPIER TRAME) بواسطة جهاز سكانير وطابعة ذات حساسية عالية، بعد ذلك يقوم المزورون بطبع الورقة النقدية المخزنة في ذاكرة الكمبيوتر على الورقة السالفة الذكر في الأخير بعد انتهاء هذه العملية، يتم نسخ الأوراق عدة مرات بواسطة آلة نسخ ملونة

المرحلة الخامسة: يتم حشو العلامة المائية المقلدة أو خيط الضمان المقلد فيما بين الورقتين أو الإستعانة بعملية رسم أو تلوين منفصلة بعد طباعة الورق المزيف، لتظهر الورقة المزورة بمظهر يشبه الأوراق المالية الصحيحة

يضطر المزيف على تقليد الخيوط الحريرية الحمراء والزرقاء برسم خطوط ملونة مشابهة لشكل الخيوط الحريرية الصحيحة

المرحلة السادسة: تتم هذه المرحلة بمساعدة عصابة منظمة مكلفة بتسويق وبيع الأوراق النقدية المزورة و كذا الاحتيال على المواطنين البسطاء في الأسواق العمومية و المتاجر

ـ بعض المواد الأخرى المستعملة في التزوير ومن بينها :

- ورق مميز عادة ما يكون مشابه PAPIER TRAME وهو ورق مستعمل لطبع الورقة النقدية، ويعاب عليه أنه عندما يتعرض للأشعة فوق البنفسجية في جهاز VISPEC نلاحظ أن هذا الورق يمتص الأشعة بخلاف الورق النقدي الأصلي
- صبغة فضية PEINTURE ARGENTEE وتستعمل لرسم خيط الأمن، إلا أن المزورين يغفلون الأحرف المكتوبة فوق هذا الخط والتي تكون على الشكل التالي:

ـ (ب ،ج ،ن ،ق) المكتوبة على خيط أمن الورقة النقدية الأصلية من صنف 1000دج

ـ (ب ،ج ، د،ن ،ق) المكتوبة على خيط أمن الورقة النقدية الأصلية من صنف 500 دج(أنظر الملاحق ).

الشيء الذي يسهل من كشف الأوراق النقدية المزورة عند فحصها في جهاز VISPEC للعلم أن هذا الجهاز معتمد من قبل الدرك الوطني ومستغل من قبل أفراده ويستخدم لمراقبة صحة بعض الوثائق الإدارية (جوازات السفر، بطاقات مهنية الخ) كما يساعد على كشف الأوراق النقدية المزورة، إذ يسمح بملاحظة مختلف وسائل الحماية الفنية للوثائق والأوراق النقدية كالعملات المائية (FLIGRANES) أليياف ورقية والعلامات المشعة عند تسليط الضوء البنفسجي (أنظر الملاحق )

- حقنة SERINGUE والتي تستعمل لرسم الخط الفضي بطريقة متقطعة و دقيقة، بحيث لا يمكن اكتشافه بالعين المجردة
- قاطعة ورق MASSICOT وتستعمل لقطع الأوراق النقدية المزورة بأبعاد مشابهة للنقود الأصلية

### 3.3.3 طرق عمل المزورين

يتبين في الكثير من القضايا أن التزوير قد يتولاه أفراد لم يؤتوا غير ثقافة محدودة، بل إن كثيرا منهم بعد قراءتهم جريدة أو كتابا يحوي بعض الشرح أو البيانات عن أحد فروع الفن أو الحفر أو التصوير، حاولوا تزوير العملات الورقية ووصلوا إلى نتائج لابأس بها لكن تبقى وسائلهم محدودة ويفتقد عملهم إلى تنظيم، على عكس عمل العصابات أين نجدها تتألف عادة من أفراد متفرقين وفي أماكن مختلفة ولا يعرف بعضهم بعضا ولا يختلطون ببعض، وكذلك لا

يعملون سويا، وإنما قد يعرفون مندوبا عن رئيس العصابة باسم مستعار، ويظل رئيس العصابة غير معروف

إن عملية ترويج العملة المزورة تزويرا جيدا أسرع عن نظيرتها رديئة التزوير والقاعدة العامة كلما بعدت العملة المزورة عن مصدر تزويرها قلت في أيدي المروجين وارتفع سعرها، والنقود ذات القيمة المتوسطة هي غالبا المعرضة للتزوير كالعشرة دولارات والعشرين والخمسين دولار والمائة والعشرين في مقابل إستبدالها بعملة قانونية[42]ص254، أو بأشياء ذات قيمة والفريسة في معظم الأحيان من الأجانب الذين يغرر بهم في البيع نظير أثمان مغرية خارج النطاق القانوني للاستبدال، وقد يحث التزوير في بلد ويكون الترويج في بلد آخر

أما على المستوى الوطني، فإن توفر السوق الوطنية على عتاد الإعلام الآلي ووسائل الطباعة الحديثة، يشجع المزيفين على ارتكاب جرائمهم، وترويج العملات المزيفة ، ويتم عادة خارج المناطق التي طبعت فيها العملة، بحيث يكلف عدة أشخاص للقيام بهذا العمل بطرق محددة ومدروسة، كالأسواق اليومية، والمناسبات الدينية، لمغالطة الضحايا وكذلك بالنسبة للتجار المتنقلين، باعة السجائر المتواجدين على طول مسالك الطريق الخ وهناك قنوات أخرى يستعملها المزورون أهمها:

- عن طريق البنوك: ترسل بعض البنوك (خاصة الأجنبية) نقودا مزيفة، قصد زعزعة الاستقرار المالي (التنافس الإقتصادي)، ولعل أكبر عملية تم اكتشافها في هذا المجال، ضبط مبلغ 30 مليون فرنك فرنسي طبعت بطريقة تشبه بكثير العملة الصحيحة في ديسمبر 2001 بفرنسا، حيث كان المزورون يستعدون لإدخالها في البنوك عن طريق تواطؤ بعض الموظفين

- عن طريق التهريب: يستعمل المروجون تسديد مبالغ السلع المهربة بإدخال العملة المزورة الأجنبية ضمن العملة الصحيحة مستغلا جهل البائع لخصائص العملة الأجنبية، مع ضمان عدم التبليغ عنه في حالة كشفها كونها عملية تجارية غير شرعية أصلا

- عن طريق تجار المخدرات: تستغل بعض الشبكات المختصة في المتاجرة بالمخدرات ترويج العملات المزورة، كون عملية تبادل السموم تتم عادة ليلا، أو في الأماكن المظلمة التي تساعد على تمرير العملة إياها ولعل أحسن مثال على ذلك ما تداولته وسائل الإعلام عن حجز مصالح الشرطة الإيطالية مبلغا بالعملة الوطنية المزورة الدينار الجزائري ما قيمته 5،3 مليون يورو بمدينة نابولي كانت موجهة لإستغلالها من قبل شبكات المتاجرة بالمخدرات" طالع جريدة الخبر بتاريخ 29 جانفي 2009 صفحة 18".

–عن طريق النصب و الاحتيال: ينشط هذا الأسلوب الإحتيالي وبصفة خاصة في الدول التي تفرض حظرا على حرية تداول عملتها أو خروجها من إقليمها، وتقوّمها مقابل العملات الحرة بقيمة أكبر من قيمتها، مما يؤدي إلى نشوء السوق السوداء في تجارة العملة، وهي في العادة سوق سرية غير معلنة ويتم التعامل فيها في الخفاء، السبب الذي يحفز وقوع مثل هذا النوع من الجرائم، حيث يوهم الجاني المجني عليه بشراء ما بحوزته من نقد أجنبي ليختفي بها دون أن تقدم له العملة محل التعامل أو يقدم بدلها مجموعة من أوراق الجرائد أو عملة مزيفة[43]ص203، ويتميز الجناة في هذه الحالة بسمات شخصية وثقافية تمكنهم من سبك هذه الطرق الإحتيالية ومن أهمها:

- حسن المظهر: يحرص الجناة على التظاهر بمظهر راق، يبعد عنهم شبهة التحايل من خلال الإيهام بأنهم يتمتعون بوفرة مالية كبيرة، وهي سمة أدخلت جريمة النصب ضمن الجرائم المرتكبة من ذوي الياقات البيضاء أو الطبقات الغنية والراقية
- التمتع بالقدرة على الإقناع: ميزة يتمتع بها هذا النوع من الجناة عن طريق قدرة على إقناع وجذب إهتمام الضحية، وهذا بصوت واثق وبعيد عن الشبهة
- التمتع بالروح الاجتماعية: وهي من أهم السمات التي تمكن الجناة من الإندماج في المجتمعات المختلفة والتواصل الإيجابي معها، من خلال كسب ثقة أفرادها
- الذكاء الفطري وسرعة التصرف: تمثل السمات الرئيسية لمثل هذا النوع من المجرمين والتي تساعدهم على الإختيار الأنسب والسريع للضحية المناسبة والتي ينجح معها التعامل الإحتيالي ثم قدرتهم على السرعة بالتصرف المناسب لتخطي المواقف المفاجئة التي قد تعترض هذه العملية

لعل أشهر الطرق المعروفة لمثل هذا النوع من الإحتيال، تتمثل في طلاء عملة ورقية صحيحة بواسطة صبغة سوداء مثل تلك المستعملة في تلميع الأحذية، بعدها توضع داخل رزمة من الورق المقطوع على شكل أوراق نقدية مصبوغة بالأسود بنفس الطريقة وتترك على جهة لتأتي مرحلة البحث عن الضحية، وبعد العثور عليه وتحديده يتم أمامه عرض الطريقة التي يستعملونها، والمتمثلة في:

- تحضير وعاء متوسط الحجم يوضع بداخله ماء، ثم يضاف إليه المادة الكيميائية المزيلة للصبغة وإن لم توجد يوضع بدلها قرص دواء الأسبرين

- أخذ الرزمة (رزمة الورق) وتوضع داخل الوعاء وغسلها بالمحلول الذي تم إعداده مسبقا
- خلال هذه المرحلة سيلاحظ بأن العملات التي كان شكلها أسود تأخذ لونها الطبيعي فيقتنع الضحية

خاتمة الفصل

استعرضنا في هذا الفصل الشروط التي يستوجب توفرها في العملة الصحيحة من حيث تعدد وسائل الحماية فيها بالإضافة الى الوسائل الفنية الرامية الى التقليل من الانخداع في المزور منها وكذا المجهودات المبذولة على جميع الأصعدة من أجل الحد منها، حيث ومنذ إنشاء البنوك المركزية تولي المجتمعات المختلفة جريمة تزوير العملات والأوراق المالية أقصى اهتماماتها نتيجةقل آثارها المباشرة على المواطن و الاقتصاد الوطني على حد سواء

من خلال ما تم ذكره فالتزوير كجريمة متميزة دفعت محترفيها لإبتكار العديد من الطرق والأساليب فلا توجد عملة يستحيل تقليدها أو تزييفها ووسائل التقليد والتزييف يتم تحديثها بشكل مستمر، فالمجرم في حد ذاته ليس بشخص عادي بل يمتاز بقدرات عالية على الإبتكار والفطنة فراح يشغل التطور العلمي والتقنيات الحديثة لكي يوظفها في جرائمه

عرفت جريمة تزوير النقود انتشارا خطيرا خلال السنوات الآخيرة لعدة أسباب إقتصادية وإجتماعية، فتبقى عملة الدولار الأمريكي من أكثر العملات تزويرا بالإضافة الى عملة اليورو مع تسجيل عودة تزوير القطع النقدية منها لاسيما فئة 02 يورو بعدما كان هذا النوع من التزوير نادرا إن لم نقل منعدما فيما قبل، أما على المستوى الوطني فلا تزال الورقة النقدية فئة 1000 دج هي الأكثر رواجا في التزوير

تبذل وحدات الدرك الوطني مجهودات معتبرة في مكافحة الجريمة ولعل النتائج المحققة على الصعيد الوطني دليل على ذلك، إلا أنها لم تصل الى المستوى المطلوب، نتيجة لعدة أسباب منها الأساليب المتبعة و سطحية التحقيقات ونوعية المحققين وكذا إهمال جانب الإستعلامات بالمقارنة مع استفحال هذا النوع من الجرائم وتطوره السريع، وهو ما يتطلب مرة أخرى، إنتهاج طرق حديثة وتوفير الوسائل و الإمكانيات البشرية و المادية و تكييف طرق التصدي لها، خاصة مع ضخامة وتطور الإجرام وثبوت ارتباط جريمة تزوير النقود مع أنواع أخرى من الإجرام لا سيما الجريمة المنظمة.

# الفصل 4

# الخصائص السوسيوثقافية و علاقته بمشروع الطموح الإجتماعي

تمهيد

من البديهي أن توجد الجريمة حيث توجد المجتمعات الإنسانية، فوجود المجتمعات يعني وجود مجموعات من الأفراد يتميزون برغباتهم وأهدافهم وطموحاتهم وحاجاتهم المختلفة على بقعة جغرافية محددة، التي تلتقي وتتماثل حينا وتتعارض وتتباين أحيانا كثيرة، الأمر الذي يجعل البعض يرى في العنف والجريمة والاعتداء على حقوق ومصالح الآخرين طريقة مناسبة لتحقيق أهدافهم وتطلعاتهم وإشباع حاجاتهم.

تعتبر الخصائص السوسيوثقافية من أهم مايميز الفرد و يكسبه خاصية إجتماعية تمكنه من الإندماج في السياق الإجتماعي الذي ينتمي إليه و تتجلى هذه الخصائص في القيم و الإتجاهات و المواقف والسلوكات التي تمكن الفرد من التواصل و الإندماج في المجتمع، والجريمة باعتبارها ظاهرة اجتماعية "سلبية" تؤثر وتتأثر بالنظم الاجتماعية، وهي ليست ظاهرة فردية تحركها دوافع داخلية فقط، بل على النقيض تماما فالدراسات الإجتماعية ركزت على العوامل: (الأسرية، الثقافية، الإعلامية، الاقتصادية، التعليمية، الطبقة الاجتماعية، والجنس) التي تساعد على تنمية وتعزيز السلوك الانحرافي الاجتماعي والجريمة، بالإضافة إلى الكشف عن العلاقة بين العنف والانحراف الاجتماعي، والعلاقة بين الجريمة والفقر، أو العلاقة بين الجريمة والاضطهاد و عياب العدالة الإجتماعية و المساواة في الحظوظ الإجتماعية داخل المجتمع، والعلاقة بين الجريمة وانخفاض المستوى التعليمي، والعلاقة بين الجريمة ومكان الإقامة سواء في الريف أو الحضر أو الأماكن العشوائية والنائية، والعلاقة بين الجريمة والتفكك الأسري إل

## 1.4 التنشئة الاجتماعية و الثقافية

### 1.1.4. تعريف التنشئة

- تشير الى تلك العمليات الاحتماعية التي يقوم بها الفرد و التي تأتي بدورها بالنتاج الاجتماعي الذي يتمثل في الاتجاهات و القيم و السلوك المقبول في نظام اجتماعي معين

- يلخص ماك نيل عملية التطبيع الاجتماعي بتفاعل مع مجموعة من الابعاد الوجدانية والاجتماعية والمعرفية والادراكية والسلوكية، فعملية التطبيع الاجتماعي تؤثر في كيفية ادراكنا لموقف ما وتفكيرنا في هذا الموقفو مدى انفعالنا به

- و ما ينبغي دراسته في اطار الأسرة باعتبارها المسؤول الأول عن عملية التنشئة الاجتماعية و خاصة قي السنوات الأولى من عمر الطفل هي الإتجاهات الوالدية لما لها من دور هام في التأثير على سلوك الطفل، بل يعد من العوامل المساهمة في تكوين شخصيته حيت تعد الأسرة الطفل للإستجابة إما بصورة إيجابية أو سلبية للمواقف المقبلة و التي سوف يتعرض لها. [44] ص280.

### 2.1.4 عناصر عملية التنشئة الاجتماعية

- لدى الفرد: الجوع الاجتماعي والدوافع الاجتماعية والحاجات النفسية الاخرى التي تدفع للانتماء الى جماعة والتي تبدأ بعملية التنشئة والتطبيع الاجتماعي و تنتهي بعملية الاندماج الاجتماعي .

- الميراث والامكانيات الحيوية التي تسمح بالتنشئة الاجتماعية والتي يعتمد عليها التعلم الاجتماعي

- قابلية الفرد للتعلم وتغيير سلوكه نتيجة للخبرة والممارسة وقدرته على التفاعل الرمزي وتعلم الرموز و اكتساب اللغة

- القدرة على التعاطف مع الاخرين و علاقات عاطفية مهمة

- لدى المجتمع : الضغوط الاجتماعية المختلفة التي توجهها الجماعة لافرادها حتى يعدلو فرديتهم واتجاهاتهم الخاصة في سبيل الانتظام على معايير الجماع.[45].ص22

المعايير التي قبلوها الجماعة كموازين للسلوك الاجتماعي

-الأدوار الإجتماعية التي تتطلب الجماعة من كل فرد القيام بها.

-المؤسسات الاجتماعية ، مثل الاسرة و الدراسة وجماعة الرفاق ووسائل الاعلام .

-القطاعات الاجتماعية ، الثقافيية ، الاقتصادية ، أو الطبقة الاجتماعية ، أو المستويات الاجتماعية،الاقتصادية أو الاجتماعية و الثقافات الفرعية[45].ص22.

- سمات التنشئة الاجتماعية: يحدد نجيب اسكندر وآخرون السمات التالية لعملية التنشئة الاجتماعية:

- يرتبط سلوك الفرد تدريجيا بالمعاني التي تتكون عن المواقف التي يتفاعفيها
- تتحدد هذه المعاني بالخبرات السابقة التي مر بها الفرد وعلاقة تلك الخبرات بالمواقف الراهنة
- يولد الطفل في جماعة تكون قد حددت معاني معظم المواقف العامة التي تواجهه وكونت لنفسها كذلك معايير السلوك فيها
- يتاثر الطفل بهذه المعاني منذ ولادته وتنمو شخصيته في مراحلها الاولى طبقا لهذه المعاني

## 2.4 الثــقافة

هي ذلك الكل من المعرفة و المعتقدات و القانون والعرف والعادات والقيم والفنون والأخلاق وكافة أساليب حفظ البقاء التي إكتشفها وأوجدها وإستعارها الإنسان لنفسه باعتباره عضو في جماعة تؤمن بالتراث وتحافظ عليه

المؤرخون يرون أن الثقافة تعني التراث لبني البشر وعلماء الإجتماع يرون أن الثقافة تعني الجانب الفكري من التقدم البشري في حين تعني الحضارة الجانب المادي من التقدم كما يرى بعضهم ان الثقافة هي المدنية، فعلماء الانثروبولوجيا يرون أن الثقافة هي العنصر الأساسي هم الفئة التي اهتمت ولا تزال تهتم بالثقافة ، وجعلتها محور دراستها وافردت لها فرع من تخصصها هو الأنثروبولوجيا الثقافية يعرف "ويليام اوجبرون ogbiroun " (الثقافة بانها ما يشمل على الاشياء )[45]. ص22.

والنظم الإجتماعية، والطريقة الإجتماعية التي يسير عليها الناس في حياتهم أما" كلا يد كلا كهون kluchhon " فيرى أن الثقافة هي جميع مخططات الحياة التي تكونت على مدى التاريخ بما في ذلك المخططات الضمنية والصريحة ، وهي توجد في أي وقت كموجهات لسلوك الناس عند الحاجة .

### 1.2.4 عناصر الثقافة

تنقسم الثقافة إلى قسمين هي :

- العناصر المادية : وتشمل ما انتجه الإنسان ،ويمكن معرفته بالحواس .
- العناصر المعنوية : وتشمل أنماط السلوك والمعايير الإجتماعية والقيم والأعراف والعادات، وهناك من يرى أن الثقافة تتكون من ثلاثة مكونات رئيسية هي:

- المكونات المادية أوما يسمى القطاع المادي لثقافة
- المكونات الاجتماعية أوما يسمى القطاع الاجتماعي للثقافة
- المكونات الفكرية وأما يسمى القطاع الفكري للثقافة

### 2.2.4 التغيير الاجتماعي والتغيير الثقافي

يعني التغيير الاختلاف مابين الحالة الجديدة والحالة القديمة ، أوإختلاف الشيء عما كان عليه في خلال فترة محددة من الزمن، وحينما تضاف كلمة الاجتماعي ، فهي تعني ما يتعلق بالمجتمع في الوظائف والقيم والأدوار الاجتماعية خلال فترة محددة من الزمن ، وقد يكون هذا التغير إيجابيا أي تقدما ، وقد يكون سلبيا أي تخلفا أي أنه لا يوجد اتجاه محدد للتغير أما التغيير في المهام الخاصة بالأجهزة الاجتماعية ، فيشيرإلى تلك التغيرات الخاصة بوظائف العناصر المكونة لهذه الأجهزة مثل دور العبادة ،الأسرة التعليم والمؤسسات السياسية ، والإقتصادية والقانونية والإعلامية وغيرها ، وعليه فالتغير الاجتماعي،هو ذلك التحول الذي يقع في الفضاء الأجتماعي من حيث القيم والمعايير والإنتاج الثقافي المعنوي ، والمادي .

وعلى ذلك يعد التغيير الإجتماعي جزءا من التغيير الثقافي أو جانبا منه وحسب[45]ص126.

## 3.4 السلوك الإجرامي

### 1.3.4 تعريف السلوك الإجرامي

الانحراف وصف عام يطلق على كل سلوك لايتناسق مع القاعدة الأخلاقية والقانونية أوالدينية أو الإنسانية ، او حتى في بعض الأحيان مع العرف العام للمجتمع ، فهو تجاوز لقيم

المجتمع و إهمال للقواعد الاجتماعية ، وتعدي على نمط الحياة الاجتماعية القائم، ولذلك فقد تباينت تعاريف العلماء والباحثين حول مفهوم الانحراف أوالسلوك الإنحرافي .

- فيعرفه "عبد الرحمان محمد عيسوي" بقوله : (يمكن تعريف السلوك المنحرف بأنه سلوك مضاد للمجتمع ، يستحق نوعا من العقاب ،أوأنه سلوك يخرق القانون ).

- و عرف "سلين sellin(1938) " الانحراف انه : مجموعة من السلوكات المتناقضة مع معايير السلوك أو توقعات المؤسسة مجموعة من السلوكات المتناقضة مع معاييرالسلوك أو توقعات المؤسسة .

- و عرفه "تابان tappan(1947) "بأنه : مجموعة المخالفات المرتكبة أو المشهر بها و المتابع و المعاقب عليها .

- و يعرف بأنه : مجموعة من السلوك الذي يهدد توازن النظام أو بعبارة "مورتون merton " يصبح مظطرب الوظائف .

- و يعرفه "محمد سلامة "و زميله بأنه : انتهاك التوقعات و المعايير الإجتماعية .

- و يرتبط مفهوم السلوك المنحرف بمفهوم آخر ، درج الباحثون على ذكره بالموازاة مع مفهوم السلوك الانحرافي، و هو جنوح الاحداث ، و بصفة عامة فالسلوك الجانح هو السلوك غير المقبول اجتماعيا من قبل غالبية المجتمع، كالانحراف إلا أنه يتعلق أكثر بالأطفال إلى سن المراهقة[46] ص243.

- التعرف الاجرائي للسلوك غير المقبول اجتماعيا بحيث تؤثر على النظام العام و يؤدي إلى نتائج سلبية ، و نحصر السلوك المنحرف في تزوير النقود أو بناء اتجاهات ايجابية نحوها[46]ص244.

2.3.4 أنواع الانحراف السلوكي

يشير علماء الإجرام على التمييز بين أربعة أنواع من الانحرافات التي يقوم بها الأفراد وهي :

- الانحراف الأولي :يقصد به أن الفرد يخرج عن ضبط المعايير الاجتماعية لكنه يبقى مستمرا في عمله و وظيفته و محتفظا بمكانته وممارسة دوره الاجتماعي الاعتيادي دون اهتزاز ، أي يبقى انحرافه ضمن حدود وظيفية الدور المقبول اجتماعيا ، ولا يتم عزله اجتماعيا من قبل زملائه الموظفين أو الأصدقاء ولا يؤثر الانحراف على تقليل فرص حصوله على مكانة أفضل

ومرموقة، ولا حتى هو ينظر إلى نفسه على أنه منحرف مثل الموظف الذي يقدم طلبا لمديره للحصول على إجازة مرضية مثلا: العنف الزوجي في الأسرة [46]ص102

– الانحراف الثانوي: الذي يمثل خروج الفرد عن ضوابط معيارية مبنية على وسائل دفاعية أو هجومية أو تكيفية لمشكلات ظاهرة أو مستترة تفرزها أثار علاقته الاجتماعية المرتبطة بها، وغالبا ما يواجه هذا النوع من الانحراف ردود فعل صريحة و سريعة وعلنية مثل التوقيف في موقف الشرطة أو السجن أو أية عقوبة جزائية[47]. ص105

- الانحراف المكتشف: الذي يقصد به التصرف الخارج عن بعض الضوابط العرفية ويكشف أمره من قبل رجال الدرك الوطني و الافراد الذين يتعامل معهم المتصرف بذلك التصرف فيتم اكتشافه

- الانحراف المتخفي: يعكس الخروج عن بعض الضوابط العرفية الأخلاقية، ولدراية الخارج بأن خروجه هذا يخالف معتقدات ومعايير وقيم المجتمع، فانه يؤدي خروجه بكل سرية وكتمان وخفاء بعيدا عن أعين الناس و رجال الدرك الوطني لكي لا يكون معروف أو موصوما بخروجه عن الضوابط العرفية مثال: الياقات البيضاء، و الإجهاض و الاغتصاب.

- أما أسباب الانحراف عند الأنواع الأربعة فإنه يرجع بالدرجة الأساسية الى رغبة المنحرف في الاستحواذ على كل شيء لا يمتلكه[47]ص106 .

### 3.3.4 الانحرافات الاجتماعية في ظل العولمة

حصلت في عصر العولمة تبدلات وتغيرات إجتماعية تعد انحرافا اجتماعيا في نظر المحافظين و التقليديين وكبار السن، إلا أنها تمثل تغيرا اجتماعيا طبيعيا ولما كان لكل تغير (داخلي أو خارجي) إفرازات ونتائج على صعيد العلاقات و الأدوار و المكانات والتنظيمات الاجتماعية فإن هذه الإفرازات تمثل إنحرافعن القواعد و المحكات المعيارية القديمة

نرى من المفيد أن نوضح مفهوم العولمة من زواية التغير الاجتماعي لكي نتفهم طبيعة إفرازاتها الإجتماعية و الشرائح الاجتماعية التي تعدها إنحرافا عن الأنماط الاجتماعية السائدة، تمثل العولمة قوة خارجية، تقوم بتغيير المجتمع على الأصعدة الكبيرة و الأمداء الواسعة ذات المستويات البعيدة من خلال تغيير أو تبديل النظام البيئي المتمثل:

- الاتصالات والمواصلات التي تمثل شرا يين العلاقات الإجتماعيةبين الأفراد

- المعلومات: التي تقوم بتغذية الإنسان معرفيا وتدفعه نحو التطور و التغير والعلم .

- المؤسسات الإجتماعية الحديثة ذات الأبنية الهيكلية المعقدة و الأنظمة المتطورة في استخدام التقنيات الإلكترونية الأكثر دقة

- نسق التدرج الإجتماعي الجديد المبني على الكفاءة الدقيقة و المعرفة الحسابية التقنية

- التحضر في مستوى عيش الناس الجديد القائم على الدقة في الأداء والسرعة الفائقة واحترام الوقت وفي بعض الحالات استباق في تنظيم مناشط حياتهم اليومية

.3.4. المحكات الاجتماعية للسلوك المنحرف

1- الجماعة و المجتمع

2- المكانة الاجتماعية

3- المعايير الاجتماعية

4- القيم الاجتماعية

5- الثقافة الاجتماعية

6- التجانس الاجتماعي

7-التدرج الاجتماعي

سنوضح في جدول المحاكات الاجتماعية للسلوك المنحرف

جدول د: جدول المحاكات الاجتماعية لسلوك المنحرف

| محكات الانحراف | الانحراف عن | الانحراف عند | الانحراف في نظر | الانحراف تجاه |
|---|---|---|---|---|
| الجماعة و المجتمع | مسؤوليات وحقوق وواجبات أعضاء الجماعة و المجتمع و عن تفاعلات و علاقات أفراد الجماعة و المجتمع | الخارجين عن توقعات الآخرين فيما يخص الادوار الاجتماعية المناطة للفرد من قبل الجماعة والمجتمع | أفراد الجماعة و المجتمع | الجماعة و المجتمع |
| المكانة الاجتماعية | أهداف الجماعات المختصة و المؤسسات الاجتماعية و مسؤوليتها مثل النقابات والأحزاب | غير المتماثلين مع أهداف الجماعات المتخصصة و المؤسسات الاجتماعية | أفراد الجماعة المتخصصة و المؤسسات الاج | أهداف ومعايير الجماعات المتخصصة و الؤسسات الاج |
| المعايير الإجتماعية | أحكام و مقاييس ومعتقدات ورؤى المجتمع الموروثة | المتشائمين | مستخدمين أحكام ومقاييس و معتقدات ورؤى المجتمع أي الجيل المتقدم بالسن | مقاييس المجتمع اثقافية الموروثة |
| القيم الاجتماعية | المعتقدات الوجدانية و القيم الثقافية و الأحكام المعنوية المنبثقة عن أحكام الجماعية | المتمردين و غير المنضبطين بمعتقدات و أحكام الجماعة و قيمتها الثقافية | مع أحكام و معتقدات الجماعة التي ينتمي إليها الجائع | الجماعة التي ينتمي إليها الجائع |
| الثقافية | رموز و معاني | غير المتعايشين و | حامل الرموز | تجاه الثقافة |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| الاجتماعية | عناصر الثقافة و عن اللزوميات والموجبات و المطلوبات | الممارسين للرموز الثقافية و معانيها و غير المتماثلين مع الزوميات و الموجبات و المطلوبات | الثقافية و معانيها و المتعايشين معها | الاجماعية |
| التجانس الاجتماعي | التقاليد والمعايير و القيم الضابطة و الموجهة لسلوك الأفراد وعن القواسم المشتركة و المعاني الثقافية العامة | غير الملتزمين و غير المتماثلين مع التقاليد و المعاير ة القيم الضابطة و الموجهة أمثال الثقافات انوعية مثل الجماعة المرية | المحافظين و التقليديين و أبناء الأغلبية الاجتماعية | التجانس العام بين الناس في سلوكهم و تقابرهم و تجاه اغلبية المجتمع |
| التدرج الإجتماعي | المعايير الطبقية و المكانة الطبقية | السرات و البغايا و الاحداث و المهنين و رجال السياسة و السلطة الحاكمة و رجال الاعمال و قادة النقابات العمالية | الملتزمين بالمعايير الطبيقة و المكانة الطبقية | تجاه الطبقة الاجتماعية |

## 5.3.4 الجريمة و السلوك الانحرافي

السلوك الانحرافي هو ذلك السلوك الذي لا يمتثل للتوقعات الإجتماعية ، و عندما يصف عالم الاجتماع نوعا من السلوك على أنه انحرافي فهو لا يدين هذا السلوك أو يرى أنه رخصة نظر معينة ، أكثر نماذج السلوك دفاعية من الناحية الأخلاقية فقد يكون انحراف شخصي معين بمثابة انتهاك للتوقعات الإجتماعية ، تعتبر في الواقع غير عادلة أو غير ملائمة ، و في هذا الصدد يشير بعض علماء الإجتماع إلى أن مهمة عالم الإجتماع لا تكمن في استحسان السلوك الإنساني أو إدانته ، و إنما في تفهم الاساس الذي من خلاله يستهجن الناس سلوك بعضهم البعض ، و أسباب

هذا النوع من السلوك و نتائجه، لذلك سوف نتطرق الآن لبضعة أنواع من مظاهر التعريفات الإجتماعية للانحراف ( تحديدات المجتمع)

●التسامح : عادة ما تكون هناك منطقة تسامح عام إزاء إخفاق الأشخاص في مسايرة المستويات المثالية مثلا : لا يمكن اعتبار التأخر في العمل تحت ظرف ما انحرافا.

●توقعات الإنحراف : في بعض المواقف يكون سلوك الناس موضعا للازدراء إذا كان مسايرا تماما للنموذج أو المثال، فالشخص الذي يفرط في امتثاله يجعل الآخرين غير مطمئنين.

●صراع المعايير (نسبة الإنحراف ): إن تعريف فعل معين بوصفه انحرافا، مسألة نسبية تحدد بالنظر إلى المقاييس التي على أساسها عرف الناس هذا السلوك، ولذلك فإن ما يكون انحراف من منظور معين، قد يمثل جوهر السلوك المتفق عليه من منظور آخر .

●التغاضي عن الإنحراف :ليس من الواضح تماما ما إذا كان الإنحراف كما يدركه العامة، ينطوى أساسا على فعل الإنحراف ذاته أو على الحقيقة التي من خلالها حدث التورط في فعل الإنحراف، وفي الحقيقة أنه يمكن التسامح بقدر كبير في الإنحراف طالما أنه قد حدث سداد دون علم الهيئات المسؤولة.

●تبريرات الإنحراف : على الرغم من أن بعض الأفعال تعتبر من الناحية الفنية بمثابة تعديات على المعايير إلا أن هذا التعدي يمكن النظر إليه باعتبار أن الموقف الذي تم من خلاله يبرزه، وفي بعض الأحيان تمثل التبريرات أفكار متفق عليها عموما عن الظروف الخاصة التي تجعل السلوك محل موافقة ، بينما قد تكون هناك ظروف أخرى يصبح فيها نفس هذا السلوك إنحرافا[47]ص108.

## 4.4 ماهية التعليم و علاقته بالجريمة

التعليم لغة هو تلقين المعرفة بأية وسيلة، و اصطلاحا هو تلقينها بوسيلة مخصوصة وهي القراءة و الكتابة وقد غلبت هذه الوسيلة في تعريف التعليم حتى غدت مرادفا له و لذلك ينصرف معنى التعليم في لغة العصر إلى معرفة القراءة والكتابة فهو في أفهام الناس نقيض الأمية، ومن الباحثين من يعطي مفهوما للتعليم و يتسع لمعنى التهذيب والتمسك بالمثل العليا و هي لا تتفق مع اصطلاحات العصر فالتعليم في مفهومه لا يعني تربية النفس بحكم اللزوم فالمهتمون بشؤون التعليم يحرصون مع ذلك على الربط بينه وبين التربية

فعلاقة التعليم بالجريمة موضع خلاف بين الباحثين فالمتفائلون ينظرون إلى التعليم أنه وسيلةطيبة للحد من ظاهرة الإجرام

و قد كتب أفلاطون أن الإنسان حيوان إذا أغفل تعليمه كان في منتهى التوحش و القسوة و إذا أضيف التعليم إلى طبيعته عاد أليفا و منصفا و يرى engel أن التعليم يجعل الإنسان أحرص على القيم الخلقية و أكثر تعلقا بها و عبر vitor hugo عن هذا المعنى بكلمة شهيرة إذا قال : فتح مدرسة يعدل إغلاق سجن إشارة إلى أنه كلما زاد عدد المتعلمين قل عدد المجرمين ،أما المتشائمون ينظرون إلى التعليم و علاقته بالجريمة نظرة ملؤها الشك و الريبة ،فمنهم من يرى أن تعليم المجرم لا يقلل إجرامه بل يتيح له إتقان الأفعال الإجرامية و تطويره لهذا كان لومبروزو من المعارضين لفكرة تعليم المجرمين داخل السجون [48] ص65

و منهم من يرى أن التعليم ليس خيرا محضا و لا شرا خالصا و إنما هو مزيج من الخير و الشر و علاقته بالجريمة قد تكون سلبية و قد تكون إيجابية، غير أن إجرام المتعلمين يختلف في طابعه عن إجرام الأميين

1.4.4 العلاقة بين التعليم وشكل الإجرام

قام لومبروزو في القرن التاسع عشر بدراسة مقارنة لجرائم القتل والسرقة في إحدى عشرة دولة أروبية تختلف فيما بينها في مدى انتشار التعليم فيها، فاتضح أن التناسب عكسي بين الجريمتين

حيث يزداد عدد المتعلمين تقل جرائم القتل وتزيد جرائم السرقة وحيث يقل عدد المتعلمين يحدث العكس.

ومن الإحصاءات الحديثة ما أورده بوزا وبنا تل Bouza et Benatel في مؤلفهما " علم الإجرام"، نقلا عن تقرير أصدرته إدارة الإجراءات العقابية للمفوضية الفرنسية للقضايا الجنائية سنة 1953 ، التي رصدت الأحجام و الأعمال الإجرامية التي تم إرتكابها خلال تلك السنة، و قد أسفرت الدراسة التحليلية التي قاما بها للإحصاءات الجنائية بتلك السنة عن أن جرائم القتل والحريق والجنس تقع من أشخاص يقل مستواهم التعليمي عن مستوى غيرهم من مرتكبي جرائم السرقة سواء كانت بسيطة أو مقترنة بظروف مشددة .

ولاشك أن هناك أنواعا من الجرائم لايتاح لغير المتعلم إرتكابها لاعتمادها على القراءة والكتابة وأن هناك أنواع من الجرائم يسع المتعلم والأمي إرتكابها ولكن المتعلم يرتكبها بوسائل

تحمل بصمات ثقافية فيغلب عليها طابع المكر والدهاء، ومن الأولى جرائم التزوير و النشر و اصدار شيكات بدون رصيد ومن الثانية جرائم النصب و السرقة و التهريب النقدي

و لهذا يرى الباحثون أن التعليم إذ ينمي المعارف و يوسع المدارك فإنه يفضي إلى نوع من التخصص في مجال الإجرام

2.4.4 نظرية التعلم الإجتماعي

كانت بداية نظرية التعلم الإجتماعي في أواخر الأربعينيات و أوائل الخمسينيات مع جوليان بي روتر وذلك خلال تطوير مجموعة من الدراسات حول إمكانية تعلم الفرد السلوك الإجتماعي عن طريق الملاحظة في المحيط الإجتماعي و قد أجرى روتر نقاشات الواسعة مع طلبته من أجل وصولإلى الإطار النظري للنظرية

فروتر يرى أنه يمكن للفرد تعلم الكثير من الأشياء في بيئته المليئة بالمعاني و ذلك عن طريق عملية التفاعل الإجتماعي عبر شبكة العلاقات الإجتماعية عبر الفرد و بيئته، فالفرد أثناء تفاعله الإجتماعي مع محيطه يلاحظ الكثير من الأشياء و يتلقى منبهات عديدة و عبر الملاحظة يقوم بنقل و تعلم الأشكال السلوكية المختلفة و هذا ما يسميه روتر بالتعلم الإجتماعي الذي يأكد على الحقيقة : إن أشكال السلوك الأساسية يجرى تعلمها في المواقف الإجتماعية و هي تلتحم مع الحاجات التي يتطلب إرضاؤها توسط أشخاص آخرين.

ثم جاء ألبرت باندورا Bandora وطور مفاهيم نظرية التعلم الإجتماعي و هي تشير إلى مجموعة من النظم الرمزية و المعرفية و القيمية التي تتحكم في سلوك الفرد، و بصفة عامة يرى باندورا أن الفرد يمكن أن يتعلم الكثير من أشكال السلوك من محيطه عن طريق عنصر الملاحظة، بمعنى أنه يتعلم القيم و المفاهيم و يتقمص الأنماط و النماذج السلوكية و المتجسدة في عالم الحس و المتحركة في محيطه، و تتدخل عناصر أخرى تفرز من مفعول هذا التعلم كالتعزيز و التدعيم و نوعية الجزاء و العقاب .[50]ص211

3.4.4الظروف الطبيعية للجريمة والسلوك الانحرافي

1.3.4.4.عناصر البيئة الطبيعية وأثارها على سلوك الإنسان

تتألف البيئة الطبيعية كما قدمنا من جملة عناصر، منها حالة الطقس، وتتابع الفصول، وتعاقب الليل والنهار، ودرجات الحرارة، وكمية الأمطار، ونوع الرياح، ودرجة الرطوبة، وطبيعة التربة، وقد تفطن المفكرون من قديم الزمان إلى أثر الطبيعية على تكوين الإنسان، فدعا الفلاسفة الإغريق إلى ضرورة مراعاة التوافق والانسجام بين ما تسنه الجماعة من قوانين وبين

الظروف الطبيعية التي نحيا في ظلالها، وقد أبدع ابن خلدون وأجاد في وصف أثر الظروف الطبيعية على البشر، وفي بيان مدح سلطانها على تكوينهم الجسدي والنفسي وتحدث ابن خلدون عن طباع سكان المناطق الحارة، فوصفهم بالخفة والولع بالرقص وكثرة الطرب، أما سكان المناطق الباردة فمطرقون إطراقة الحزن نتيجة لانقباض هوائهم وتكاثفه

2.3.4.4.علاقة الظروف الطبيعية بظاهرة الإجرام

ليس بين الباحثين من ينكر علاقة الظروف الطبيعية بظاهرة الإجرام فهذه الظروف تؤثر تأثيرا بالغا في حياة الجماعة بأسرها، إذ تتحكم في اقتصادها وفي ثقافتها، وفي عاداتها وتقاليدها وقد قرر "herdre" أن تاريخ الشعب هو إلا الطبيعة الجغرافية لهذا الشعب في حركتها خلال الزمن ولا عجب بعد ذلك أن يكون لهذه الطبيعة أثر واضح على ظاهرة الإجرام في الجماعة،بل العجب ألا يكون لها هذا الأثر، وتؤكد الخبرة البشرية قبل الإحصاءات الجنائية أن الجرائم تختلف كما و نوعا باختلاف طبيعة التربة، فالمناطق الجبلية والصحراوية تتميز با جرام يختلف في حجمه ونوعه عن اجرام المناطق الزراعية، و انقسام البلاد إلى مدر وحضر، أدى بدوره إلى اختلاف جرائم الريف عن جرائم المدن

وعلى الرغم من اشتمال البيئة الطبيعية عناصر متعددة لكل منها دوره الواضح في مجال الاجرام، إلا أن عناية الباحثين اتجهت إلى المناخ أكثر من سواه ، وتركزت بصفة خاصة على علاقة الحرارة و الضوء بظاهرة الاجرام

ونظرا لمطلمناخ في هذا الشأن من أهمية، فقد رأينا دراسته بشئ من التفصيل

4.4.4 المقارنة بين اجرام المنطقة الواحدة في فصول مختلفة

دلت التجربة الإنسانية وعززتها الإحصاءات الجنائية على أن السلوك الاجتماعي للناس في البقعة الواحدة من الأرض يختلف باختلاف فصول العام،وقد لا حظ Gustave le Bon أن الجرائم لم يتحدث على مدى التاريخ أن قامت ثورة شعبية ذات شأن في جو مطير: أما الناحية الإجرامية فقد درس Lacassgne الإحصاءات الفرنسية على الفترة من 1827 إلي 1870 واستخلص منها النتائج التالية:

| الفصل | جـــــــــرائم الأشخاص | جرائم الأموال | المجموع |
|---|---|---|---|
| الشتاء | 07 | 15 | 22 |
| الربيع | 11 | 11 | 22 |
| الصيف | 16 | 06 | 22 |
| الخريف | 17 | 05 | 22 |

ومن ذلك يتضح أن العلاقة طردية بين جرائم الأشخاص من جهة وارتفاع درجة الحرارة وطول النهار من جهة أخرى أنها طردية كذلك بين جرائم الأموال من جهة و انخفاض درجة الحرارة وطول الليل من جهة أخرى، ولقيت هذه النتائج تأييد كثير من الباحثين في أوربا، فقد قام " دكستر" بدراسة 40000 حالة خرج منها بمجموعة من النتائج تؤكد العلاقة الوثيقة بين المناخ وظاهرة الإجرام ومن هذه النتائج أن إجرام العنف يسير في اتجاه طردي مع درجة الحرارة و الضغط الجوي، فهو يزداد كلما ارتفع ويهبط كلما انخفضا، وأن هذا اللون من الإجرام يسير في اتجاه عكسي مع درجة الرطوبة، فكلما زادت هذه قل اجرام العنف،وكلما انخفضت زاد، وأن الجو المطير يصحبه انخفاض في إجرام العنف، وتبين كذلك من إحصاء المكتب الاتحادي للتحقيق عن السنوات 1935 -1940 أن جرائم المال تبلغ ذروتها في الشتاء وتهبط إلى أدى حدودها في الصيف وهذا كله لايدع مجالا للشك في العلاقة الوطيدة بين حالة المناخ وظاهرة الإجرام

## 5.4 الطموح الإجتماعي للأفراد

### 1.5.4 الطموح الاجتماعي

إن الطموح الإجتماعي هو علامة مؤشرة على وجود تنظيم إجتماعي للعلاقات ، يجعل من الطبيعي أن يميل الأفراد الى تبني مشروع إجتماعي و تبني هذا المشروع الإجتماعي ليس رغبة عابرة يمكن للأفراد الخوض فيها و التخلي عن هذا الخوف في أي لحظة ، إنما الواقع يقتضي أمرا آخر فمادام أن المجتمع يقوم على تنظيم يحترم تراتب الفئات أو تراتب الطبقات فذلك يعني بالضرورة إتجاه كل فرد و كل جماعة للإنتظام في الفئة الإجتماعية، و الفئات الإجتماعية هي

فئات تحضع بالضرورة لتراكم الخبرات، و هذا يعني أن ما يبذله الفرد و ما يسعى إلى إقامته من علاقات إنما هو بالضرورة جزء من هذا الإنتظام و أكثر من ذلك ، فلكي لا يشعر الفرد بالتهميش و الإغتراب فإنه يعمل على إمتلاك الطموح الإجتماعي و هذا الطموح لن يستقيم أمره مالم تكن لدى الفرد المهارات الكافية لبناء هذا الطموح بإستخدام مجموع خبراته السابقة، لأن إنعدام هذا يؤدي به الى فقدان ارتباطه بالمشروع الأجتماعي و على هذا يتضح لنا الإرتباط القائم بين الطموح و المشروع الإجتماعي، فبالإضافة الى توظيف الفرد خبراته الذاتية يستعمل كذلك الرصيد الإجتماعي للفئة التي ينتمي إليها إذ لا يكفيه التوفر على الطموح الإجتماعي ، لأن الالطموح في نهاية المسار استعداد نفسي و توظيف لما يمكن تو ظيفه من طاقات و علاقات فردية فعليه مقابل ذلك لأن يكتسب الشرعية الإجتماعية بأن يكون منتظما في فئة إجتماعية يخدمها و تخدمه ، و بإمتلاك علاقات قوية بالمحيط الإنساني الذي يش فيه

لا ننسى في هذا السياق أن الطموح الإجتماعي مرتبط بالناحية التقنية إذ حاولنا فهمه من زاوية المشروع الإجتماعي بين المداخل الإجتماعية و المخارج الإجتماعية ، بمعنى آخر يجب أن نحدد أسباب تشكل صورة الطموح في ذهنه و علاقة هذه الأسباب بالنهائيات التي يريد الوصول إليها ، و قد درس ذلك إميل دوركايم في كتابه "الأشكال الأولية من الحياة الدينة "مشيرا الى أن الفرد لا يمكنه امتلاك طموح إجتماعي ما لم يكن يعرف معرفة جيدة الوظائف التي تقوم بها مؤسسات المجتمع الذي ينتمي إليه ، ذلك أن الطموح يمكن تفعيله إذا ارتفع مستواه الى صورة مشروع و حينما يكون كذلك يعني أن الفرد اكتسب وعيا بذاته

فالتفاعل بمكونات الفضاء الإجتماعي يسهح له في نهاية المطاف بأن يعرف الإطار العام الذي تقوم به مؤسسات المحتمع بوظائفها ليحدد هو لاحقا مستويات التدخل الممكنة التي تتيح له التعامل مع هذه المؤسسات دونما شعور منه بالخيبة أو الفشل أو الضياع في فضاء من القوانين و الإجراءات التي يجهلها ، و هكذا يتبين لنا بوضوح أن الفرد يتفاعل بمؤسسات المجتمع لكون أن هذا التفاعل هو قوة دافعة نتيجة توفره بالخبرة و المهارة على هويته أجتماعية و مهنية تحدد لمساعية أهدافا و أغراضا و إتجاهات ، و تعطيه الفرصة للمراجعة و المطالعة و إختيار أنسب الوسائل و الأدوات التي تسمح له في كل الأحوال من إعطاء مغزى و دلالة لطموحه الإجتماعي ، ذلك أنه كلما إمتلك العلاقة العضوية بين دلالات الطموح و مقتضى المشروع كلما كان ذلك بابا مفتوحا أمامه كي يكتسب هوية المهنية و توفر له كل الشروط و الظروف التي ترفع مستوى الطموح من درجة التفكير الى درجة الممارسة اليومية التي تحوله تدريجيا الى صورة إيجابية للفئة التي ينتمي إليها و تجعله كذلك يثمن مجهوداته من خلال السمعة و الهيبة التي تتوفر عليها

هذه الفئة ، و هكذا بالتراكم و التواصل بين مختلف الخبرات المكتسبة ليجعل من مشروعه مشروعا لفئته الإجتماعية ، فيتجاوز الضغوطات النفسية و الإجتماعية و يتواصل بنجاح و تكامل بالربط بين مهارته و قدراته على التكيف مع المعطى الإجتماعي العام لمجتمعه

هذا بطبيعة الحال يقتضي من الناحية التقنية توفر الفرد على مجموعة محددة من الإمكانيات التقنية و الثقافية ، ذلك أن تبني مشروع الطموح الإجتماعي يتطلب من الناحية الثقافية وجود ميولات ثقافية تعليمية تجعله يسعى ليرفع من مستوى التكوين و إتقان اللغات و تطبيق التقنيات و الإحاط بأساليب التواصل و معرفته بتحديد مواقعه داحل المجتمع فهو بلا شك يعلم بأن المجتمع و في نهاية المطاف هو مجتمع معرفي يلزم الأفراد إجتماعيا التوفر دون توقف على عوامل جديدة تضاف طبيعيا الى ما لديهم من خبرات سابقة حتى يتمكنوا بإبداعاتهم من التكيف مع التغيرات و التحولات الحاصلة في المجتمع و بخاصة إذا كان لها إقتضاء تعليمي و تقني ، ما يعني في الواقع أنه يجب أن يمتلك القدرة على التعلم في بناء مهارات تقنية ستتحول بالتقادم الى خبرة فردية و جماعية و كلما كان الإنتقال بالخبرة من الإطار الفردي إلى الإطار الجماعي صحيحا و سليما كلما كشف لنا ذلك عن و جود نوعية و إصطفاء قويين للمشرو الإجتماعي و هذا يرينا الفارق الموجود بين الطموح الناجح و الطموح غير الناجح ، و حينما يفشل الطموح فإن ذلك يعني أن إغترابا قد يعانيه الفرد قد يؤدي به الى الإنسحاب من فئته الإجتماعية أو تعرضه تهميش داخلها فالطموح على هذا الأساس هو وثيقة إنتماء و إندماج مع الفئة الإجتماعية و التي تتمتلك هيبة أكثر و تأثيرا أوسع و كلما توسعت دائرة فشل الطموح أدى ذلك بشعور قيادات الفئة الإجتماعية بوجود خلل ما تسعى لتغييره أو تجديده

### 2.5.4 الإغراءات المادية في الحياة المعاصرة

تقوم الحياة المدنية على الخصوص بإعتماد معايير و مقاييس مادية و هذا لما لها من علاقة مباشرة بتحديد تقسيم الفضائي و الجغرافي للأفراد حسب الفئة الإجتماعية ، لذا يجد الفرد نفسه في الكثير من الحالات محروما من الإمتيازات المادية و يسعى على أساسها لتوفير بعضها على الأقل فتجده ضمن طموحه الإجتماعي يعمل بطريقة سوية و حثيثة على توفير الشروط المادية و تحقيقها وفق ما هو سائد في المجتمع بين مختلف الأفراد و الفئات فيجد نفسه مضطر للسعي من أجل توفير هذه الشروط و الظروف ، و كلما وفرها كلما وجد نفسه في حاجة ماسة لتلبية معطيات المزيد من الإغراءات المادية يميل سلوكه و فكره الإجتماعي الى البحث عن البدائل و من هنا نلاحظ الغالبية من الأفراد تسعى بدرجة أساسية نحو التكيف مع ظروف هذه الإغراءات و تحقيقها بالطرق الممكنة ، فالنجاح في ذلك يضمن للفرد إمكانية الإندماج الإجتماعي و تحقيق الهوية

المهنية ، و تؤثر هذه الإغراءات المادية تأثيرا كبيرا في مستوى و كيفية تحديد مكونات طموحه الإجتماعي ، و لذلك نلاحظ هنا أن الفشل في الطموح هو في نهاية المطافعجز عن التعامل مع مضامين الإغراءات المادية و حسن التعامل معها يعني في نهاية المطاف القدرة على التكيف مع ضغوطات هذه الإغراءات على شرط أن لا يكون فشل أي طموح نتيجة مباشرة للضغط الناجم عن عدم القدرة على التكيف مع الإغراءات المادية كثيرا ما نجد الأفراد يستجيبون بسهولة كبيرة للإغراءات الماديةفيتجهون مباشرة للبحث البدائل من خلال السعي لتطويرمعارفهم أو العمل من أجل امتلاك القدرة على استعمال بعض التقنيات أو في الاتجاه نحو تعيين ما يمتلكون من قدرات و مهارات تكون بالنسبة اليهم مادة حركية لتحقيق مستوى عال من التفاعل في تواصله الإجتماعي مع الفئات و الجماعات و الهيئات التي يسعى من خلالها تمكينه من الإستجابة للإغراءات المادية و تمكنه من خلال ذلك من إكتساب شرعية إجتماعية على نجاح طموحه و على كون مشروعه الإجتماعي قد فتح له بابا من أبواب الإرتقاء في الفئة الإجتماعية أولا ثم في التكيف مع إطار الوظائف التي تسير بها المؤسسات الرسمية في المجتمع و يسعى لكي يحقق ذلك في ظروف طبيعية، ذلك أن الإتجاه العام لمثل هذا الإرتقاء يجب أن يسير بالضرورة خارج إطار الصراع الإجتماعي ، فالطموح يقتضي منه أن لايسعى تحقيقه من باب إصطفاء مشروعه على حساب المشاريع الأخرى ،و إنما العمل بدرجة أساسية على جعل مساعيه في ذلك تحترم شروط التعامل مع الإغراءرت المادية و الإجتهاد من أجل تحريل هويته المهنية الى طاقة طبيعية و سلمية لا تقصي الآخرين و لا تستبعدهم كما لاتفرض نفسها كإتجاه واحد يفرض نفسه بإعتباره البديل الإجتماعي الوحيد و بأنه بصمة الهوية الإجتماعية التي يسعى لاكتسابها و تكريسها ، لكن المشكل أن نماذج عديدة من الطموح الإجتماعي تحولت بفعل عدم توفر معطيات المشروع الى صراع إجتماعي مفتوح ، و قد شاهدنا في أحداث الضاحي الباريسية سنة 2009 مشاكل الإندماح و الإنتظام التي أثرت سلبيا في سيرورة تكريس الطموح الإجتماعي للشباب الفرنسي و المهاجر ، و رأينا نفس المشكلة بالنسبة للشباب الجامعي في تونس و الذي لم يجد في نهاية المطاف في مؤسساته الرسمية ما يوفر له إطار وظيفي يتحقق من خلاله طموحهم الإجتماعي ، و المشكلة الحقيقية التي يواجهها الكثير هي أن فقدان أو فشل الطموح يؤدي الى فقدان الهوية ، و هذا ما يفسر الكثير من نظريلت المخالطة الفارقة التي تعتبر أن فقدان الهوية الإجتماعية يؤدي بالضرورة الى الإنتماء الى جماعات منحرفة و مجرمة و تبني قيمها السلوكية كتعويض نفسي لما أحسوا به من فقدان لهويتهم الإجتماعية و يبقى على المؤسسات الرسمية في هذا الإطار العمل باستمرار على إيجاد بدائل تعويضية كثيرة لهؤلاء الشباب في حال فشل أو تعذر تحقيق طموحهم

الإجتماعي، فالمرافقة تعد ضرورية لأنها توفر إطار تنظيميا و سلوكيا يحولدون تـأثير الجماعـات المنحرفة في مثل هؤلاء الأفراد الذين يعانون من تابعات الفشل

الفئة الإجتماعية لا يمكنها في كل الحالات أن تكون و أن تبقى الإطـار الذي يحمـي الفرد و يضمن له نجاحا مستمرا فهي تقبل على الفرد إن كان هذا الفرد يحقق لها هويتهـا الفئويـة و تتخلـى عنه إذا غنتفى ذلك و يبقى وحده مستوى وعـي الأفراد الحل الأمثل لمثل حـالات الاضـطراب و الخلل التي يواجهها الفرد في مساعيه الإجتماعية و لهذا فإن ضـبط البعد الزمنـي لأي جهد يبذل من قبل الفرد أن يكون له ثقل في العلاقات الإجتماعية يقلل الى أبعد درجة من قيمة الفرد في تكيفه مع محيطه الإجتماعي و مع ماتفرضه التطورات المتواصلة من تكيف و إلتزام و يسعى الفرد فـي كل ذلك أن يكون مالكـا لزمـام المبـادرة و عارفـا بمضـامين و إتجاهـات العلاقـات الإجتماعيـة التـي بفضلها تتوزع الأدوار و المكانات و بانتظامها يجد الفرد طرقه و أساليبه في التكون وفق معطيات الحالة الإجتماعيـة و بمـا يسمح لـه كذلك بـالتكيف مـع معطيـات التحـول الطبيعـي الذي يشـهده كل مجتمع ، و تبقى مكونات التنشئة من أفضل الوسائل التي يمكـن أن تسـاعد علـى مواجهـة مشكلات الإندماج و التكيف

## 3.5.4 التكيف الاجتماعي

### 1.3.5.4.مفهوم التكيف الاجتماعي لغة

التكيف يعني التألق والتقارب وإجتماع الكلمة وهي نقيض التخالف و التنافي والتصادم

### 2.3.5.4.مفهوم التكيف الإجتماعي اصطلاحا

التكيف في علم النفس هو تلك العملية الديناميكية المستمرة الهادفة إلى تغيير سلوك الشخص ليصبح أكثر توافق بينه وبين البيئة التى يعيش فيها

- التكيف والسعادة والامتثـال والالتـزام بأخلاقيـات المجتمـع ومسـايرة معـاييره والخضـوع لقواعده وتقبل كل تغيراته العمل على التفاعل وتمتن العلاقات الاجتماعيـة ممـا يـؤدي إلـى تحقيق الصحة الاجتماعية

- التكيف هو عملية تغير فـي السلوك الفردي لينسـجم مـع غيـره وذلـك بإتبـاع التقاليـد والخضـوع للالتزامـات الاجتماعيـة، أمـا إذا كـان الفرد يعـاني مـن مشـاكل خلقيـة أو يعاني صراعا نفسيا فإن هذا يقتضي معالجة، بأن يغير من عاداته واتجاهاته ليوافق الجماعة التى يعيش فيها

## 4.5.4 أنواع التكيف

- التكيف الاجتماعي: هو عملية ذات حدين تدور بين الإنسان و البيئة، فالإنسان هو الذي يتكيف مع البيئة باعتباره لا يستطيع التخلي عنها فالمحيط نفسه يسعى لتحقيق حاجات الأفراد فهو يمثل نوعا من التكيف بين الإنسان و البيئة

- التكيف النفسي: هو التكيف الذي يلجأ إليه الفرد، إذا ما اختل توازنه النفسي لعدم إشباع حاجاته أو عدم تحقيق أهدافه من أجل إعادة هذا التوازن الذي يتحقق بإشباع هذه الحاجات و تحقيق الأهداف، فعملية التكيف النفسي نجد أنها تتم وفق وجود دافع أو حاجة تدفع الفرد لهدف خاص لتحقيق رغبته، و بهذا فإن تكيف الفرد مع ذاته يؤدي إلى نجاح عملية التكيف لتنعكس بعد ذلك على بيئته الخارجية.

- التكيف البيولوجي: و هو تغير آلي يحدث داخل الجسم دون علم أو إرادة منه مثل : تغير لون الحرباء بلون المكان الذي تعيش فيه ، و ما يحدث عند استئصال إحدى الكليتين من تضخم الكلية الأخرى و ازدياد نشاطها و ازدياد إفراز الغدة اللعابية عند تناول الطعام

- التكيف المدرسي: إن المدرسة مؤسسة اجتماعية ثانية بعد الأسرة لها متطلباتها و نظامها و قوانينها تستدعي من الطفل تحقيق التكيف ليس فقط في تحصيل قدر من المعلومات المدرسية و بالتالي النجاح في المجال الدراسي، إنما يتعدى إلى الاندماج في الوسط المدرسي و تكوين علاقة سليمة فيه

## 5.5.4 ابعاد التكيف الاجتماعي

- البعد النفسي: ويتحقق هذا البعد بإشباع الفرد لحاجاته ودوافعه النفسية بوسائل مختلفة وتسمى بـ" الأساليب التوافقية الدفاعية"، ليصل الفرد لأقصى درجة من الرضى النفسي و يركز أيضا على التوافق مع الذات و تقبلها بكل ما فيها من نقص أو تشوه دون النظر فيه

- البعد الإجتماعي : يقوم هذا البعد عن التوافق مع الناس و المؤسسات الإجتماعية و الأخرين و بالتالي يصل الفرد إلى التكيف اجتماعيا و يقدر على مواجهة المشاكل في علاقاته مع الناس، وعلى المجتمع تحقيق الوسائل و الظروف التي تجعل الفرد يعيش في استقرار إجتماعي حيث تمكنه من الاندماج في الجماعة و الانسجام معها

- البعد التكاملي : يقوم هذا البعد على التكامل و التفاعل بين البعدين النفسي و الاجتماعي، لأن التكيف عملية ذات وجهين و تتضمن أن الفرد يسعى إلى الانتماء لكل الأفراد مع تحقيق التلاؤم مع متطلباته و رغباته

### 6.5.4 عوامل التكييف الاجتماعي

هنـاك عـدة عوامـل تسـاعد الفـرد علـى التكيـف مـع بيئتـه وتسـاعده فـي التغلـب علـى كـل الصعوبات منها:

-أن يكون الشخص قادرا على توجيه حياته توجيها ناجحا بحيث تشبع حاجاته المختلفة .

-أن تتوفر لديه العادات و المهارات التي تسير له إشباع حاجاته الملحة ولذا فإننا نجد التكيف هو في الواقع محصلة لما مر به الفرد من خبرات و تجارب أثرت في تعلمه للطرق ملاختلفة التي يشبع بها حاجاته و يتعامل بها مع غيره من الناس في مجال الحياة الاجتماعية

أن يعرف الإنسان نفسه لأن ذلك شرطا أساسيا من شروط التكيف الجيد

-أن يعرف الشخص إمكانياته و قدراته ذلك أنه إذا ما عرف هذه الإمكانيات و القدرات فإنه لا يرغب في شيء لا تسمحبهذه القدرات و الإمكانيات بتحقيقه

### 7.5.4 عوامل سوء التكيف الاجتماعي

و يحدث ذلك لوجود خلل في التلاؤم أو الإخفاق في مواجهة المشكلات و فيما يلي أهم العوامل التي تؤدي إلى ذلك :

- المشكلات الصحية و الجسمية
- عدم إشباع الحاجات بالطرق التي تقررها الثقافة
- الصراع بين أدوار الذات
- عدم تناسب الانفعالات و المواقف
- عدم القدرة على الإدراك و التميز لبعض العوامل النفسية

## 6.4 الحضارة التكنولوجية و تأثيراتها النفسية

### 1.6.4 تعريف الحضارة

هي نتاج فكرة جوهرية تطبع على مجتمع في مرحلة ما قبل التحضر الدفعة التي تدخل به التاريخ فيبني هذا المجتمع نظامه الفكري طبقا للنموذج الأصلي لحضارته، إنه يتجذر في محيط ثقافي أصلي يحدد سائر خصائصه التي تميزه عن الثقافات والحضارات الأولى .

وهي أيضا :"كل شكل من أشكال التنظيم للحياة البشرية" يمثل نوعا معينا من الحضارة

- كذلك هي :شكل نوعي خاص بالمجتمعات النامية، بحيث يجد هذا الشكل نوعيته في استعداد هذه المجتمعات لأداء وظيفة معينة ليس المجتمع المتخلف في حالة تكيف معها لامن حيث رغبته، ولامن حيث قدرته، أو بعبارة أخرى، لامن حيث وسائله

- أيضا : الحضارة هي التي تمنع للمجتمع إرادة هذه القدرة في حل جميع المشاكل كما أن الحضارة هي التي تشكل هذه القدرة وهذه الإدارة اللتين لا تنفصلان عن وظيفة المجتمع النامي، داخل المساحة الخاصة به [51] من ص76الى ص77

- وهي كذلك :"مجموعة الشروط الأخلاقية والمادية التي تتيح لمجتمع معين أن يقدم لكل فرد من أفراده، في كل أطوار وجوده، منذ الطفولة إلى الشيخوخة المساعدة الضرورية في هذا الطور أوذاك من أطوار نموه"

### 2.6.4 أثار الحضارة المعاصر على ظاهرة الإجرام

في أوائل القرن الماضي أعلن المستر Peel رئيس الوزراء البريطاني أن جرائم المال تزداد انتشارا كلما ازدادت الشعوب تحظرا ومن هنا تعتبر الحضارة فتنة الناس تغريهم وتزيد فرص الاجرام أمامهم، كذلك فإن التقدم الحضاري يصحبه مزيد من الحرية الشخصية وكلما ازدادت فرصة استخدام هذه الحرية زادت في الوقت نفسه الفرص لإساءة استخدامها، وأن التقدم الحضاري يقترن به زيادة في عدد السكان و تضخم في الثروة ونشاط في التبادل الاقتصادي، وذلك يؤدي بالضرورة إلى نمو العلاقات الاجتماعية وتشابكها، وكلما زادت أسباب الاتصال بين الناس، زادت بذلك فرص الاجرام أمامهم، كذلك أدى التقدم الحضاري إلى تعلق الناس بالعديد من الأشياء المبتكرة فتصبح حواسهم أقرب

### 3.6.4علاقة المستوى الحضاري بالإجرام

عامة الباحثين على أن الأفعال الإجرامية معقودة بناحية الحضارة، و أن الناس يوغلون في الإجرام بقدر ما يوغلون في التحضر

و قضية الأفعال الإجرامية و الحضارة و ما بينهما من علاقة قضية قديمة شغلت من قبلنا و ما تزال تشغلنا و من الباحثين من يرد أصل الإجرام إلى الحضارة و منه من يحصر مسؤوليتها في دائرة أضيق، هي تأثير في حجم الإجرام و التحكم في شكله، و قلة خالفت هذا المذهب و نظرت إلى الحضارة على أنها أداة لدرع الجريمة و الحد من طغيانها

يرى علماء الإجتماع و دارسي الحضارات أمثال أرنولد توينبي و جوزيف شاخت و آشلي مونتاجيوا أن الحضارة هي ذات علاقة بالإجرام من حيث حجمه و من حيث شكله، فالإجرام يزداد حجما كلما إزدادت الأفعال الإجرامية تحضرا ،وشكل الإجرام يدورو يختلف بإختلاف الحضارات، فقد تراجعت الحضارات المعاصرة كما تضاءلت جرائم كانت من قبل متفشية، وظهرت فيها جرائم لم تكن من قبل معروفة، وذلك لما يجد المجرمون من تسهيلات كثيرة لإرتكاب جرائم كانت فيما مضى عملا شاقا وعسيرا، وقد عبر Angiolella عن هذا المعنى بقوله : إن لكل حضارة إجراما خاصا يميزها مثلما أن لها دينا تعتنقه وسياسة تتبعها ويرى Ferrero أن الحضارات الإنسانية على إختلافها عرفت حتى الأن أسلوبين من أساليب الصراع من أجل الحياة، وهما أسلوب القوة والعنف، وكان لكل حضارة أسلوبها، فهي العصور الأولى كان العنف وسيلة الإنسان في مواجهة الحياة ويروي التاريخ أن الثورة والسلطة في تلك العهود كانتا من نصيب الأقوياء على حساب الضعفاء، ويمكن القول أن تطور الحضارات يتسم بالتحول من أسلوب العنف إلى أسلوب المكر والخداع [49] ص268.

خاتمة الفصـل

لقد حاولنا في هذا الفصل الذي يتطرق الى الخصائص السوسيوثقافية و علاقته بمشروع الطموح الإجتماعي الى التنشئة الإجتماعية و الثقافية عن طريق تعريف التنشئة و من ثم ذكر عناصرها ثم تكلمنا عن الثقافة و عناصرها و التغير الإجتماعي و الثقافي متطرقين الى السلوك الإجرامي من خلال تعريفه و ذكر أنواع الإنحرافات السلوكية مركزين عنها في ظل العولمة ، و تطرقنا الى المحكات الإجتماعية للسلوك المنحرف، و أبرزنا دور التعليم و علاقته بالجريمة و شكل الإجرام ، و أشرنا الى الظروف الطبيعية للجريمة و للسلوك الإنحرافي ، و تكلمنا أيضا عن الطموح الإجتماعي و الإغراءات المادية في الحياة المعاصرة و التكيف الإجتماعي و أنواعه ، أبعاده ، عوامله و عوامل سوء التكيف الإجتماعي.

و في الأخير تطرقنا الى الحضارة و المستوى الحضاري و علاقتهما بالإجرام

# الفصل 5

# طرق و أساليب الكشف عن جريمة التزوير و فهم جذورها الإجتماعية

تمهيد

لاشك أن الجريمة قديمة قدم الإنسان على الأرض والصراع بين العلم والجريمة قديم أيضا فالفرد من أجل تحقيق مصلحته الذاتية على حساب مصالح الآخرين قد يلجأ في سبيل ذلك إلى وسائل غير مشروعة، أي إلى وسائل وأساليب إجرامية ممنوعة وكما يحاول العلم أن يكشف هذه الوسائل وتلك الأساليب ثم يفضحها ويستخرج مكنون أسرارها حتى تأخذ العدالة مجراها وتستقيم الحقوق بين البشر، فهو يهيئ أيضا الوسائل المختلفة للوقاية من هذه المحاولات الغير مشروعة وحماية المجتمع من شرورها وتطورها

لقد صاحب هذا التطور أيضا، أساليب مكافحة و مقاومة تزوير النقود من قبل القائمين على تحقيق العدالة الجنائية ، فوضعت علامات الضمان التي يصعب على المزورين تقليدها كما وضع تحت أيدي الجزاء و سلطات الضبط القضائي تقنيات و معدات التي تسهل كشف التزوير و لعل أهم ما يدور بين مرتكبي جريمة التزوير من جهة و بين القائمين على مكافحتها من جهة أخرى هو أفضل شاهد على الصراع بين العلم و الجهة

في هذا الإطار تواصل الجزائر الكفاح ضد الإجرام بصفة عامة ومنها جرائم تزوير النقود بصفة خاصة، باعتبارها أنها لم تعد مجرد جريمة عادية نظرا لكونها أصبحت بحكم انتشارها، مرتبطة بالنشاطات الإجرامية المنظمة والعابرة للحدود، لذلك اقتضت الضرورة وضع آليات جديدة تجمع بين الوقاية والردع بحيث تتناسب مع خطورة الظاهرة من جهة وتعمل على

تدارك النقص المسجل في أساليب المواجهة المعمول بها من جهة أخرى، بالإضافة إلى وضع آليات للتنسيق بين الأجهزة الرقابية في العالم لتبادل المتهمين من المزورين وكذلك تبادل المعلومات.

## 1.5 طرق الكشف عن العملة المزورة

### 1.1.5 الكشف عن العملة المزورة

لقد تم التطرق سابقا إلى تعريف تزوير النقود بأنه تغيير للحقيقة في شيء موجود أصلا إما بإضافة بيان أو حذفه أو محوه وأنه من قبيل التزوير في الأوراق النقدية أن يغير الفاعل في الرسم المنقوش أو في الأرقام بطريقة من طرق التزوير المادي

إن الطرق العلمية لكشف تزوير النقود لا تختلف عن تلك المستعملة في كشف التزوير المادي ( ويقصد به التزوير في المستندات بصفة عامة ) وهي طرق عديدة تتعدد وتتنوع بتعدد طرق التزوير ذاتها، فلكل تزوير طريقة خاصة في إكتشافه وهذا يستدعي من الفاحص أن يعين أولا الطريقة التي ارتكبت في التزوير حتى يمكن إختيار أسلوب الفحص، يمكن الإستدلال مثلا على المحو الآلي في ورقة صحيحة عن طريق العدسات المكبرة والميكروسكوبات مع استخدام الضوء المائل والضوء النافذ أو الفحص عن طريق الأشعة تحت الحمراء لإستظهار عملية المحو الآلي[52] ص 369.

من جهة أخرى يمكن إستظهار الأرقام المزالة عن طريق المظهرات الكيميائية التي من شأنها أن تحيل المواد عديمة اللون إلى مواد ملونة مرئية، وعن طريق إختبار ثبات الألوان في العملة المزورة وقابليتها للذوبان في الماء بالنسبة مثلاالأرقام المضافة في العملة الصحيحة

### 2.1.5 الكشف عن العملة المزيفة

يتم الكشف عن العملة المزيفة بطرق طبيعية وطرق كيميائية كما هو مبين فيما يأتي:

- طرق طبيعية: بالتأكد من العناصر التالية:

- الوزن : إن للعملة المعدنية الصحيحة وزن محدد ولهذا يمكن التأكد من صحة النقد عن طريق وزنه بالإضافة الى التأكد من الرقم الموجود على القطعة المعدنية

- السمك: يقاس سمك القطعة المعدنية بالميكرومتر ومقاسا بهذا يمكن بسهولة حساب سمك القطعة المعدنية المزيفة

- القطر يقاس بالورنية: فقد يكون هذا العنصر أحد عناصر الربط لاكتشاف طريقة التزييف

- درجة الصلابة والكثافة: فهي ليست ثابتة وبالأخص بالنسبة للقطع المصنوعة بطريقة السك

اللون: إذ أن القطع المزيفة والصادرة من مصدر واحد يكون لها عموما نفس اللون

- درجة تحديد جرات النقش: هل هي ملساء أو حادة أو بها بروزات، وهل الأرضية مستوية

أو بها فجوات أو تجعد مثلا

- حالة الجنزير: ففي حالة وجوده التأكد مثلا هل أسنانه حادة ومتناسقة أم به آثار إصلاح وتعديل

- طرق كيمائية: يكون ذلك من طريقة تحليل مكونات السبيكة المصنوع منها القطعة النقدية ومعرفة نسبها ومدى مطابقتها للمواصفات القانونية قد يكون التركيب الكيماوي للسبيكة بالنسبة لتزييف العملة هو الفاصل في عملية ربطها لأصل واحد بالإضافة إلى تحليل كمي وهذا لتحديد عيار الذهب أو الفضة إذا كانت قطعة النقد ذهبية أو فضية تستخدم طريقة "الكروماتوجرفي" حديثا في مثل هذا النوع من التحاليل الكيمائية

### 3.1.5 الكشف عن العملة المقلدة

يقوم التقليد أساسا على عنصري الاصطناع والتشابه ولكشف العملة المقلدة يلجأ الفاحصين الى البحث عن[52] ص 419:

- انهيار الألوان المكونة لمحتويات الورقة، خاصة اللون الأحمر أمام الماء وحدوث إذابة جزئية للون
- وجود تجمعات نقطية من الألوان الثلاثية الأحمر والأزرق والأصفر، تتشكل منها جميع الرسومات، البيانات والأشكال المكونة لوجه وظهر الورقة
- افتقار هذا النوع من الأوراق المالية إلى الدقة في درجة الزهاء والتدرجاللوني
- الفحص بالميكروسكوبات المكبرة وبالميكروسكوبات المقارنة
- البحث عن الشوائبالتي توجد في الورق مثل: الحديد،الكلوريد والكبريت

- فحص وسائل الضمان المرئية مثل العلامة المائية والشعيرات الحريرية الملونة الأقراص الملونة، سلك الضمان والتحقق من صحتها، بمقارنتها بنظيراتها الصحيحة وذلك بالضوء النافذ وأيضا تحت العدسات المكبرة لبيان مدى سطيتها
- فحص الزخارف والنقوش مكروسكوبيا لبيان ما إذا كانت مرسومة أو مطبوعة من أكليشيهات، التحقق من سمك الورقة وملمسها، قياس أبعادها طولا وعرضا وكذا وزنها بالإضافة الى إختبار صقل الورقة
- ختبر أنواع الألياف المكونة لعجينة الورقة
- تختبر مواد حشوها بحرق أجزاء بيضاء فيها بتحويلها إلى رماد، ثم البحث عن عناصر الألمنيوم والمنجانيز في هذا الأخير
- تحديد طرق الطباعة بالفحص المكرسكوبي وبالضوء المائل، لبيان ما إذا كانت استعملت طريقة واحدة لكافة المكونات و مقارنتها بنظائرها الصحيحة

إن من بين الأساليب الرئيسية المعتمدة للتصوير الضوئي وكذا الغرض الذي يعمل على تحقيقه [30] ص 908، هي:

- التصوير بالضوء الجانبي المائل: يأتي في هذه الحالة الضوء من جانب واحد للمستند بصفة عامة، يعمل على إظهار وتتبع مواضع الضغط الطبيعية والغير طبيعية، يجري التصوير لوجه الورقة وظهرها، حيث تستعمل هذه الطريقة في التعرف على الجرات المتراكبة ومعرفة أيها تعلو الأخرى
- التصوير بالضوء النافذ: في هذه الحالة يأتي الضوء من مصدر يقع خلف االورقة وتكون آلة التصوير في الجانب الأخرى، أي أن أشعة الضوء تخترق ورقة العملة حتى تصل إلى آلة التصوير تعطي هذه الطريقة نتائج طيبة في الحالات التالية:

ـ الإضافات التي قد تكون موجودة في الأرقام والألفاظ

ـ المحو الآلي وما يحدثه من زيادة شفافية الورقة وإنفاذها للضوء

ـ وجود العلامات المائية وسلك الضمان في الأوراق المصرفية

- التصوير بالأشعة فوق البنفسجية: تتراوح أطوال موجات الأشعة فوق البنفسجية بين ، وحدة أنجستروم، توجد في الجزء الغير مرئي من أشعة الضوء وتستخدم في فحص ودراسة المستندات والعملات على نطاق واسع لتحقيق الأغراض التالية:

ـ التمييز بين أنواع الورقة المختلفة والمواد الداخلة في تركيبه

ـ حالات المحو الكيميائي والمنطقة التي تناولتها عملية المحو، وكذلك الكتابة التي تعرضت لهذه العملية

ـ استظهار الكتابة المطموسة

ـ بعض حالات المحو الآلي

• التصوير بالأشعة تحت الحمراء: توجد الأشعة تحت الحمراء في الطبيعة في ضوء الشمس تتراوح طول موجاتها من 7600 الى000 ،5000 وحدة أنجستروم، لكن التي تستخدم في التصوير الفوتوغرافي يجب ألا يزيد طول موجاتها عن 20،000 وحدة ويمكن الحصول عليها عن طريق إمرار الضوء خلال مرشحات ضوئية خاصة

من بين الحالات التي يمكن عن طريق هذا النوع من الفحص الوصول إلى نتائج إيجابية هي:

ـ المحو الآلي

ـ المحوالكيميائي، قد تنجح هنا الأشعة تحت الحمراء فيما فشلت فيه الأشعة فوق البنفسجية

• التصوير بأشعة اكس ذات الفولت الواطي: هي أشعة قصيرة الموجة، لها القدرة على إختراق الأجسام المعتمة، تنتج عن تيار كهربائي فرق جهده عالي جدا وتستعمل خاصة في استظهار الكتابة في حالا المحو

## 2.5 الجهود الوقائية للجريمة

إن الوقاية في مجال مكافحة الجرائم المرتكبة ضد النقود على درجة كبيرة من الأهمية ذلك للطبيعة الفنية والاقتصادية لهذه الجرائم بحيث تكون أهداف الوقاية شاملة للنقاط التالية:

منع وقوع الجريمة

- إصدار نقود صحيحة قوية ومؤمنة ضد عمليات التزييف والتزوير والتقليد

إشراك الجمهور في المكافحة

سرعة اكتشاف النقود المزيفة الموجودة بالتداول

محاكاة التطور العلمي في أساليب الطباعة والتصدير

بناءا على هذه النقاط، فإن الوقاية تشمل جوانب عديدة منها الجمهور، المختصين بإصدار النقود الصحيحة وموظفي البنوك وحتى وسائل الإعلام

### 1.2.5 الحماية الفنية

تلعب المتطلبات التقنية دوراً حاسماً في تقليل فرص تقليد وتزوير العملة، لعل من بين أحدث العملات التي تتوفر على جميع هذه المتطلبات، هي العملة الأوروبية الموحدة" اليورو" حيث تعتبرها السلطات النقدية الأوروبية إحدى العملات الدولية الأكثر أمانا في العالم نظرا لإحاطتها بمواصفات فنية دقيقة لمنع تزويرها، فتضمنت تصميمات الوجه وظهر العملة الورقية منها، مزيج من الألوان المتداخلة، إختصت لكل فئة من الفئات بمجموعة لونية وكذا بأبعاد مميزة لها دون غيرها، إضافة الى عناصر تأمينية خاصة (أنظر الملاحق ) نذكر منها:

- وجود علامة مائية واسفلها علامة توضح فئة العملة
- وجود شريط ضمان مطمور موضح عليه فئة اليورو .
- وجود شريط متلألئ يظهر في الفئات 5، 10، 20 يورو ويتغير لونه مع زاوية النظر ويحمل الفئة والرمز المعبر عن اليورو
- وجود شريط هولوجرامي ثلاثي الأبعاد به فئة العملة
- استعمال حبر متبدل اللون من البنفسجي الى الذهبي ثم الى البني ثم الى البني المسود وذلك عند تغيير زاوية النظر وهذا في فئات 50، ، يورو
- وجود شعيرات ملونة منتشرة عشوائية بسطحي الورقة
- تختفي بعض الأجزاء اللونية عند الفحص أسفل الأشعة تحت الحمراء، دلالة على صحتها
- وجود تعبير EURO يظهر بإستعمال الأشعة فوق البنفسجية

غير أن جهل غالبية سكان العالم بهذه المواصفات بالمقارنة مع الدولار الأمريكي يجعلها عرضة لتحايل المزورين لاسيما عصابات الجريمة المنظمة

### 2.2.5 دور البنوك

تمثل البنوك المركزية خط الدفاع الأخير ضد عصابات تقليد وتزوير العملة، فهي تسعى من أجل الوقوف ضد كل محاولة تزييف وتزوير وتقليد للنقود ، هذا بالتنسيق مع كافة الجهات الفعالة والمعنية لاسيما في مجال صنع النقود الصحيحة، للتوصل إلى أحدث الطرق وأعقدها

لإفشال كل محاولة، هذا بمحاكاة التطور العلمي في أساليب الطباعة والتصدير، ضف إلى ذلك تطوير وتحسين نظام إدارة العملة وهذا من خلال:

- توفير احتياجات الاقتصاد من العملة الورقية والمعدنية والمحافظة على التركيبة الهيكلية لفئات العملة المصدرة
- تطبيق سياسة العملة النظيفة لضمان تحسين نوعية العملة الورقية المتداولة عن طريق:

- رصد وسحب العملات الورقية التالفة والمشوهة من التداول وإبادتها، إستبدالها وتعويضها بعملات نظيفة، حسب ضوابط وأسس فرز وتصنيف العملات التالفة والمشوهة

- العمل على تسهيل تبادل العملات الورقية والمعدنية

تطوير نظام إتلاف وإبادة العملة الورقية باستخدام الإبادة الآلية

البحث في إمكانية إطالة عمر العملة الورقية في التداول

- العمل على إتخاذ إجراءات لحماية العملة من التزييف والتزوير، بالتعاون مع الجهات الأخرى ذات الصلة

- توفير البرامج التدريبية والتعليمية لموظفي البنوك وعملائها للتعريف بمواصفات العملة السليمة والنظيفة

- تعريف الجمهور بمواصفات العملة السليمة والعملة التالفة والمشوهة غير الصالحة للتداول وبضرورة المحافظة على نظافة العملة وعدم تشويهها وإساءة استخدامها عبر التوعية الإعلامية.

يعتبر بنك الجزائر المكلف قانونيا بإصدار النقود الوطنية ومن النقائص التي تعاب على النقود التي يصنعها:

- عدم الدقة في تحديد أبعاد الأوراق النقدية الواحدة

- إختلاف كبير في عملية القص من ورقة إلى أخرى

- إختلاف الألوان من ورقة الى أخرى من نفس الفئة خاصة فئة 1000 دج

- قدم بعض العملات المتداولة ووجود نسبة كبيرة منها بالية وممزقة، انتهاء عمرها الافتراضي ( لا سيما ورقة 200 دج ) إلا أننا ورغم هذا نجدها مازلت متداولة في السوق فربما هذا الذي تسبب في عدم مبالاة البعض من الجمهور فيها وسهل في الإنخداع من الزور منها

### 3.2.5 دور الإعلام

يؤثر الإعلام في الرأي الشخصي للفرد وفي الرأي العام للمجتمع، وجرائم التزوير هي من الجرائم التي تدخل دوافعها في جوهر البنية الشخصية للفرد ويحتل الرأي العام المرتبة الأساسية في نشوء الضوابط الأخلاقية لما يمتلكه من إحتواء للقوة صانعة الحق، والعادات حاكمة المجتمع، والعقل ضابط العواطف والغرائز وعندما يفقد الرأي قوة الإمتلاك فإنه يفقد منظومته الأخلاقية ويبدأ انهيار المجتمع وتتفشى الجرائم على اختلاف أنواعها بما فيها جرائم التزوير

ففي البداية، كانت العقوبات تعد الأسلوب الأمثل لمعالجة آثار الجريمة في المجتمع، لكن بعد تبيان فشلها النسبي، بدأ إهتمام الخبراء ينصب على أسباب الجريمة للقضاء عليها في المهد وهذا في بداية مراحل تكوين بنيتها، لهذا بدأت السلطات الحاكمة في الإعتماد على منهجية رسم السياسة الوقائية لمكافحة الجريمة مستندة في ذلك على نظريات البحث العلمي المتخصص والتخطيط المسبق ودمج الخبرات المتصلة بعلم الجريمة بصورة مباشرة أو غير مباشرة لذا فإن وسائل الثقافة الجماهيرية وفي مقدمتها وسائل الإعلام وبمختلف أنواعها تخلق حالة من الوعي الأمني من أخطار الإنحراف للحول دون الإنزلاق في الجريمة أو على الأقل تشكيل مكابح كافية لمنع السقوط فيها وهذا عن طريق :

ـنشر الوعي الوقائي بالتعاون مع المؤسسة الدينية والجامعات ومنظمات المجتمع المدني

ـ عرض البرامج الإنسانية والإجتماعية التي يؤدي مضمونها إلى خلق كتلة اجتماعية متماسكة بأواصر التربية والقيم العليا والكسب المشروع للعيش الكريم

ـ إبراز أخطار الإجرام وإنعكاساته على مجالات الحياة كافة

ـ تنمية الشعور بالمواطنة الدافع إلى تأصيل المسؤولية في محاربة الإجرام وكشفه حتى ولو لم يكن ينال شخص الفرد بآثاره

ـ نشر الدراسات المتخصصة بهذه الظاهرة

## 3.5. مكافحة الظاهرة ودور الدرك

### 1.3.5 المكافحة ودور الأنتربول

- المكافحة على الصعيد الدولي: يثير مبدأ سيادة الدول مسألتين:

المسألة الأولى: أنه لامكان لوجود شرطة دولية يسمح لعناصرها بالبحث عبر العالم عن الأدلة المتعلقة بإرتكاب الجرائم وتوقيف مرتكبيها

المسألة الثانية: لا تستطيع أجهزة أي دولة القيام بنشاطها وتنفيذ مهامها في تراب إقليم آخر ولا القيام بتنفيذ أي عمل يطلب منها من طرف دولة أجنبية في إقليمها بالذات، وهذا الذي خلق الحاجة لظهور التعاون الدولي الشرطي[53]ص165.

تشكل المنظمة الدولية للشرطة الجنائية التي تأسست سنة 1923 إطارا ملائما للتعاون الدولي الشرطي، وقد قامت على أهداف أساسها تأمين وتنمية التعاون المتبادل على أوسع نطاق بين كافة سلطات الشرطة الجنائية في إطار احترام القوانين القائمة في مختلف البلدان، وإنشاء وتدعيم كافة المؤسسات القادرة على المساهمة الفعالة في الوقاية من جرائم القانون العام ومكافحتها[54] ص 166، فهي بهذا تقدم مساعدة إلى جميع أجهزة القانون في بلدانه الأعضاء الـ 186[55] لمكافحة جميع أشكال الإجرام عن طريق توفير بنية تحتية متطورة للإسناد الفني والميداني لمواجهة التحديات الإجرامية المتنامية، حيث أصبح العمل لحماية العملات من التزييف يعتمد بشكل متزايد على الشراكات بين هيئات القانونية والمؤسسات المالية والمصارف المركزية، إلى جانب مطابع الوثائق المأمونة وكبار المجهزين . هذه الشراكات تمدّ الجسور لتجاوز التقسيمات الجغرافية والقضائية والثقافية والتنظيمية المختلفة التي كانت في الماضي تعيق تيسير حلول شاملة ومنسقة لمكافحة الإجرام المالي الحديث.

يرعى الأنتربول التعاون مع هيئات إنفاذ القانون الأخرى، كجهاز المخابرات السرية في الولايات المتحدة واليوروبول، إلى جانب رواد المبتكرين في قطاع الصناعة والمنظمات الدولية والمصارف المركزية كالمكتب الأوربي لمكافحة الاحتيال والمصرف الأوربي المركزي والمصرف الاحتياطي الفدرالي الأمريكي ومجموعة المصارف المركزية الساعية لردع التزوير .

تتمثل مجالات مكافحة جريمة التزوير من خلال التعاون الدولي بين الدول عن طريق المؤتمرات الدولية وإصدار مجلة التزييف الدولية، بالإضافة إلى مجهودات البنوك المركزية فيما يلي[21] ص 515:

ـ المؤتمرات الدولية : أين وقع ممثلو 51 دولة في جنيف الإتفاقية الدولية لمكافحة تزييف العملة عام 1929 تضمنت 28 مادة، وتنص المادة 15 منها على أنه لضمان تطوير وتحسين التعاون الدولي في مجال الوقاية من تزييف العملة ومكافحته، يجب على ممثلي المكاتب المركزية للدول المتعاقدة أن يعقدوا مؤتمرات يشارك فيها ممثلو مصارف الإصدار والسلطات المركزية المعنية بمكافحة التزييف، وتضمن باقي مواد الإتفاقية على ضرورة أن ينص في التشريع العقابي للدولالموقعة عليها عقوبات رادعة على مرتكبي هذا النوع من الجرائم

ـ مجلة التزييف الدولية: قررت اللجنة الدولية للشرطة الجنائية عام 1929 إصدار نشرة عنوانها " النشرة الدولية الخاصة بالعملات المميزة للأوراق النقدية والأوراق ذات القيمة الصحيحة المزورة " وتعرف هذه المجلة حاليا بإسم "مجلة التزييف والتقليد " ويتم تحرير مضمونها بمعرفة شعبة التزييف والتقليد بالسكرتارية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ومقرها ليون في فرنسا يتم تبويبها وتحديثها شهريا بنظام الإحلال والتجديد وهي ضرورية لعمليات المكافحة داخليا وخارجيا، كما يشار أيضا الى أن ما تحويه المجلة هو ناتج إخطارات سلطات اصدار وأجهزة المكافحة في كافة الدول

ـ تبادل المعلومات: تقوم مكاتب مكافحة جرائم تزييف والتزوير في الدول المختلفة بإخطار بعضها البعض بانتظام بكل إصدار جديد للعملة كذلك العملات التي تم سحبها من التداول، كما يقوم كل مكتب بإخطار المكاتب الأخرى في البلاد الأجنبية في حدود ما يراه نافعا في الكشف عن أي نقود مزيفة ويكون الإخطار مصحوبا بوصف فني للتقليد، إضافة الى توفير نظام العلامات المشترك بالأوراق المالية، وقد تم تطويره بمعرفة الرابطة المشار إليها بموجب اتفاق أكتوبر 1996، وذلك بأن يتضمن تصميم عملات ذات أشكال عديدة ورسوم يمكن ملاحظتها بالعين المجردة بينما تتعرف عليها آلات التصوير الملونة لتنتج مخرجات فاسدة

كما تتناول المكاتب كافة المعلومات عن قضايا التزييف وأحوال القبض على المزيفين وأبعادهم والأدوات المستخدمة في عملية التزييف والتزوير وكل المعلومات عنهم، وما إذا كان تم ضبط جميع العملات المزورة المطروحة للتداول أم لا

تتلخص أعمال مكافحة المزورين في جهاز الشرطة وأجهزة التحقيق والفحص الفني حيث تنحصر عملية الغرض الفني في تمييز العملة الصحيحة من العملة الزائفة وطريقة تزييفها ومدى دقتها وفحص مضبوطات جرائم التزييف، وما استخدم من المضبوطات في عملية التزوير، ومدى تماثل العملات المزورة ومدى رجوعها الى مصدر واحد أم من نتاج مصادر مختلفة، وهذه العملية الآخيرة تعرف بعملية الربط في توفير الجهد في مكافحة جرائم التزوير والمزورين الذين

قد يكونون عصابة واحدة، وبالتالي تحديد منطقة الترويج، وكذا حجم عملية التزوير ومدى خطورتها وذلك بتحيين الخرائط الجغرافية لعمليات التزوير مما يساعد في أعمال المطاردة ومعرفة أوكار الجريمة حتى يتسنى لهم تقديمهم الى لجهة قضائية واحدة

في هذا المجال، تم في سنة 2007 تعديل جديد على مبادرة الأنتربول واليوروبول المشتركة بشأن مكافحة العملات المزيفة التي دشنت عام2001 ، نصّ التعديل الجديد على أن يكون اليوروبول مسؤولا في المقام الأول عن حماية اليورو في جميع أنحاء العالم، في حين يركز الأنتربول على جمع المعلومات الخاصة بتقليد العملات الدولية الأخرى

ـ مجهودات البنوك :أما على مستوى البنوك فقد قام البنك المركزي الأوروبي بإنشاء مجموعة المصرف المركزي للردع ضد التزوير ( CBCDG ) حيث تسعى المجموعة بتطوير نظام الردع ضد التزوير (CDS) والذي تبنته طواعية العديد من شركات تصنيع برامج وأجهزة الكمبيوتر، ويهدف نظام CDS إلى ردع استخدام أجهزة الكمبيوتر الشخصية وأجهزة وبرامج التصوير الرقمية في عملية تزوير الأوراق النقدية، ويعمل النظام من خلال منع أجهزة الكمبيوتر الشخصية وأدوات التصوير الرقمية من إعادة نسخ أو إنتاج صور للأوراق النقدية المحمية، إلا أن نظام CDS لا يمكنه ملاحقة مستخدمي أجهزة الكمبيوتر الشخصية أو أدوات التصوير الرقمية وسيجعل هذا النظام من المستحيل اتمام عمليات التزوير عن طريق جهاز السكنار أو الكمبيوتر، حيث سترفض الأجهزة من تلقائها التعامل مع العملات حال وضعها

من جهة أخرى، فقد نجحت أستراليا في صناعة عملتها من ورق مصنوع من رقائق البلاستيك، والتي تتميز بعدة مزايا كبيرة، منها أنه يمكن غسلها، لا تتأثر بالبكتيريا وتعيش مدة أطول تصل إلى أكثر من خمس سنوات بالاستعمال المكثف، مقارنة بعام واحد من عمر العملة الورقية الحالية بالاستعمال المستديم[24]ص495، هذا إضافة إلى أهم ميزة في الورق البلاستيكي وهي صعوبة التزوير إن لم تكن مستحيلة في مستوى التقنية في الوقت الحاضر، حيث إن العملة البلاستيكية تتكون من شرائح فوق بعضها مما يصعب على المزور الذي يكتفي حاليا بإتقان متابعة الألوان والأشكال والرسومات وتقليدها، واضطرت أستراليا أن تسبق العالم بهذه الوسيلة الجديدة لما تعرضت له من عمليات تزوير في عملتها والذي أثر كثيرا على اقتصادها وعلى الثقة في المال المنقول والمتداول منها .

- المكافحة على الصعيد الإقليمي: الوطن العربي كان سباقا في هذا المجال، إذ ظهر التكتل العربي الأمني على خريطة العالم منذ 1945 م بإنشاء الجامعة العربية كهيئة قيادية عربية سياسية، إقتصادية، إجتماعية وأمنية، كما واصلت الدول العربية العمل الأمني المشترك تحت

مظلة جامعة الدول العربية وأنشأت أجهزة وهيئات متنوعة توحدت تحت مظلة مجلس وزراء الداخلية العرب ثم تحت مظلة الإتحاد العربي لمكافحة التزوير والتزييف سنة 2007 والذي من بين أهدافه إنشاء أكاديمية عربية متخصصة في مجال (التزوير والتزييف) تساعد على تخرج دفعات طلابية متخصصة في فك رموز التزوير والتزييف بمسمى (خبير أبحاث أمنية في التزوير والتزييف) يرتبط أعمالهم ووظائفهم في الحكومات العربية والأمنية والبنوك والمصارف وكافة أجهزة الدولة

- المكافحة على الصعيد الوطني: قام المشرع الجزائري بتعديل قانون العقوبات مسايرا بهذا أغلب التشريعات التي ألغت عقوبة الإعدام في جنايات تزوير النقود، خاصة مع التطور الذي شهده علم العقاب بالتخلي عن تطبيق مثل هذا النوع من العقوبات السالبة للحرية، فيعاب عليها كونها عقوبة وحشية مهما كانت الوسيلة المستعملة وأنها غير قابلة للمراجعة مما يحول دون تطبيق العفو الشامل وإصلاح الخطأ القضائي إن ثبت بعدها براءة المتهم، لكن وبالمقابل أبقى هذا الأخير على أقصى عقوبة مقررة في قانون العقوبات وهي السجن المؤبد، حرصا منه على التشدد في مكافحة مثل هذا النوع من الجرائم الخطيرة، من جهة أخرى يسعى مختلف الشركاء الفعالين في المكافحة، من مصالح أمن، بنوك ومؤسسات مالية وغيرهم إلى تطوير واقتناء أحدث وسائل الكشف عن العملة المزورة، بالإضافة إلى إشراك موظفيها في مختلف التربصات على الصعيد الوطني أو الدولي

### 2.3.5 دور الدرك الوطني في مكافحة الظاهرة

تطبيقا لمحتوى الإتفاقية الدولية لمكافحة تزييف العملة، تخصص الدول الأعضاء عادة جهازا مركزيا لمكافحة التزوير والتزييف على المستوى المحلي، الإقليمي والدولي تبعا لجسامة هذه الجرائم واستفحالها وتأثيرها السلبي على المصلحة العامة ومصالح الأفراد وتكون أهم اختصاصاته:

- تنسيق وتكثيف الجهود والرقابة الفعالة التي تستهدف الى منع وقوع هذه الجريمة وبالأقل جعل ارتكابها محاطا بأشد الأخطار
- العمل على القيام بفرض رقابة شديدة ومحكمة على محترفي التزوير فقد ثبت في حالات عديدة أن الواحد منهم لا يكاد يغادر السجن بعد قضاء المدة المحكوم بها عليه في قضية من القضايا حتى يعاود احتراف التزوير من جديد

- فرض رقابة واعية على مجال التصوير ومحال عمل الأكليشيهات والأختام، ودور الطباعة تستهدف التعاون مع أصحابها والعاملين فيها لكسب ثقتهم والإفادة منهم في فعل من أفعال التزوير
- إنشاء مختبرات جنائية مزودة بأحدث الأجهزة العلمية ويعمل بها خبراء متخصصون لفحص كافة أنواع المستندات التي تضبط في مختلف القضايا للاشتباه في تزويرها والتثبت بالفحوص الفنية اللازمة من تزويرها أو صحتها

كأي دولة عضو في المنظمة الدولية للشرطة الجنائية فإن للجزائر مكتب مركزي وطني يعتبر الممثل الرسمي للجمهورية الجزائرية لدى منظمة الأنتربول و يضم مختلف مصالح الأمن الفاعلة في الوطن ( الدرك الوطني – الأمن الوطني ) و هو حاليا يتبع المديرية العامة للأمن الوطني ، هذه الأخيرة تابعة بدورها لوزارة الداخلية و الجماعات المحلية

في هذا الإطار، فإن الدرك الوطني كمصلحة أمنية تفطن بصفة مبكرة لخطورة وتوسع جرائم تزوير النقود، فبفضل اليقظة والوعي الذي يتسم به مستخدميها تم إحراز عدة نتائج إيجابية في محاربة هذه الظاهرة الخطيرة حيث عولجت أكثر من 1327 قضية بين جانفي 2004 و ديسمبر 2008 وتم تقديم أكثر من 2033 شخص أمام العدالة، من جهة أخرى ووعيا منها للدور الذي يلعبه أهم شريك في المكافحة "الجمهور"، تسعى المؤسسة عن طريق إنتهاج سياسة الأبواب المفتوحة تفعيل دور هذا الآخير من أفرادها، ولفتح التحقيقات وكشف هذا النوع من الإجرام يعتمد أفراد الدرك الوطني على عدة طرق تتمثل أهمها في :

- التبليغات أو الشكاوي: سواء كانت من طرف المواطنين الذين تعرضوا إلى الاحتيال أو من طرف المؤسسات المالية المعروفة.

- الاستعلامات : وهنا يعتمد المحققون على شبكة الاستعلام وكذلك من خلال تأدية مهامهم العادية للمراقبة وتمتلك المصالح المختصة للشرطة العلمية على مستوى المخبر العلمي للأمن الوطني أو قسم الاستغلال والبحث للدرك الوطني (مكتب المقاربة والشرطة العلمية) أحدث الوسائل المتطورة للقيام بجمع الخبرات اللازمة في مجال التعرف على النقود المزورة حيث يمكن لها القيام بجميع الاختبارات الفيزيائية والكيميائية والإشعاعية ، هذان الجهازان يسايران المستجدات التي ترد في ميدان الجريمة أو الوقاية والمكافحة ، ولديها كذلك اتصالا مستمرا و بناءا مع مصالح الشرطة الجنائية الدولية ، ويطمح الدرك الوطني من جهته إلى إعطاء دفع نوعي

وكمي لمحاربة جرائم التزوير بإنجازه مستقبلا مخبره العلمي الخاص مما يسمح بتغطية العجز أو النقص الملاحظين في الميدان والتكفل بقضايا الخبرة في أسرع الآجال وأحسن الظروف.

ـ بعض النقائص التي صعبت من مهمة الدرك الوطني في مكافحة الظاهرة:

- إنهماك الوحدات، خاصة الإقليمية منها في مهام ثانوية كالإستخرجات، التحويلات والتسخيرات، أثقلت كاهلها وجعلت منها وحدات خدمات، خرجت بهذا عن ممارسة خدماتها الأساسية والمتمثلة في المراقبة العامة والإستعلامات .

- عدم تحيين البطاقيات الخاصة بالفرق الإقليمية وبالتالي عدم إحصاء محلات الطباعة المنتشرة عبر الإقليم و كذا مقاهي الأنترنت وإن كان كذلك، فيكون بصورة سطحية فقط

- نقص الاستعلام حول جميع الشبكات الإجرامية الناشطة في إقليم الولاية وحتى في الولايات المجاورة، وخاصة شبكات التزوير، وهذا فيما يخص أنشطتهانمط عملها

- نقص في التكوين المتواصل وكذا في توفر محققين مختصين وأكفاء الشيء الذي يؤثر سلبا على نتائج التحقيق فبدلا من معاملة المبلغ والذي تقدم للإخطار عن وجود نقود مزورة يعامل في كثير من الأحيان كمتهم ويجد نفسه بهذا في قفص الاتهام مما يدفع البعض منهم إلى التغاضي وعدم التبليغ عن الجريمة

- نقص في مجال التعاون والتنسيق مع مختلف الوحدات الأمنية وكذلك مع مختلف المؤسسات المالية

- إقتصار المحققين في بعض الأحيان على تحقيقات سطحية والإكتفاء بالتصريحات لإستنتاج الوقائع دون البحث على الآثار والقرائن التي من خلالها يستطيع المحقق الوصول إلى الحقيقة

- تدني مردود فصائل الأبحاث، والتي تعتبر المحرك الحقيقي للوحدات الإقليمية للدرك الوطني في مجال التحقيقات الكبرى لاسيما فيجل مكافحة هذا النوع من الجرائم

### 3.3.5. آفاق المكافحة ودور معهد علوم الإجرام

إن الإحترافية والتطور الذي تسعى من أجل بلوغه مؤسسة الدرك الوطني من حيث الوسائل أو الإنجازات أو التكوين، سيكون له أثر كبير على مردودية الخدمة وكذا مكافحة الإجرام و الحد من تفاقم الجريمة وذلك بوضع تحت تصرف المحققين أفراد ذوي كفاءات عالية وتجهيزات متكيفة ومتخصصة وكذا الاستعانة بخبراء في ميادين علمية كثيرة و ملمين بعلم الأدلة الجنائية و علم الإجرام، حتى يمكنهم إضفاء على الأدلة التي ستقدم أمام جهات الحكم صفة الموضوعية و القطعية، وذلك في إطار مهيأ بالوسائل اللازمة متمثل في المخابر الجنائية أو معاهد الأدلة الجنائية و علم الإجرام الموجودة في العديد من الدول

لمواكبة هذا التطور و العمل بمبدأ " المتهم بريء حتى تثبت إدانته" بادر الدرك الوطني إلى إنشاء المعهد الوطني للأدلة الجنائية علم الإجرام للدرك الوطني و هذا لتمكين وحداته من التطور و السيطرة على التقنيات الجديدة في ميدان التحقيق وهذا بإستعمال أحدث ما توصل إليه العلم من تجهيزات و مناهج في ميداني الأدلة الجنائية و علم الإجرام ومن بين مهام هذا المعهد ما يلي:

- المشاركة فيدراسات والتحاليل المتعلقة بالوقاية والتقليل من كل أشكال الإجرام

- تصميم بنوك معطيات وإنجازها طبقا للقانون، بما في ذلك تلك الخاصة بالبصمات الجينية التي ستكون في متناول المحققين والقضاة بغرض وضع المقاربات واستخلاص الروابط المحتملة بين المجرمين وأساليب النشاط الإجرامي (أنظر الملاحق ).

- المشاركة بصفته هيئة تضمن الفحوص والخبرات في مجال علم الإجرام، في تحديد سياسة جنائية مثلي لمكافحة الإجرام

المبادرة بالبحوث المتعلقة بالإجرام وإجرائها باللجوء إلي التكنولوجيات الدقيقة

- منظومة الإتصال R.UN.I.TEL: إن التزايد المستمر للإجرام، وظهور الجريمة المنظمة العابرة للحدود، جرائم الإرهاب وواقع لا أمن المرور عبر الطرقات وكذلك تضاعف جرائم القانون العام الأخرى و تزايد هياكل الدرك الوطني و وحداته من ناحية التعداد أدى إلى:

- التزايد الكبير لحجم المعطيات المتبادلة، الذي أثر على شبكة الاتصال الحالية إلى حد الإشباع نتج عنه بطئ تبادل و سريان المعلومات

- الازدحام في آليات استغلال المعلومات الذي تولد عنه بطئ الاستغلال و التحليل في الوقت ذاته، و بالتالي عدم فعالية المعلومة المرسلة

- صعوبات الاتصال و الأعطال المتكررة خاصة عند الحاجة إليها و الأحداث الهامة المعالجة البطيئة للمعلومات

الشيء الذي أدى إلى ضرورة إيجاد نظام للمواجهة، الذي تمثل في منظومة الإعلام و الإيصال R.UN.I.TEL ومن بين أهدافها مايلي:

الأخذ بعين الاعتبار الأبعاد الجديدة و قدرات وحدات الدرك الوطني

-تحسين فعالية المعلومات التي تم تحليلها بإدماج النظام الرقمي لإرسال المعطيات الخاصة بجميع الأنشطة و الخدمات لوحدات الدرك الوطني

تجديد الوسائل التقنية الخاصة بالبحث العلمي بقدرات أكبر

آنية الاتصال بين مختلف الهيآت و وحدات الدرك الوطني

-التحليل العلمي للمعلومات من أجل المساعدة في تهيئة القرارات المناسبة والسليمة

-تجسيد متطلبات الاحترافية التي تتطلب وسائل علمية خاصة من أجل التوصل للنوعية الجيدة للخدمات.

خاتمة الفصل

لقد إستعرضنا في هذا الفصل الطرق العلمية التي يتم بواسطتها كشف عملية تزوير النقود المعدنية منها والورقية، من طرق طبيعية، كيميائية وكذا الأساليب الرئيسية المعتمدة للتصوير الضوئي وهذا موازاة مع التطور الحاصل في الأساليب المستعملة في عملية تزويرها

يعتبر ميدان الإستعلام من أهم و أنجع الوسائل في البحث والتحري عن هذه الجرائم فالمراقبة بصفة عامة تلعب دورا رئيسيا ووقائيا للحد من مختلف الجرائم، بالإضافة إلى العنصر البشري الذي يعتبر المحرك الرئيسي لكل هذه الإجراءات الوقائية كانت أو الردعية في حد ذاتها

سعيا منها لتحقيق تلك الأهداف، عملت قيادة الدرك الوطني على تطوير المؤسسة قصد التحكم أكثر في مواجهة شتى أنواع الجرائم بإنجاز معهد علمي وطني قصد تغطية العجز أو النقص الملاحظين في الميدان من حيث التكفل بقضايا الخبرة في أسرع الآجال وأحسن الظروف وكذا التوجه الى الإحترافية بالإهتمام أكثر بتكوين أفراد متخصصين في هذا النوع من الإجرام وتنسيق الجهود دوليا عن طريق الأنتربول ووطنيا كالمؤسسات المالية والبنوك دون إهمال الشيك المهم ألا وهو المواطن

في ظل الاقتصاد الوطني الذي يتعافي حالياً ويشهد طفرة في الاستثمارات والتنمية والانفتاح أكثر على الأسواق المالية الدولية، وللحد من هذه الظاهرة وجب تظافر جهود مختلف رشكاء المكافحة من وسائل الإعلام والبنوك والجمهور

# الفصل 6

# الأسس المنـهجية

## 1.6. منهج الدراسة

من المؤكد أن أي دراسة سوسيولوجية ميدانيـة تتطلـب منـهج أو منـاهج خاصـة تعتمد عليهـا وتستعمل تقنيات لجمع المعطيات اللاّزمة والضرورية لهـا،و القيـام بجمعهـا و ضـبطها و ترميزهـا ثم تحليلها لاستخراج النتائج ، والمنهج هو طريقة البحث التي يستعملها الباحث في البحث و الفرز و جمـع المعطيـات و المعلومـات التـي يقصـد من تصـنيفها ،الاسـتفادة منهـا لبنـاء هيكـل الدراسـة و تحقيق شروطها العلمية التي يريد من خلالها ربط مقدمات الدراسة بخواتمها[56] ص599 .

لذا و بناءا على هذه المعطيات المنهجية و المعرفيـة فقد إستعملنا المنـهج الوصـفي التحليلـي بإعتباره منهجا سوسيولوجيا معتمدا في الدراسات الميدانية لكونه يمثل مفتاحـا أساسيا فـي تشريح مضامين الإشكالية و شبكة الأدوات التحليلية و يستعمل غالبا من قبل علماء الإجتماع لكونه يساعد علـى الـربط بـين التحليلين الكمـي و الكيفـي ،أمـا بالنسـبة إلـى التقنيـات فقد اسـتعملنا تقنيـة المقابلـة مضطرين إليها إضطرارا خلال خرجاتنا العديدة الـى مخبـر بوشـاوي و جلوسـنا الـى الخبـراء فيـه حيث طلبوا منا التخلي عن تطبيق تقنية الإستمارة الإستبيانية و المقابلة هذه لـم تكـن مقننـة بطريقـة علمية و لذلك لم نفرد لها دليلا في الملحق حيث كان إعتمادنا لاحقا على الإستمارة الإستبيانية مـع مجموعة من المحامين

كما إستعملنا كذلك تقنية تحليل المحتوى لتحليل الملفات القضائية النهائية التي صدرت في أصحابها أحكاما قضائية نهائية بعد إستنفاذهم كل طلبات و إجراءات الطعن و المتابعة المنصوص عليها قانونيا و قد جعلناها تحليلا مكملا لما ورد من تحليل في الجداول الميدانية

المناهج المتبعة في البحث:

لا يمكن القيام بأي دراسة دون الإعتماد على المناهج، وهذه الدراسة هي التي تحدد نوع المنهج فالمنهج حسب تعريف " كابلان kaplan "بأنه: " الوسيلة التي عن طريق إستخدامها تزداد فعاليتها وزيادة معرفتنا وفهمنا للحقائق"[57] ص 35 .

وسنعتمد في دراستنا على المنهج الوصفي التحليلي والتحليل الكمي والكيفي

### 1.1.6 المنهج الوصفي التحليلي

تنوع المناهج واختلافها ليس فقط من اختصاص علمي إلى آخر، وإنما داخل الاختصاص العلمي الواحد بالنسبة لعلم الاجتماع تتنوع المناهج وتتعدد بتنوع الموضوع وتعدد الهدف والأسس النظرية، لذا عادة ما يقال عن علم الاجتماع " أنه كثير المناهج" والباحث الجاد هو أن يتبع منهج معين يكون حسب الموضوع المتناول من طرفه، أما بالنسبة للمنهج الذي اتبعناه في دراستنا هو المنهج الوصفي التحليلي هو منهج علمي يقوم أساسا على وصف الظاهرة أو الموضوع محل البحث والدراسة، على أن تكون عملية الوصف والتحليل تعني بالضرورة تتبع هذا الموضوع ومحاولة الوقوف على أدق جزئياته وتفصيله والتعبير عنها تعبرا إما كيفيا أو كميا:

تعبير كيفيا وذلك بوصف حال الظاهرة محل الدراسة وتعبيرا كميا عن طريق الأعداد والتقديرات والدرجات التي تعبر عن وضع الظاهرة وعلاقتها بغيرها من الظواهر، وعادة ما يعرف المنهج الوصفي التحليلي بأنه مجموع الإجراءات البحثية التي تتكامل لوصف الظاهرة أو الموضوع إعتمادا على جمع الحقائق والبيانات وتصنيفها ومعالجتها وتحليلها تحليلا كافيا ودقيقتا باستخلاص دلالتها والوصول إلى نتائج أو تعميمات عن الظاهرة[58] ص 59 استخدمنا المنهج الوصفي التحليلي في موضوعنا المتعلق بجريمة تزوير النقود للوقوف على أهم المقتضيات الظاهرة

#### 1.1.1.6.التحليل الكمي

هو مجموعة من الأساليب المستعملة لجمع المعطيات الإحصائية وتحليلها رياضيا لغرض إضهار الإستدلالات العملية التي قد تبدو في الغالب غير واضحة[59]ص72.

حيث قمنا باستخدام الوسائل المناسبة في نوعية هذا التحليل بـ: الجداول، النسب المؤوية.

### 2.1.1.6.التحليل الكيفي

بعد تفريغ البيانات في جداول إحصائية وتحويلها إلى معطيات كمية قمنا بتعليق الإحصائي على المعطيات الكمية التي حولت إلى نسب مئوية، ثم قمنا بمحاولة تحليل سوسيولجي التي ترمز إليها المعطيات الكيفية لتنتهي في الأخير إلى استنتاج متعلق بكل فرضية ثم توصلنا إلى استنتاج عام متعلق بالبحث ككل

## 2.1.6 المنهج المقارن في تحليل الملفات

### 1.2.1.6.تعريفه لغـــة

هي المقايسة بين ظاهرتين أو أكثر ويتم ذلك بمعرفة أوجه الشبه وأوجه الاختلاف .

### 2.2.1.6.تعريفه اصطلاحا

هي عملية عقلية تتم بتحديد أوجه الشبه وأوجه الاختلاف بين حادثتين اجتماعيتين أو أكثر تستطيع من خلالها الحصول على معارف أدق وأوقت نميز بها موضوع الدراسة أو الحادثة في مجال المقارنة والتصنيف يقول دور كايم:« هي الأداة المثلى للطريقة الاجتماعية» وهذه الحادثة محددة بزمانها ومكانها وتريخها يمكن أن تكون كيفية قابلة للتحليل أو كمية لتحويلها إلى كم قابل للحساب وتكمن أهميتها في تمييز موضوع البحث عن الموضوعات الأخرى وهنا تبدأ معرفتنا له [60]ص171. وفي دراستنا هذه إعتمدنا المنهج المقارن في مناقشة و تحليل كل من جداول الإستمارة مع تحليلنا للملفاتالقضائية التي صدر في حقها حكم قضائي

## 2.6. الأدوات المنهجية في جمع البيانات

إن تقنية البحث ترتبط أساسا بالمسافة التي من المفروض التي يقيمها الباحث بينه وبين الظاهرة المراد دراستها، وعندما ينجح في اختصار مجتمع بحثه وتشكيل عينته، يعتقد وفق معايير علمية أنها تمثل المجتمع الأصلي تمثيلا جيدا، يمر إلى خطوة ثانية من خلالها يحاول أن يحدد الوسائل والأدوات التي يستعين بها لجمع هذه البيانات والوسائل متعددة ومتنوعة في الدراسة الميدانية تتحدد لطبيعة العينة ولطبيعة موضوع البحث وعلى ضوء ذلك فبحثنا استلزم استعمال أربعة تقنيات:

### 1.2.6 الدراسة الإستطلاعية

كما تسمى بالدراسة الكشفية أو التمهيدية أو الصياغية.

تعريفها لغة

اطلع و الاطلاع هو التعرف على الشئ.

تعريفها اصطلاحا

تعتبر الدراسة الاستطلاعية أول خطوة في سلسلة البحث الاجتماعي و هي أساسية بين مجموعة الخطوات الأخرى تنطوي عليها العملية و يتوقف العمل في مراحل البحث الأخرى التي تلي الدراسة الاستطلاعية على البداية الصحيحة و الملائمة التي تخطوها هذه الدراسة و يكمن التركيز الأساسي لمثل هذه الدراسات على اكتشاف الأفكار الجديدة و الاستبصارات المتباينة التي تساعد على فهم المشكلة المدروسة في البحث .

فالدراسة الاستطلاعية تعرف بالدراسة التي تستهدف التعرف على المشكلة فقط و تقوم الحاجة إلى هذا النوع من الدراسات عندما تكون المشكلة أو موضوع البحث جديد لم يسبق اكتشافه من قبل أو عندما تكون المعلومات أو المعارف المتحصل عليها حول المشكلة أو الموضوع قليلة

و بصفة أخرى هي البحوث التي تركز على اكتشاف الظواهر أو الوصول إلى استبصارات بشأنها كما أنها تستخدم في المراحل الأولى للبحث في التخصصات المختلفة.

### 2.2.6 المقابلة "Interview":

هي المحادثة التي تتم بين القائم بالمقابلة والمبحوث بغرض جمع البيانات التي يحتاج إليها البحث، ولذلك فهي تختلف عن الحديث العادي قد لا يهدف إلى تحقيق غرض معين والمقابلة من أكثر الوسائل استخداما في جميع البيانات في الكثير من العلوم الإنسانية نظرا لميزتها المتعددة ومرونتها[61] ص 368.

" هي إحدى أهم وسائل جمع البيانات وهي وسيلة بواسطة الباحث أو مساعدوه بتوجيه عدد من الأسئلة لعضو العينة لتدوين إجابتها"[62] ص 144، فهي إذا "عملية اجتماعية صرفة تحدث بين شخصين الباحث أو المقابل الذي يستلم المعلومات ويجمعها ويصنفها والمبحوث الذي يعطي المعلومات إلى الباحث بعد إجابته عن الأسئلة الموجهة إليه من قبل المقابل"[63] ص 45.

انطلاقا من التعاريف السابقة تكون المقابلة وسيلة أساسية من وسائل جمع البيانات فيما يتعلق بموضوع بحثنا إلا أن المقابلة تنفرد بخاصية أساسية وهي أنها تلزمنا الاحتكاك المباشر بالمبحوث ولذا هي عملية صرفى بمقتضاها نقترب من المبحوث ونقدم له أسئلة حول موضوع

جريمة النقود وما نريد لفت الانتباه إليه هو أن المبحوثين هنا لا نقصد بهم عين مزوري النقود وإنما إجراء مقابلة مع ذوي الاختصاص والخبرة

وتكون الأسئلة مقصودة حول من هو المزور ماهي العوامل التي أدت به إلى التزوير؟

### 3.2.6 الإستمارة

يعرف الإستبيان بأنه مجموعة من الأسئلة المرتبة حول موضوع معين و يتم وصفها في إستمارات ترسل للأشخاص المعنيين بالبريد أو يسلم باليد مباشرة تمهيدا للحصول على أجوبة الأسئلة الواردة فيها و بواسطتها يمكن التوصل الى حقائق جديدة عن الموضوع أو التأكد من معلومات متعارف عليها و لكنها غير مدعمة بحقائق[64] ص 65 إن الأسئلة الإستبيانية يجب أن تدور حول موضوع الدراسة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة و إستمارة الإستبيان هي وسيلة يستعملها الباحث على جمع الحقائق و المعلومات من المبحوثين فبدونها لا يستطيع الباحث جمع الحقائق العلمية من الحقل الإجتماعي ، و تحتوي على اسئلة مغلقة و أخرى مفتوحة، حيث تم طرح الأسئلة على عينة المبحوثين و المتمثلين في الأساتذة المحامين ، و قد تم ملؤها من طرفهم ، و قد احتوت 44ؤال توزعت على الفرضيات

### 4.2.6 تحليل المحتوى

تحليل المحتوى "analyse de contenu" هو أداة أو وسيلة ميدانية تمكن من جمع المعلومات والمعطيات والبيانات الميدانية المتعلقة بالظاهرة قيد البحث والدراسة، وأداة تحليل محتوى تستخدم في البحث الاجتماعي والعلمي لمعالجة واستنطاق النصوص المكتوبة والأشرطة الصوتية والأفلام الخ وهي ذات استخدام واسع عند الباحثين والدراسيين سلوك الفرد ونشاطه

هذا وبعودتنا إلى المعاجم اللغوية فإن مصطلح تحليل يعني تفكيك المحلل إلى مكوناته الأساسية[65]ص373.

أما مصطلح مضمون أو محتوى فيشير إلى ما يحتويه الوعاء اللغوي أو التسجيل الصوتي أو الفلمي أو الكلامي أو الإيمائي من معاني مختلفة، يعبر عنها الفرد في نظام معين من الرموز لتوصيلها للآخرين[66] ص 250، وتقنية تحليل المحتوى هي عملية عريقة فيما يعود إلى استخدامها، سواء في مجال الفكر أو البحث، أو فيما له صلة بحياة الفرد العادي لكن كأدة ميدانية وأسلوب منهجي لم يؤخذ بها في البحث العلمي إلا في وقت لاحق، وذلك بحكم أن كل استخدامات الأداة قبل ذلك إنما كان يمارسه الأفراد ويتعاطاه بشكل ذاتي غير موضوعي لا يرقى أن يكون أسلوبا منهجيا يعتمد في البحث العلمي، ولعل أقدم محاولة فكرية أخذت بأداة تحليل المحتوى

باستخدامها الموضوعي المنهجي، هي محاولة أقيمت في (السويد) سنة 1640 وذلك لتحليل محتوى 90 أنشودة ذات بعد ديني بغية تحديد تأثيرها على إتباع "مارتن لوثر martin luther"[65]ص373، إلا أن أهم محاولة استخدمت أداة تحليل المحتوى بالشكل المتداول عليه الآن كانت من قبل باحث أسمه توماس thomas" بشيكاقو خلال الفترة ما بين 1908/1918 وذلك في دراسة بعنوان (الفلاح البلوني) وقد قامت الدراسة بالتحليل عدد كبير من الدراسة بالهاجرين البولونيين من جرائد واجتماعات وجمعيات وحكايات وتقارير وسير شخصية[67]ص13،أما بالنسبة لموضوع بحثنا المتعلق بجريمة تزوير النقود، فرائنا أن تقنية تحليل المحتوى مناسبة إليه، إذا أخذنا بعين الاعتبار المتكونة من ملفات رسمية لمزويري النقود، وكذا مجلات وصحف من خلال المقالات التي تطرقت إليها تتعلق بالتزوير

### 3.6. العينة وطرق اختيارها

غالبا ما يجد الباحث نفسه غير قادر على تطبيق دراسته على جميع مفردات البحث وكل الحالات والمكونة له، علاوة على أن دراسة المجتمع كله قد يكون مضيعة للوقت وتبديد للجهد ومن النفقات غير المبررة، تحول دون الباحث الاجتماعي وقائمه بدراسة ميدانية تشمل جميع المجتمع الإحصائي أو الأصلي للظاهرة الاجتماعية التي يدرس فربما يخونه في ذلك عامل الوقت بحيث أنه لو استجوب جميع أفراد المجتمع الإحصائي لأخذ البحث الاجتماعي وقتا أقل ما يقال عنه أنه طويل أو تخونه المعطيات العادية إذا البحث الاجتماعي الميداني يتطلب معطيات مادية كالاستمارات أو المقاييس المطبوعة والتنقل إلى المستجوب وغيرها من المستحقات المادية التي تكون باهظة وكلفة جدا، لو كان البحث الميداني يشمل جميع أفراد المجتمع الإحصائي ولذا يلجأ الباحث إلى دراسة المجتمع الأصلي من خلال عينة يشكلها ويعتقد وفق أسس علمية أنها تمثل المجتمع الأصلي تمثيلا جيدا

تعتبر هذه الطريقة عملية أساسية في البحث لأنها تمهد للتحقيق الميداني وتسهل تطبيق الدراسة كما تختلف طريقة إختيار العينة بإختلاف بالبحث وتبعا لطبيعة الموضوع المراد دراسته، ونظرا لصعوبة اختيار عينة لبحثنا والخروج إلى الميدان هذا ارجع إلى طبيعة الموضوع الذي قمنا بدراسته في حد ذاته وهو "جريمة تزوير النقود" قمنا بتغيير أسلوب الدراسة الميدانية باستبدال إستمارة البحث بالمقابلة مع مختصين في علم الاجتماع، علم النفس، محامين رجال الدرك الوطني، مختصين في الاقتصاد وتحليل محتوى ملفات متعلقة بفئة مزوري النقود ومقالات صحيفتي النهار والشروق

## **4.6.** مجالات الدراسة

### 1.4.6.المجال البشري

هم رجال القانون متمثلين في سلك المحاماة ، هؤلاء قدمنا لهم استمارة إستبيانية للوقوف على تفاصيل الظاهرة المدروسة و يبلغ عددهم في هذه الدراسة 30 محاميا متخصصا في ملفات التزوير متوزعين على أربع ولايات و قد ساعدنا خبراء الدرك الوطني في الوصول إليهم و توزيع الإستمارة معهم جميعا و التي ملؤوها عن آخرها بفضلهالديهم من خبرات و معطيات

### 2.4.6.المجال المكاني

يتوزع المجال المكاني للدراسة على ولايات المدية، البليدة، تيبازة، الجزائر العاصمة، حيث تتوزع في هذه المناطق الملفات المتعلقة بجرائم تزوير النقود حيث سنضطر إلى متابعة الدراسة ضمن هذا الفضاء المكاني حيث و من خلال الإرتكاز عليها سنتمكن من الإقتراب بكثير من أعضاء العينة الذين تورطوا في جرائم تزوير النقود وحوكموا وأتموا مدة عقوبتهم وعليه فإن مجالنا المكاني هو ولايات الوسط الأربع

### 3.4.6.المجال الزماني

امتدت دراستنا من السنة التحضيرية من شهر نوفمبر 2010، حيث انطلقنا في الشهر الأول في الإحتكاك بمصالح الدرك الوطني التي تدخل في صلاحياتها مكافحة هذه الجريمة ، حيث قمنا بمساعدتهم على جمع كثير من المعطيات عن هذه الجرائم و نشاطات أصحابها و توصلنا بفضلهم الى جمع الوثائق القضائية الخاصة بملفات المتابعة الجنائية من عند المحامين المتخصصين في مثل هذه القضاياو قد قمنا في ضوء ذلك و بدرجة أساسية على عملية الفرز والتصنيف للمعطيات التي توفرت لدينا بمساهمة جهاز الدرك مباشرة ، بعدها قمنا في شهر جانفي بالاتصال بالمحاكم وهيئة المحكمة للعثور على تفاصيل القضايا التي برمجت للبث فيها من قبل محاكم الولايات الأربعة، ثم انتقلنا في المدة الثانية ابتداءا من شهر مارس 2010 إلى غاية جوان 2010 بمحاولة الإتصال بجريدتي الشروق والنهار وبعض الصحف الأخرى الصادرة باللغتين لجمع تفاصيل قضايا إضافية لما توفر بين أيدينا من معطيات حول الجريمة ، حيث كنا منشغلين بتتبع الخصائص السوسيوثقافية لمجمل القضاياالتي تم عرضها ومناقشتها من قبل الصحفيين وذلك كجزء من توسيع مجال اهتمامنا للحصول على أكبر قدر من المعطيات و المعلومات المتعلقة بجريمة تزوير النقود، حيث قدمنا الاستمارات إلى الأساتذة المحامين من جانفي 2011 إلى غاية مارس بعد ذلك قمنا بتفريغ محتوى الاستمارات في شهر أفريل وفي نفس الشهر قمنا بتحليل محتوى الملفات القضائية

# الفصل 7
# عرض و تحليل معطيات الدراسة الميدانية

الجدول رقم 1 :توزيع المحامين حسب المجالس القضائية لولايات عملهم

| | التكرارات | النسب |
|---|---|---|
| الجزائر | 04 | % 13.33 |
| تيبازة | 06 | % 20 |
| المدية | 10 | % 33.33 |
| البليدة | 10 | % 33.33 |
| المجموع | 30 | %100 |

## 1.7. بناء وتحليل الجداول

### 1.1.7 بناء وتحليل جداول الفرضية الأولى

الجدول رقم 2: يبين مدى تأثير فرط الطموح على إقبال الأفراد على جرائم تزوير النقود

| الإجابة | المبحوثين | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 22 | %73 |
| لا | 5 | %17 |
| شيء آخر | 3 | %10 |
| المجموع | 30 | %100 |

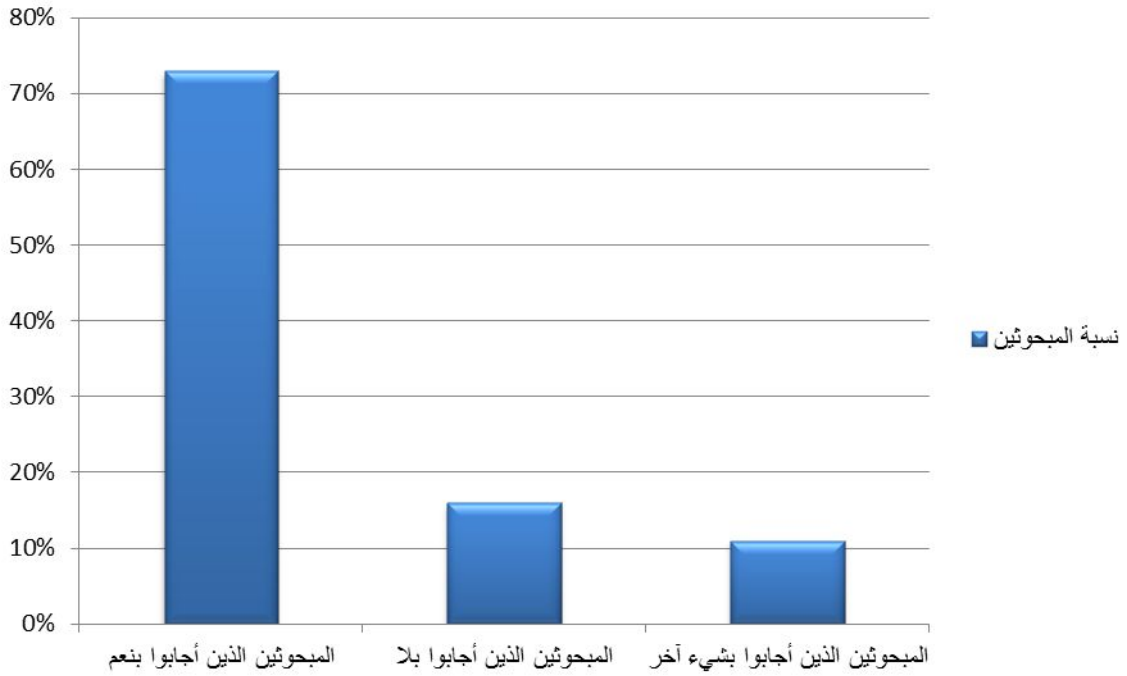


الشكل 1 :أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول مدى تأثير فرط الطموح والإقبال على جرائم تزوير النقود

نلاحظ من هذا الجدول بأن النسبة العالية من المبحوثين قدرت ب 73% و هم المبحوثين الذين رأوا بأن الطموح الاجتماعي هو أحد أهم المظاهر وراء الاقبال على جرائم تزوير النقود، و تلتها نسبة 17% من المبحوثين الذين رأوا بأن فرط الطموح الاجتماعي ليس أحد المظاهر وراء

الإقبال على جريمة تزوير النقود ، و في الاخير نسبة 10% من المبحوثين الذين رأوا بأن هناك عوامل أخرى قد تؤدي ببعض الأفراد للإقبال على جريمة تزوير النقود

إن النسبة العالية للمبحوثين الذين رأوا بأن الطموح الاجتماعي هو أحد أهم المظاهر وراء الإقبال على جرائم تزوير النقود يرجع ذلك إلى عملية تزوير النقود ،و هي عملية حركية تعبر عن وجود حركية دينامية لدى مجموعة من الاشخاص الذين يتميزون بطموح كبير للخروج من وضعياتهم الاجتماعية و تجاوزها نحوالحصول على مكانة اجتماعية مرموقة ، و لا يمكن الوصول اليها إلا من خلال وجود مال كثير، و لهذا فهم يربطون دوما بين عملية تزوير النقود و عملية تبييض اللأموال،و التي تعني البحث عن استثمار إقتصادي للارتقاء الى المكانة الاجتماعية، و يلاحظ في الغالب ان مثل هؤلاء الاشخاص و انه حالما يصلون الى تحقيق هذا الطموح فانهم يتوقفون عن تزوير النقود التي كانوا يطمحون الوصول اليها

أما بالنسبة للمبحوثين و الذين بلغت نسبتهم 17% كانت اجابتهم الرفض أي ان فرط الطموح الاجتماعي لا يعتبر لديهم أحد أهم المظاهر وراء إقبال الافراد على جرائم تزوير النقود ، بل اعتبروا أن اقبال بعض هؤلاء الافراد يرجع الى سوء التنشئة الاجتماعية خاصة التنشئة الاسرية التي تلعب دور كبير في صقل و توجيه سلوك الافراد و هي بذلك تعتبر النواة التقليدية للمجتمع فأي تقصير من هذه المؤسسة أي الاسرة سواء كان البيت متصدع من وفاة الوالدين او احدهما او طلاقهما او هجر احد الوالدين او معا و التوتر العائلي و السلوك السيء لها ، كل هذه العوامل قد تؤدي الى انحراف الافراد و من ثم جنوحهم الى ارتكاب مثل هذه الجرائم (جرائم تزوير النقود)

التسرب المدرسي أيضا اعتبروه عامل وراء الاقبال على جرائم تزوير النقود، فالفرد له مستوى فكري محدود و شهاداته المدرسية لا تكفي للالتحاق باحد المراكز التكوينية ،و من ثم تجده يشغل اي عمل و بمرور الوقت يجد نفسه متأخرا إجتماعيا و إقتصاديا مقارنة بزملائه، الذين اكملوا مشوارهم الدراسي فيضطر حينئذ للبحث عن سبل حتى و ان كانت غير مشروعة للخروج من هذه الوضعية الحرجة فيميل الى ارتكاب جريمة تزوير النقود

يعتبر ايضا سوء الانتماء الاجتماعي من ضمن العوامل التي قد تؤدي الى اقبال بعض الافراد على جرائم تزوير النقود

اما بالنسبة الى المبحوثين الذين تتراوح نسبتهم 10% فهم يرون ان اقبال الافراد على جرائم تزوير النقود يرجع الى عدة عوامل من بينها فرق سلم المسؤوليات و من ثم يسعون الى البحث عن مصادر تمويل المشاريع الاجتماعية

الجدول رقم 3: يبين إنعكاسات الثقافةالاجرامية على عمليات تزوير النقود

| الأجوبة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 27 | %90 |
| لا | 3 | %10 |
| شيء آخر | 0 | %0 |
| المجموع | 30 | %100 |

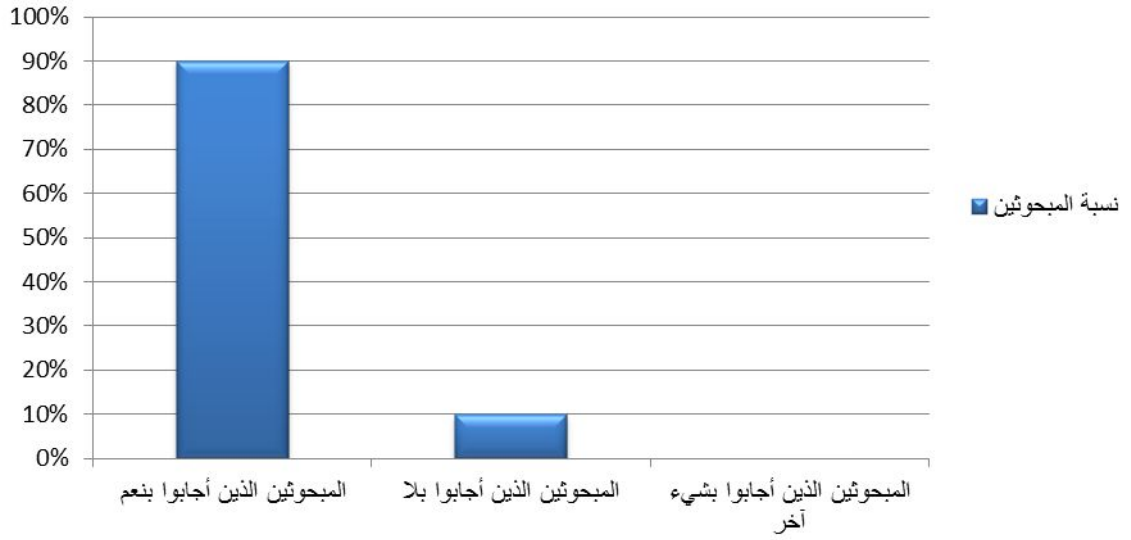


الشكل 2:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول انعكاسلت الثقافةالاجرامية و عمليات تزوير النقود

نلاحظ من هذا الجدول بان النسبة العالية من المبحوثين و التي قدرت ب 90% يرون بان عملية تزوير النقود تتطلب ثقافات إجرامية متخصصة للوصول إلى تحقيق رخاءها الاجتماعي المنشود، و تليه نسبة 10% من المبحوثين الذين يروا بان عملية تزوير النقود لا تتطلب ثقافات إجرامية لوصولها إلى رخاءالاجتماعي

يرجع ذلك و بمجرد معرفة خصائص البيئة التي يمارسون فيها بعض الأفراد جرائم تزوير النقود بتأكد هنا من رد الفعل تجاه أفعالهم عندئذ يدخلون في تعلم الثقافة الإجرامية و يستجيبون لمبادئها و عندئذ يعرفون متى يعتدون و في أي مكان، و يحددون التوقيت المناسب و يعرفون ما يتطلبه الفعل الاجرامي من معلومات مسبقة، و معلومات عن الحراك الاجتماعي في مكان الجريمة و مستوى توظيف الافراد و خبرتهم فيها، لذلك فكلما نجحوا في التوفيق بين الثقافة الاجرامية و السلوك الاجرامي كلما خطوا خطو الى الامام في مجال الجريمة المنظمة، و حينها تساعدهم هذه الخطوات الاجرامية على تحقيق مشاعرهم، و ينموا لديهم رأس المال و يتوسع و تتوسع معه الثقافة الاجرامية فيجدون انفسهم مضطرين اضطرارا لارتكاب جرائم النقود، فالمرحلة التي بلغوها تفرض عليهم ذلك ، و لان المدى قد توسع ولان العلاقات قد امتدت و لان الوسائل قد تعددت و تطورت في ذلك ،لا مفر من القيام بهذا الجرم الخطير و ذلك تلبية للمتطلبات و الحاجات ،حيث لا يمكن للانسان ان ينطبع بمعارف شخصية محددة مالم يحصل سعي متجانس بين حاجاته و الاهداف التي يريد تحقيقها و التي يقتضيها السلوك الاجرامي في هذه المرحلة ، و لهذا لا يجب ان نفهم هذا السلوك او الاقدام على فعل لا يعرفون عواقبه بل تجدهم اكثر احترازا و وقاية مما يحيط بهم ، ذلك أن علماء الاجتماع يتفقون انه كلما ارتفع الحس الاجتماعي عند المجرم كلما نمى عندمستوى الحيطة و الحذر

أما بالنسبة للمبحوثين الذين رأوا بأن عملية التزوير لا تتطلب ثقافات اجرامية للوصول للرخاء الاجتماعي، يرون بأن تزوير النقود أصبح أمرا ممكنا نظرا لتوفر أدواته و أنها من الجرائم التي شهدت تطورا خطيرا أدى بدوره الى صعوبة كشفها و صعوبة الوصول الى فاعلها، و انتشار العلوم و الفنون و وسائل الطباعة الحديثة و تنوعها ،تطورت جرائم و أساليب تزوير النقود بتطور العلوم و التكنولوجيات الحديثة من آلات التصوير الالكترونية الدقيقة و بعض أقلام الحبر التي تكتب و تمحوا الأحبار، فالتزوير نوع من الاجرام المادي تتميز به المدينة عن الريف، و بصفة عامة تعتبر جرائم تزوير النقود من الجرائم التي تكثر في الدول الاكثر حضارة هذا من جهة ،و من جهة أخرى ضعف الرقابة الحكومية للتصدي لمختلف عمليات تزوير النقود في بعض الاحيان و كذا التطور التدريجي في أساليب مكافحة و مقاومة التزوير من قبل القائمين على تحقيق العدالة الجنائية ،كما أصبح السوق يستقبل بطبيعته التزوير كجزء من حركته المالية

الجدول رقم 4: يبين عوامل إغراء المزورين للقيام بجرائمهم استجابة لطموحهم الاجتماعي

| الإجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 28 | %93 |
| لا | 2 | %7 |
| شيء آخر | 0 | %0 |
| المجموع | 30 | %100 |

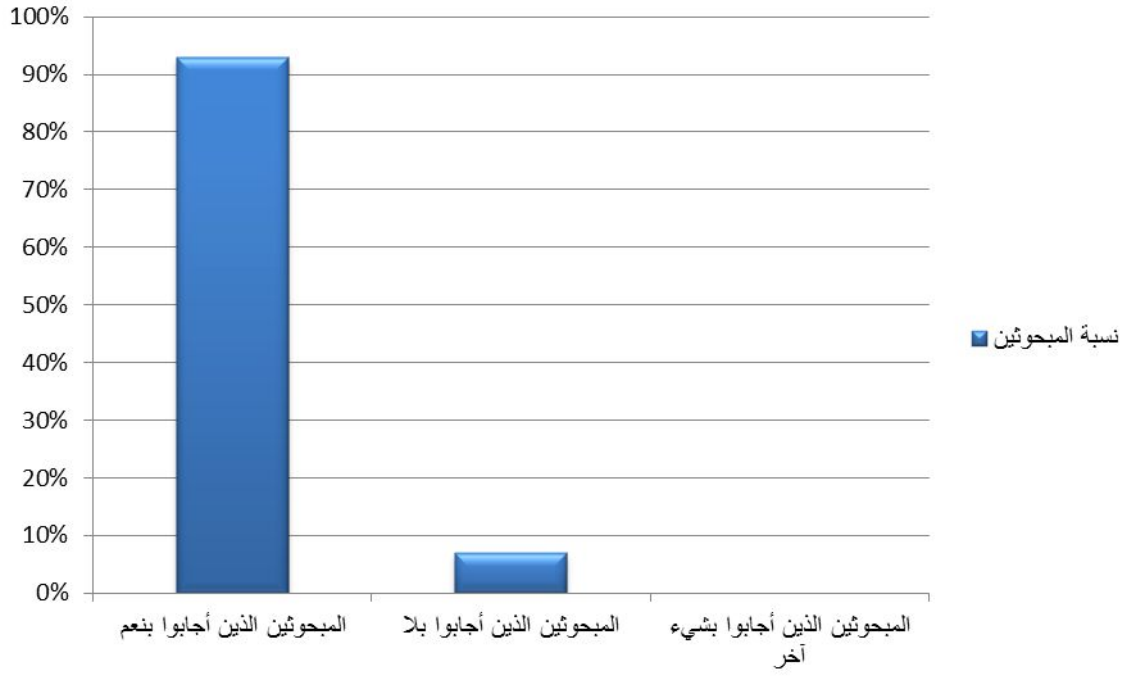


الشكل 3:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول عوامل إغراء المزورين للقيام بجرائمهم استجابة لطموحهم الاجتماعي

نلاحظ من هذا الجدول بأن نسبة المبحوثين الغالبة و التي قدرت ب 93% ،تمثلت في المبحوثين الذين رأوا بأنه توجد مظاهر أخرى لفرط الطموح الاجتماعي تتدخل لاغراء المزورين للامعان في عملياتهم، و هي نسبة جد عالية مقارنة بنسبة المبحوثين و الذين قدرت نسبتهم ب 7%حيث لا يرون بأن هناك عوامل أخرى لفرط الطموح الاجتماعي

ترجع النسبة الغالبة من المبحوثين الذين رأوا بأنه توجد عوامل أخرى لفرط الطموح الاجتماعي التي تتدخل لإغراء المزورين للامعان في عملياتهم الى العوامل التالية : الانفتاح على السلم الفئوي الاجتماعي الذي لم تعد تقيده إجراءات التراتب الفئوي و كذا السهولة الكبيرة في تحصيل رؤوس الأموال بطرق مشبوهة و إعادة توظيفها لنفس الحال، و من ثم الرغبة في تحقيق التمييز الاجتماعي في إطار الفئة الاجتماعية التي ينتمي إليها المعنيون و الحاجة الى وجود انتظام اجتماعي لهذه الفئة ضمن السياق الاقتصادي الاجتماعي للفضاءات التي يعيشون فيها

أما بالنسبة للمبحوثين الذين رأوا أنه لا توجد مظاهر أخرى لفرط الطموح الاجتماعي التي تغري الموزورين، هذا راجع في نظرهم أن الدافع الأساسي الذي يحرك في المزورين رغبة في تزوير النقود، إنما هو هدف اجتماعي و ليس اقتصادي، إذ الغرض بالأساس هو رغبة المزور في إحداث القطيعة مع الحرمان الذي كان يعاني منه و الذي يسبب له إحباطا ، هذا الإحباط يخلق في نفس المزور حالة من العصابات تجعله يفكر في إشباع كل الممنوعات و المحذورات للوصول إلى تجاوز ضغط الحرمان، على هذا الأساس نرى من خلال نماذج كثيرة تميزهم بالجرأة و الإقدام و الحرص و التنفيذ، و هذا لانه متعلق بوجود حاجة و رغبة في نفسية المزور تجره الى تحقيق الانتقال الطبقي الاجتماعي و تلبية متطلبات الحالة التي تقتضيها وتعنى في نهاية المطاف ما يعبر به الشخص بالحركة او الرمز بالظرف الذي بامكانه ان يوفر له مرغوبه و تسمى علميا بالحاجة لانها تعتبر ضرورية في حياته

الجدول رقم 5 : يبين علاقة التفاوت الاجتماعي بين الفئات مع الدفع على جريمة تزوير النقود وعددها

| الدفع على الجريمة / التفاوت | الدفع لمرة واحدة | | الدفع لمرتين | | الدفع لأكثر من مرة | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | ت | ن | ت | ن | ت | ن | ت | ن |
| مستوى إجتماعي مرفه | 02 | %6.66 | 01 | %3.33 | 03 | %10 | 06 | %20 |
| مستوى إجتماعي ذا رصيد أسري مفكك | 02 | %6.66 | 03 | %10 | 02 | %6.66 | 07 | %23.33 |
| مستوى إجتماعي متوسط | 04 | %13.33 | 02 | %6.66 | 04 | %13.33 | 10 | %33.33 |
| مستوى إجتماعي ضعيف | 00 | %00 | 04 | %13.33 | 03 | %10 | 07 | %23.33 |
| المجموع | 08 | %26.66 | 10 | %23.33 | 12 | %40 | 30 | %100 |

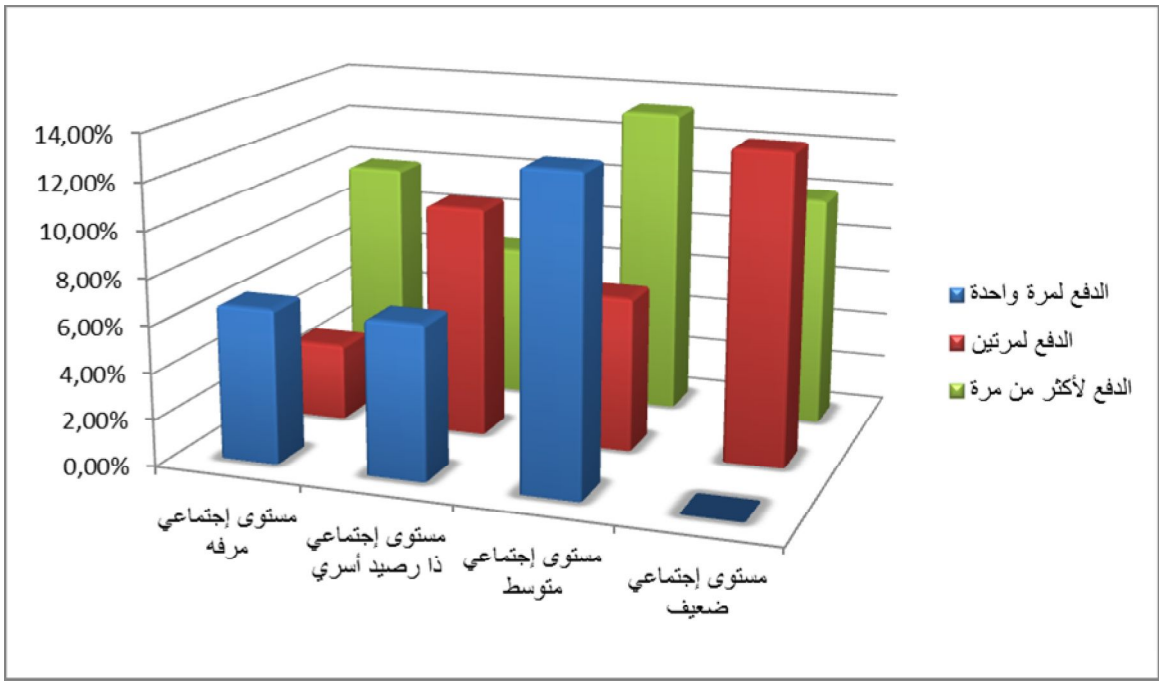


الشكل 4:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول علاقة التفاوت الاجتماعي بين الفئات مع الدفع على جريمة تزوير النقود

يتبين لنا من خلال هذا الجدول أن هناك علاقات تحليلية قوية تبرز لنا من خلال معطيات هذا الجدول، فالنسبة الكبرى قدرت بـ 33.33%، وهي التي تمثلها فئة المستوى الاجتماعي المتوسط، حيث نجد أن هذه الفئة تميل إلى ارتكاب أفعال التزوير مرة واحدة بنسبة 13.33%، كما يقوم أعضاؤها كذلك بأعمال التزوير لعدة مرات وذلك بنفس النسبة وهي 13.33% و أخيرا نجد المجموعة التي تقوم بالفعل مرتين وذلك بنسبة 06.66% .

كما نجد بعد ذلك التساوي عند فئتين اثنتين وهي فئة المستوى الاجتماعي ذا رصيد أسري مفكك، ومستوى اجتماعي ضعيف يتقاسمان نفس النسبة وهي 23.33%، حيث نجد في فئة المستوى الاجتماعي ذا رصيد أسري مفكك، حيث الغالب في أفرادها ارتكابهم هذا الجرم مرتين وذلك بنسبة 10% تليها بالتساوي بقية أفراد الفئة ممن يقومون بالفعل مرة واحدة في حياتهم، ومن يكررونه أكثر من مرتين وذلك بنسبة 06.66%، وأخيرا تأتي الفئة التي تمثل المستوى الاجتماعي المرفه، وذلك بنسبة20%، حيث نجد أن أفراده ممن يقولون أنهم يقومون بالفعل في حياتهم ومن يكررون أكثر من مرتين يقدرون بنسبة 10% تليها المجموعة التي تقول أنها تقوم بالفعل مرة واحدة في حياتها بنسبة6.66% وتأتي أخيرا المجموعة التي تقول أنها تقوم بالفعل مرتين في حياتها وذلك بنسبة03.33%.

ومنه نستنتج سوسويولوجيا أن الاتجاه العام الموجود في هذا الجدول يميل نحو وجود التعدد والتكرار في هذا الفعل الإجرامي الخطير، ذلك أن الدخول في هذه الشبكة لن يكون سهلا والخروج منها لن يكون سهلا بطبيعة الحال، ومن هنا نلاحظ أن أغلب أفراد هذه العصابات هم محترفون قائمون فعل التزوير عن كل رغبة وحرص، ومن هنا لا يختلف الأمر بين أبناء الطبقات الغنية والمتوسطة والفقيرة، وحتى الاتجاه الذي يأتي بعده من حيث النسبة في هذا الجدول يعبر دون شك عن هذه الحقيقة وهم الأفراد الذين يقولون

أنهم ارتكبوا الجريمة مرتين، ما يعني سوسويولوجيا وجود تبعية واسعة في السلوك الإجرامي

الجدول رقم 6 : يبين العلاقة بين الإغراء المادي و البحث عن مخارج اجتماعية لوضعية المزورين

| الإغراء المادي / وضعية الطبقة الإجتماعية | الميل نحو الكسب المالي | | الميل نحو الإمتلاك العقاري | | الميل نحو مكاسب مادية للإرتقاء الفئوي | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | ت | ن | ت | ن | ت | ن | ت | ن |
| وضعية الطبقة المرفهة | 04 | %13.33 | 02 | %6.66 | 01 | %3.33 | 07 | %23.33 |
| وضعية الطبقة الغنية | 02 | %6.66 | 04 | %13.33 | 03 | %10 | 09 | %30 |
| وضعية طبقة رجال الأعمال | 03 | %10 | 01 | %3.33 | 02 | %6.66 | 06 | %20 |
| وضعية طبقة التجارة المتعددة | 02 | %6.66 | 04 | %13.33 | 02 | %6.66 | 08 | %26.66 |
| المجموع | 11 | %36.66 | 11 | %36.66 | 08 | %26.66 | 30 | %100 |

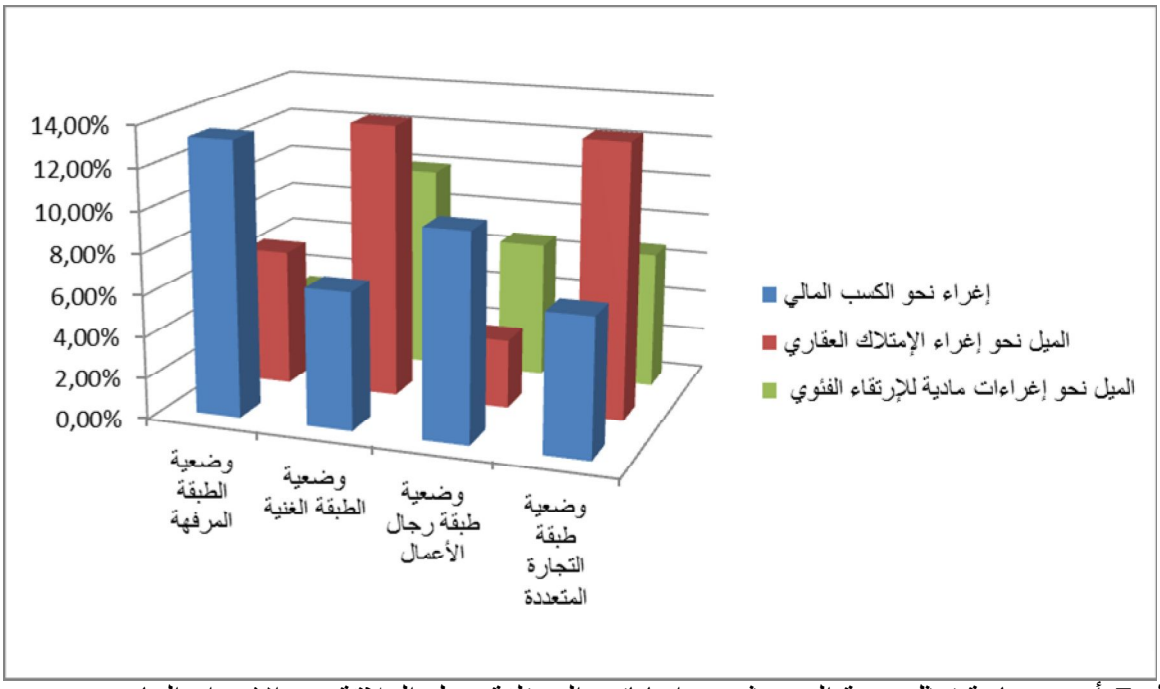


الشكل 5:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول العلاقة بين الإغراء المادي للمزورين و البحث عن مخارج لوضعياتهم الاجتماعية

نلاحظ من هذا الجدول بأن النسبة الغالبة من المبحوثين رأوا بأن الأفراد المزورين هم الأفراد الذين يصنفون من الطبقة الغنية ، تبين من خلال القراءة الأفقية للجدول بأن نسبة 13.33% هم المبحوثون الذين رأوا بأن إقبال الأفراد و ميلهم نحو جريمة تزوير النقود هو الميل نحو إغراء الإمتلاك العقاري ، و نسبة 10% الميل نحو الإغراء للإرتقاء الفئوي ، و أخيرا نسبة 6.66% من المبحوثين رأوا بأن ميل الأفراد و إغرائهم نحو الكسب المالي هو الذي جرهم للإقبال على جريمة تزوير النقود

كما لاحظنا أن نسبة 26.66% من المبحوثين رأوا بأن الأفراد المزورين هم الأفراد الذين يصنفون ضمن طبقة التجارة المتعددة، حبث تبين نسبة 13.33% من المبحوثين يروا بأن ميل الأفراد نحو إغراء الإمتلاك العقاري ، جرهم للإقبال على هذا السلوك الإجرامي و لاحظنا نسبة 6.66% من المبحوثين الذين رأوا بأن الإغراء نحو الكسب المالي و الميل نحو الإغراء المادي للإرتقاء الفئوي هما اللذان يجران الأفراد للإقبال على هذا السلوك الإجرامي

كما لاحظنا ايضا نسبة 23.33% من المبحوثين رأوا بأن الافراد المقبلين على السلوك الإجرامي هم الافراد الذين يصنفون ضمن الطبقة المرفهة حيث تبين بأن نستة 13.33% من المبحوثين يرون بأن الأفراد يميلون نحو الكسب المالي ، و يميلون نحو الإمتلاك العقاري وذلك ما

أكدته نسبة المبحوثين الذين قدرت نسبتهم ب 6.66% ،و يميلون نحو إغراء مادي للإر تقاء الفئوي و كانت نسبة المبحوثين حينئذ 3.33% .

و أخيرا نلاحظ من هذا الجدول بأن النسبة الأخيرة للمبحوثين و التي قدرت ب 20% رأوا بأن الأفراد المقبلين على السلوك الإجرامي تخص وضعية رجال الأعمال، حيث تبين أن نسبة 10% من المبحوثين يرون بأن الإغراء نحو الكسب المالي هو الذي يجر الأفراد نحو الإقبال على السلوك الإجرامي ، كما أن هؤلاء الأفراد يميلون نحو الإغراء المادي للإرتقاء الفئوي بإنتهاج السلوك الإجرامي و كانت نسبة المبحوثين حينئذ 6.66% ، و أخيرا لوحظ أن الأفراد يميلون نحو إغراء الإمتلاك العقاري و كانت نسبة المبحوثين حينئذ 3.33%.

ومنه نستنتج سوسويولوجيا بأنه لا يتحدد الإغراء المادي للمزورين للبحث فقط للخروج من وضعية الطبقة الإجتماعية و حسب، إن إقبال هؤلاء الأفراد على جريمة تزوير النقود من خلال معطيات هذا الجدول لا يقتصر فقط على الإغراء نحو الكسب المالي بل هناك الميل نحو إغراء الإمتلاك العقاري و الميل نحو إغراء مادي للإرتقاء الفئوي فهم دوما يبحثون عن الخروج من الفئة الإجتماعية و الإنتقال من وضعية الى أخرى بأكثر إتساع ،و تبين لنا من هذا الجدول بأن الأفراد المقبلين على جريمة تزوير النقود هم أفراد غير متكيفين مع معايير المجتمع الكبير ، و ذلك يعود الى التناشز بين الثقافة الفرعية التي ينتمون اليها و بين واقع حياتهم ،أي أن الجو و البيئة التي ينتمون اليها ليست من صنع المجتمع الكبيركذلك الرغبة في التوسع بإستخدام آليات غير طبيعية و بإستعمال أساليب ملتوية تساعد هؤلاء الأفراد على تزوير النقود لتحقيق غاياتهم و أهدافهم ، ومن ثم الإقتراب من الفضاءات التي تساعدهم على إستخدام الآخرين لتحقيق أهدافهم ، حيث نلاحظ أن أغلب المجرمين هم من الطبقة الغنية و طبقة رجال الأعمال و يتقمصون ملامح شخصية هادئة و متزنة و يبدون من خلالها أمام غيرهم على أنهم أعرف الناس بأخطار الجريمة فتجدهم في أوساط الناس ينددون و يحذرون بلغة تجعل من الجميع ينظرون إليهم على أنهم الطرف الذي تعطى له كل الأسرار عن طبيعة الجريمة و المجرمين في المحيط الذي ينشطون فيه ، و بذلك يتمكنون من تغليط الناس و الحصول على كل المعطيات لكي يتخذوا إحتياطاتهم و يكونون بمأمن من كل شك و إتهام، و ذلك الى أنهم يصلون الى الإحاطة علما بأكثر الذين يشكلون خطرا عليهم في هذا المحيط ، فيعمدون بناءا على ذلك الى بناء خططهم الإجرامية بإحتياط كبير و هذا يفسر الصعوبات الكبيرة في فهم الجريمة في المدن الكبيرة و التصدي لها

الجدول رقم 7 :يبين المعرفة القانونية للمجرمين للإجراءات العقابية

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 25 | %83 |
| لا | 5 | %17 |
| شيء آخر | 0 | %0 |
| المجموع | 30 | %100 |

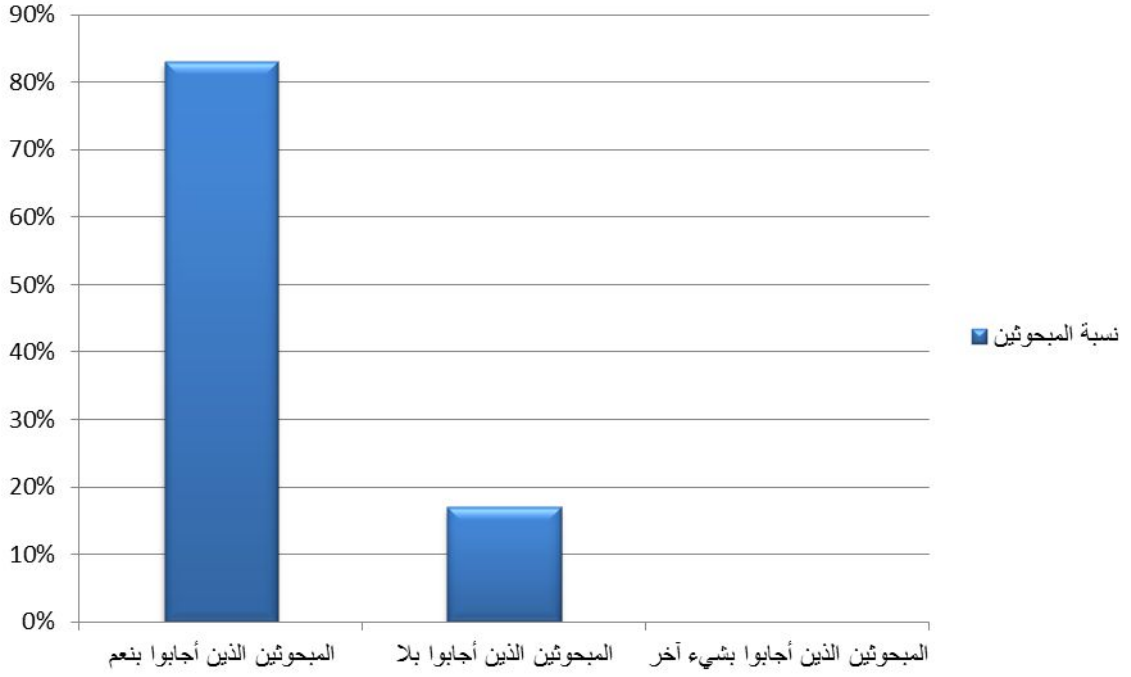


الشكل 6:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول المعرفة القانونية للمجرمين للإجراءات العقابية

نلاحظ من هذا الجدول بان النسبة الغالبة من المبحوثين و الذين قدرت نسبتهم 83% و الذين يروا بان بعض الافراد المقبلون على تزوير النقود انهم يعرفون آليات الاجراءات العقابية التي يرتكبونها و هي نسبة جد عالية مقارنة بالمبحوثين الذين قدرت نسبتهم ب 17% و الذين رأوا بان بعض الافراد المزورين لا يعرفون آلية الاجراءات العقابية للجرائم التي يرتكبونها

تعود النسبة العالية من المبحوثين الذين يروا بان المزورين يعرفون آلية الاجراءات العقابية، و ذلك راجع الى تغيير نسق السلوك الاجرامي للمجرم حتى لا تتشكل وجهة نظر حول السلوك الاجرامي من حيث الحجم و نوع الضحية و الادواة المستخدمة و طريقة طمس معالم الجريمة و ذلك حتى يمنع غيره و خاصة مصالح الامن من ان تحدد اطارا سلوكيا تتشابه فيه الوسائل الاجرامية التي تساعد كثيرا هذه المصالح على تعقب آثار المجرم، و من ثم فتح ملف قضائي خاص به و نحن نعلم دائما ان الجريمة بالنسبة اليه نمط حياة، و بالتالي يود لو يستمر سلوكه الاجرامي دون انقطاع و هو في حاجة ماسة دائما كي يحافظ على نسق حياته الاجرامي ، هذا من جهة ومن جهة اخرى عدم الاعتماد على نفس النمط البشري للجريمة فالمجرم لا يميع آثاره حتى في أضيق الدوائر فانه يتعمد عدم اختيار نفس العناصر لاداء فعله الاجرامي فهو في كل مرة يختار عناصر جديدة لم يسبق لها فعل ما يطلب منهم و اغرائهم بالمال حتى يكونوا هم من يدفع الثمن في حال انكشاف الجريمة ، و يخرج منها سالما او على النقيض من ذلك يعمد الى اعتماد خبرات عناصر قديمة في مثل الأفعال و السلوكات التي يقوم بها هؤلاء ، لديهم مستوى من التدريب يجعلهم يدققون في تنفيذ فعلتهم حتى لا ينكشف امرها ،حتى و لو انكشف فانه ومهما تكن ظروف حجزهم او متابعتهم فانهم يتمكنون عن كشف الحقيقة او يدلون بمعلومة ملفقة لتضليل رجال الدرك الوطنيعن نساق التحقيق في القضية و كشف ملابسات الجريمة

كما بالاضافة الى ذلك يميل مثل هؤلاء المجرمين الى ترويج معلومات خاطئة في وسط الناس حتى يتناقلوها بينهم بسرعة ،حتى اذا حاول رجال الدرك الوطني مساءلة الشهود او من لديهم معلومات عن الجريمة فلن يجدوا في النهاية إلا معلومات كاذبة و تضليلية تعمد هؤلاء المجرمون دسها في اوساط الناس كي يحموا أنفسهم و يبتعدوا عن كل شبهة و الابتعاد عن كل الاجراءات العقابية

اما بالنسبة للمبحوثين الذين رأوا بأن اقبال بعض الافراد على جرائم تزوير النقود يكون مصحوبا بعدم معرفتهم للآليات و للاجراءات العقابية، و ذلك راجع الى عدة عوامل من بينها ان هؤلاء الاشخاص المقبلون على تزوير النقود لديهم مستوى تعليمي متدني و مستوى المخالطة الاجرامية لديهم جد ضعيف و لذلك تستغل هذه الفئة من طرف محترفي الاجرام و الافراد الذين لديهم قدرة على لعب ادوار متعددة في مكانة واحدة ،و ايضا ان هؤلاء الافراد الذين لا يعرفون الاجراءات العقابية ليست لديهم خبرة في التعامل مع هذا النوع من الجرائم و يتسمون بالتسرع و ضعف الاحتياط و لهذا تجدهم يقعون بسهولة كبيرة في قبضة رجال الدرك الوطني.

### 2.1.7 بناء وتحليل جداول الفرضية الثانية

الجدول رقم 8 : يبين أثر نمطية الحياة المعاصرة في بروز سلوكيات اجرامية نحو تزوير النقود

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 23 | %70 |
| لا | 3 | %10 |
| شيء آخر | 4 | %20 |
| المجموع | 30 | %100 |

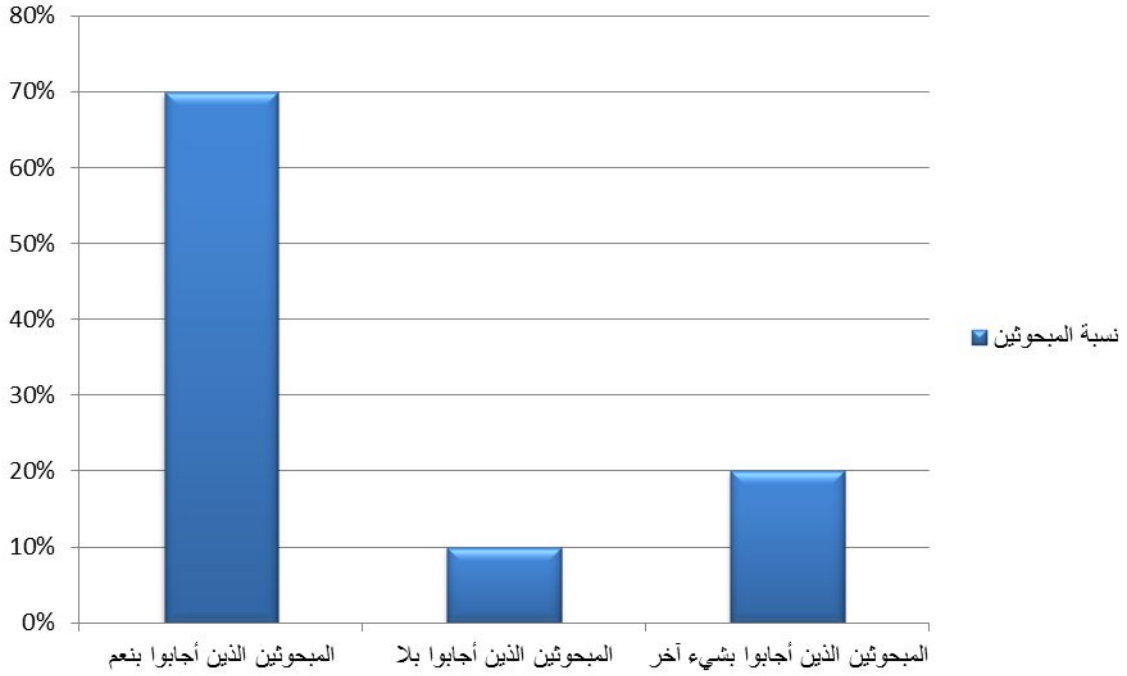


الشكل 7:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول أثر نمطية الحياة المعاصرة في بروز سلوكيات اجرامية نحو تزوير النقود

نلاحظ من هذا الجدول ان النسبة الغالبة من المبحوثين و الذين قدرت نسبتهم 70%رأوا بانه لا يؤثر نمط الحياة المعاصرة في تبني بعض الاشخاص سلوكات عدوانية ، تلتها نسبة 20%

من المبحوثين الذين رأوا شيئا آخر و في الاخير نسبة 10% من المبحوثين الذين رأوا انه لا يؤثر نمط الحياة المعاصرة في تبنيبعض الاشخاص سلوكات عدوانية

ترجع النسبة الغالبة من المبحوثين الى عدة اسباب و عوامل من بينها غلبة النزعة الفردية على نزعة التضامن الاجتماعي، و بالتالي تجد هؤلاء يميلون الى تطبيق مجال علاقاتهم الاجتماعية و التكيف مع معطيات المحيط الاجتماعي و يقومون فور التفكير في تدبير جرائمهم و تجد هؤلاء الافراد يميلون الى عدم تبادل المعلومات اخذا و عطاءا مع الآخرين، و شيوع نزعة الانانية و الرغبة في تحقيق الذات على حساب الاخرين ، ينعكس عنه شعور بضعف الضمير الجمعي للجماعة و بروز بعض الجماعات الفردية بسلوكات مناقضة لسلم القيم الرسمي و الاعتداد نهائيا للقيم الروحية و قداسة القيم الاجتماعية يرافقه ضعف او انهيار المرافقة الابوية و من ثم تحول الثقافة الاجرامية تدريجيا الى ثقافة فارضة نفسها كإطار غير رسمي و تحول نزاعات الاحتجاج و التوتر الاجتماعي الى فضاء يسمح باكتساب هوية اجتماعيةفردية

اما بالنسبة الى المبحوثين الذين كانت اجابتهم شيء آخر ترجع هذه النسبة الى عدة عوامل على رأسها عدم فهم حاجات الانسان في المجتمع المعاصر ، و التي يفرضها عامل التطور و التغير الاجتماعي السريع فالانسان لا يمكن ان يسلك سلوك خارج دائرة التطور و التغير ،ففي الماضي البعيد كانت الاسرة تقوم بالعديد من الوظائف الاجتماعية و كانت متطلبات الحياة الاجتماعي جد بسيطة اما اليوم فهناك تنوع في الحاجات و في ضروريات الحياة و عليه فمجال الحياة و عليه فمجال الحياة الاجتماعي جد واسع و مرن

هذا من جهة و من جهة اخرى الضعف الملاحظ في العلاقات العضوية بين الافراد نتيجة كثافة التحضر في المدن و تفكك او غياب ثقافة التعايش بين الناس في المدن و من ثم عدم قدرة القانون على تغطيةالمشاكل الاجتماعية المعاصرة

اما بالنسبة للمبحوثين الذين رأوا بانه لاتؤثر نمط الحياة المعاصرة في تبني بعض الاشخاص سلوكات عدوانية راجع الى افرازات الاجتماعية المعاصرة لا تولد بالضرورة سلوكات عدوانية و ان المشاكل الاجتماعية الاجتماعية المعاصرة لها ظرف اجتماعي، بينما السلوكات العدوانية هي انعكاسات ضيقة على مستوى بعض الافراد و من ثم فهي سلوكات طارئة و مؤقتة و ضيقة التأثر و التأثير و ان الفضاء الاجتماعي المعاصر يولد حالات من عدم التكيف و ليس هو السبب المباشر في السلوكات العدوانية لان العجز عن التواصل مع سكان المجمعات الحضرية يسببه الضغط المديني و تزداد شدتها كلما ارتفع فتحصل حالة اغتراب معقدة لهذه الفئات الاجتماعية لذلك يتطلب كسب المزيد من الاموال و انفاق الكثير منها لان حياة المدن

تسير وفق نمط استهلاكي عالي الدرجة ايضا الظروف الاجتماعية المعاصرة لها علاقة بسيرورة النظام الاجتماعي بينما السلوكات العدوانية هي حالة مرضية عند بعض الافراد

الجدول رقم 9: يبين أثر التعدد في المشاريع الاجتماعية على الإقدام على جريمة تزوير النقود

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 26 | %87 |
| لا | 3 | %10 |
| شيء آخر | 1 | %3 |
| المجموع | 30 | %100 |

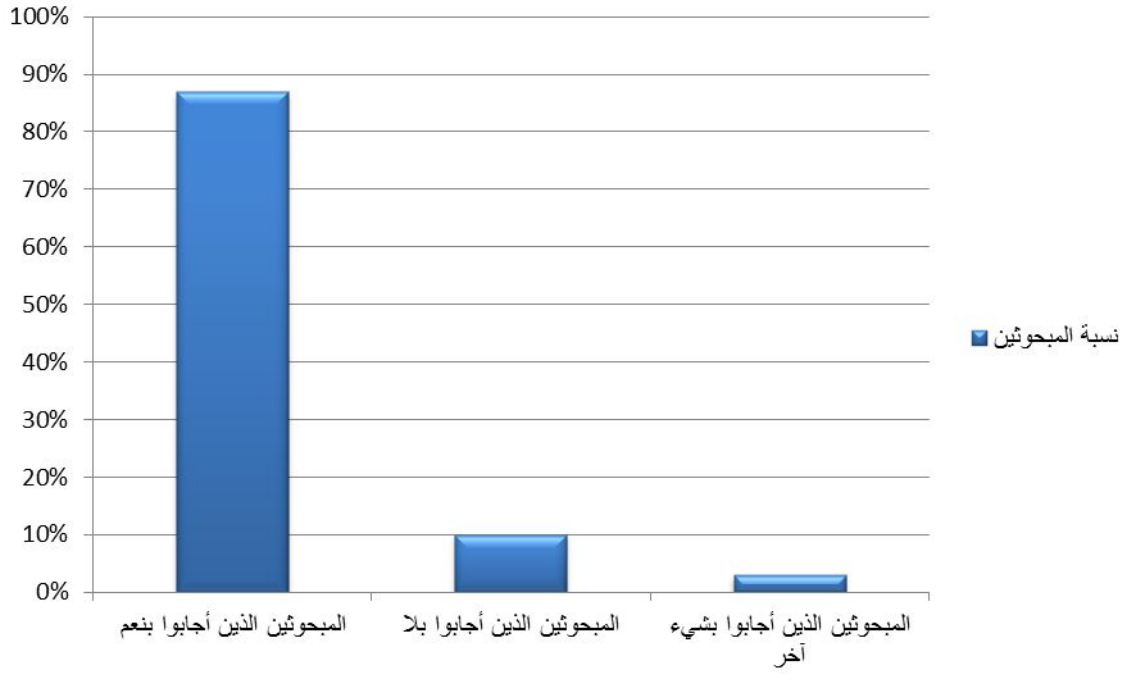


الشكل 8:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول أثر التعدد في المشاريع الاجتماعية على الإقدام على جريمة تزوير النقود

نلاحظ من هذا الجدول بان النسبة الغالبة للمبحوثين التي قدرت ب 87% رأوا بانه يؤثر وضع التعدد في المشاريع الاجتماعية و الارتباط بها لدى الافراد في الاقبال على جرائم تزوير النقود ، و تليها نسبة 10% رأوا بانه لا يؤثر وضع التعدد في المشاريع الاجتماعية و الارتباط بها لدى الافراد في اقدامهم على جريمة تزوير النقود ، و في الاخير نسبة 3% من المبحوثين الذين كان رأيهم شيء آخر أي كانت لديهم وجهة نظر مخالفة تماما

ترجع النسبة الغالبة للمبحوثين الى شعور الافراد بضعف نظام الحماية الاجتماعية و بالتالي الانساق في الحياة الاجتماعية المعاصرة لم تترك للفرد امكانية التنسيق في اطار مجموعة من الافراد او الجماعة و من ثم تعدد المشاريع يُنِمُ عن رغبة الافراد في تجاوز الإرث الاجتماعي الموروث عن اسرهم و كثرة الاتصال بين الافراد يدفع بهم باسقاط انماطهم الاتصالية في عدد من المشاريع الاجتماعية فادى الى كثرة الاتجاهات السلوكية المبنية على الاسقاط الوهمي ، جعل الافراد يعددون مشاريعهم ليغروا الآخرين لقبول التعامل معهم و هكذا يسعون لاعطاء احاديثهم الكاذبة بصفة المصداقية و الرسمية و غالبا ما يصدق الناس الرواية فيموهون على جرائمهم الى الدرجة التي يغالطون فيها مصالح الامن و يغالطون الناس بجعلهم يصدقون الكذب و هومن يسمح لهم من تمكين و تمديد سيطرتهم على الرأي العام و على الناس الذين يعيشون معهم في محيط واحد و على ضوء ذلك ،فتعدد المشاريع في حد ذاته آفة اجتماعية مبنية على الخداع و المراوغة و تجعل الفرد عاجزا عن النجاح فيها جميعا و بالتالي يميل لاخفاء الفشل و الاقدام على الجرائم و من ضمن هذه الجرائم الاقبال على جرائم تزوير النقود

اما بالنسبة الى المبحوثين الذين رأوا بانه لا يؤثر وضع التعدد في المشاريع الاجتماعية و الارتباط بها لدى الافراد في اقدامهم على جريمة تزوير النقود ،يرجع الى عدة عوامل من بينها ان تعدد المشاريع هو ناتج عن فضاءات الاستثمار في المجتمع و هذا دليل على وجود دينامية قوية في العلاقات الاجتماعية عن طريق المخالطة التي حقوق و واجب الافراد اتجاه انفسهم و غيرهم و اتجاه العمل فتعدد المشاريع إذن هو مؤثر صحي على حيوية التنظيمات الاجتماعية و هذا دليل واضح ان الحاجة بالمثابة اليهم عامل منفس و المؤدي الى التوازن بعد القضاء على شعور الافتقار و اللاتوازن فان الافراد بذلك اكتسبوا مستوى من نوع التعليم و الثقافة و بالتالي تعدد المشاريع دليل باننا نعيش في مجتمع يشجع المبادراة الحرة ،اما المبحوثين الذين كانت اجابتهم شيء آخر يرجع غياب الدولة عن الساحة يسمح للمقبلين على تزوير النقود بتطبيق عمليتهم بشكل دقيق و واسع كما ان القوانين المتداولة غير متكيفة مع المجتمع، و أن المجتمع الآن صار يخضع لحكم الفرد

الجدول رقم 10 :يبين انعكاسات أسلوب الحياة الأسرية المرفهة على الإقبال على جريمة تزوير النقود

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 27 | %90 |
| لا | 0 | %0 |
| شيء آخر | 3 | %10 |
| المجموع | 30 | %100 |

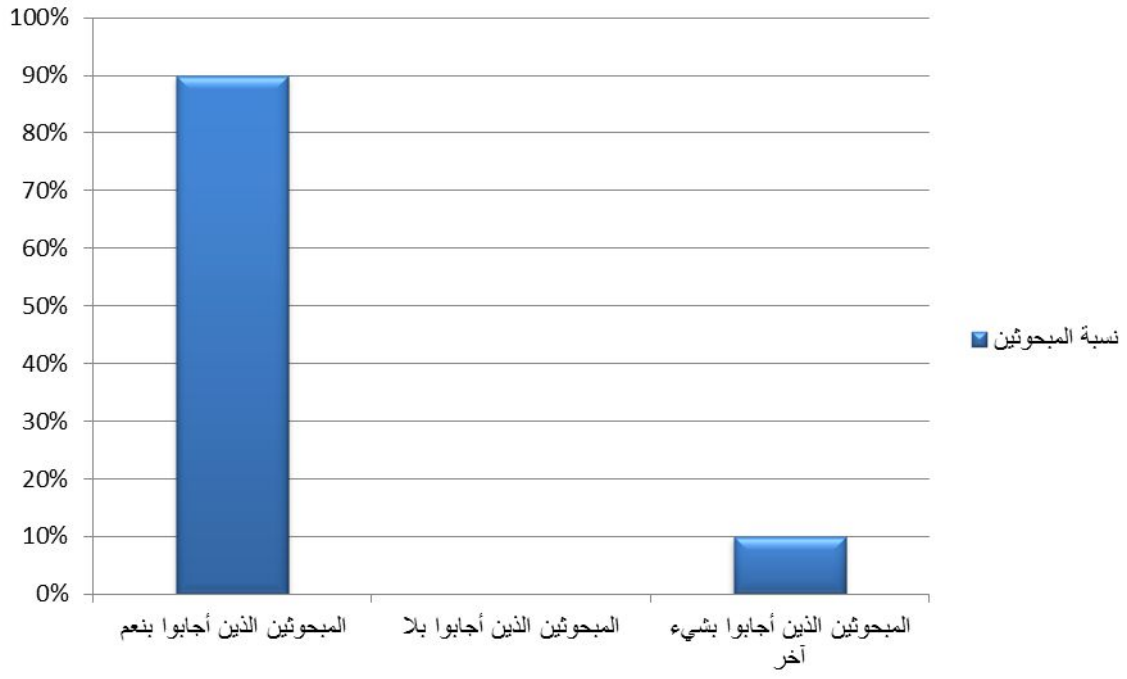


الشكل 9:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول انعكاسات أسلوب الحياة الأسرية المرفهة على الإقبال على جريمة تزوير النقود

نلاحظ من هذا الجدول بان النسبة الغالبة من المبحوثين و الذين قدرت نسبتهم ب 90% و الذين رأوا بان للحياة الأسرية و سعة العيش فيها أثر في اقدام الأفراد على جرائم تزوير النقود ، وهي نسبة جد عالية مقارنة بالذين كانت لديهم رأي او وجهة نظر أخرى و الذين قدرت نسبتهم ب10%.

ترجع نسبة المبحوثين الغالبة لعدة عوامل من بينها أن العيش الميسور للأسرة يفتح امام الفرد آفاق المغامرة بناءا على الحاجات التي يريد تحقيقها بأي طريقة و الأهداف المسطرة و الغايات المرجوة و هو بذلك يساعد على تعدد الصلات و العلاقات و أنه يجعل الفرد لا يميز بين النافع و الضار و ذلك عن طريق المخالطة الفارقة ، و أنه يجعل الأفراد مغترين بقدرتهم على الإنفلات من العقاب و كلما احتك الأفراد ببعضهم عن طريق المخالطة كلما خطوا خطوة الى الأمام فينموا حينئذ لديهم رأس المال و يتوسع و تتوسع معه الثقافة الاجرامية فيتصورون ان القانون تحت أقدامهم فيدخلون في علاقات المساومات و التنازلات و شراء الذمم و يستغلون ظرفهم الأسري لبسط السيطرة لأنهم يريدونها و بحاجة اليها فيتصورون أنهم بامكانهم خرق كل التنظيمات الاجتماعية

اما بالنسبة الى المبحوثين الذين كان رأيهم شيء آخر يروا أن الرفاهية الاجتماعية للأسرة هي تتويج لمسيرة طويلة من التضحيات و الوضع الأسري هو إرث اجتماعي لا علاقة له بالسلوكات العدوانية و أن العيش الأسري السعيد ينقل طموحات الأسرة من وسطها المحلي الى الوسط الأفقي العريض

الجدول رقم 11 :يبين أثر التربية الأسرية في انحراف سلوكات أبنائها نحو الاقبال على جريمة تزوير النقود

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 23 | %77 |
| لا | 3 | %10 |
| شيء آخر | 4 | %13 |
| المجموع | 30 | %100 |

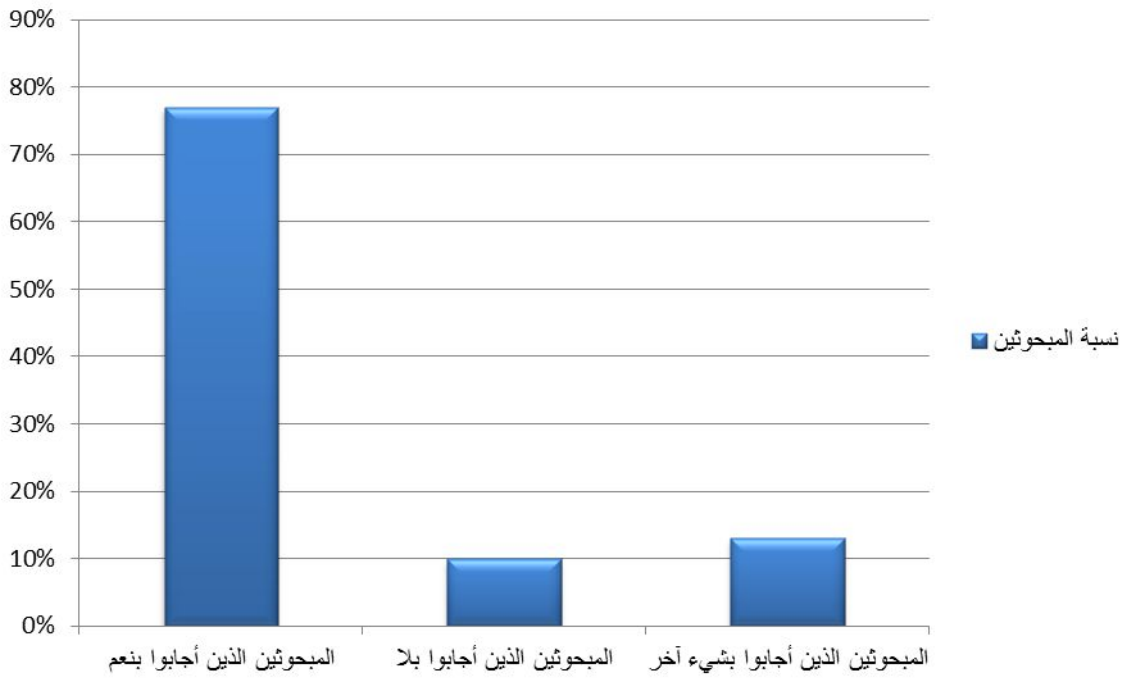


الشكل 10:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول أثر التربية الأسرية في انحراف سلوكات أبنائها نحو الاقبال على جريمة تزوير النقود

نلاحظ من هذا الجدول ان النسبة الغالبة من المبحوثين و الذين قدرت نسبتهم 77% رأوا أن للتربية الأسرية و قيمها دخل أساسي في انحراف سلوكيات هذه الفئة من الأفراد المقبلين على تزوير النقود ، تلتها نسبة 13% من المبحوثين الذين رأوا شيئا آخر و في الاخير نسبة 10% من المبحوثين الذين رأوا أن التربية الأسرية و قيمها ليس لها دخل في انحراف سلوكيات هذه الفئة من الأفراد المقبلين على تزوير النقود

ترجع النسبة الغالبة من المبحوثين و الذين اعتبروا أن للتربية الأسرية و قيمها دخل أساسي في انحراف سلوكيات هذه الفئة من الأفراد المقبلين على تزوير النقود الى عدة اسباب و عوامل من بينها غفلة الوالدين عن ضمان مسؤولية المرافقة لابنائهم ، و غلبة القيم المادية على القيم الاخلاقية ، اي البحث عن الاموال من قبل الافراد بأي شكل و بأي طريقة سواء كان على حساب المبادئ الشخصية و الاسرية' فالفرد حينئذ و نظرا للمشاكل الاسرية و الظروف العائلية يجد جماعة من الرفاق تمارس عليه ضغطا قويا و بالتدريج شيئا فشيئا يجد هذا الفرد نفسه بأن حاجياته الأساسية و الثانوية تتحقق في ظل هذه الجماعة خاصة اذا ما أخذنا بعين الاعتبار تحميل الفرد المسؤولية منذ سن مبكرة ،وفق المبدأ "اشتغل ما شئت و اجلب المال كيفما شئت "، فيجد الفرد نفسه متعبا منذ الصغر و الفراغ العاطفي الذي عانى منه في الصغر تحول الى احباط في الكبر

فيسعى جاهدا الى تغطية هذا النقص للدخول ضمن جماعات منحرفة ، و عن طريق المخالطة يعرف متى و كيف يعتدوا على الاجرام، أيضا إن ضعف الضبط الاجتماعي داخل الاسرة يسمح للافراد بالاقبال على جرائم تزوير النقود، فالتربية الاسرية المتذبذبة تارة تعامل ابناءها بالقسوة و تارة باللين ، كل هذا التذبذب في المعاملة يولد في الفرد نوع من الثقة و الراحة ، ومثال على ذلك أن الفرد حينما يعود الى البيت في وقت متأخر و لا يجد العقات اللازم حيال ذلك يسعى الى تكرار ذلك حتى و إن لاقى عقابا في المرة المقبلة على ذلك، يصبح غير مبالي لأنه أصبح متعود على ذلك والسلوكات الانحرافية التي يقوم بها أصبح مدمنا عليها عن طريق الصحبة و المخالطة .

هذا من جهة و من جهة اخرى و من جهة اخرى مشاهدة الافراد للبرامج التليفيزيونية حتى و ان كانت أي برامج و لا يجد توجيها وصقلا لسلوكه من طرف الاسرة، و عن طريق التقليد و المحاكاة يجد الفرد متعة في تكرار ما شاهد و تطبيق ما نرى في الواقع، وطموح هذا الفرد حاد في تحقيق حاجياته او متطلباته ، يجد جريمة تزوير النقود الطريق و المنفذ الوحيد من أجل تكوين رأس مال و الدخول في علاقات مشبوهة و الدخول في نطاق أوسع من السلوكات التي يقوم بها.

اما بالنسبة للمبحوثين الذين كان رأيهم شيء آخر يعود الى عدة عوامل من بينها أنه من الصعب جدا ان نحكم على نمط التربية الأسرية و نحن بحاجة الى تدخل خبراء السلوك الاجرامي لدراسته جيدا و من ثم تشخيص الدواء الشافي و الكافي حيال ذلك ، كما ان التقنوية في المجتمع أصبحت تمارس ضغوطات على الفرد و الجماعة ، هذه الضغوطات تجعل الفرد يقبل على مثل هذه السلوكات الانحرافية و تجعل الجماعة و الأسرة هذا الفرد يفلت من تأثيرها و أن الثقافات الفرعية في المجتمع تمكنت أن تفرض نفسها كمرجعية سلوكية بديلة ، كما أن ضغط قيم العولمة المنتشرة عبر الوسائط الالكترونية المختلفة الدور في ذلك .

أما بالنسبة للمبحوثين الذين رأوا بأن التربية الأسرية و قيمها لا دخل لها في انحراف سلوكيات هذه الفئة من المزورين ،ذلك أن التربية الأسرية تضمن التربية على الأخلاق و لا تمارس الرقابة و أن الفرد حر في اختيار أسلوب الحياة الذي يناسبه بناءا على ما تمليه متطلبات الحياة المعاصرة و هو حر في تسطير أهدافه كما أن للتقسيم الاجتماعي من الفضاء الأسري يترك الحرية للأفراد فيما يريدون تحقيقه ، كما أن الحكم على بعض السلوكات بالانحراف هو حكم قيمي و أن ما يسمى انحرافا هو و سيلة من وسائل تكيف الفرد مع التغيرات الاجتماعية و عن طريق المخالطة يستطيع الفرد بسهولة الاندماج مع نمط الحياة المعاصرة .

الجدول رقم 12: يبين العلاقة بين الفشل الدراسي و الاقبال على السلوك الاجرامي

| الإقبال على السلوك الإجرامي / الفشل الدراسي | إقبال مستمر | | إقبال حسب الحاجة | | إقبال حسب الرفقة الإجرامية | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | ت | ن | ت | ن | ت | ن | ت | ن |
| الفشل المدرسي المؤقت | 03 | %10 | 04 | %13.33 | 02 | %6.66 | 09 | %30 |
| إنقطاع مدرسي | 02 | %6.66 | 03 | %10 | 03 | %10 | 08 | %26.66 |
| تسرب مدرسي | 03 | %10 | 05 | %16.66 | 05 | %16.66 | 13 | %43.33 |
| المجموع | 08 | %26.66 | 12 | %40 | 10 | %33.33 | 30 | %100 |

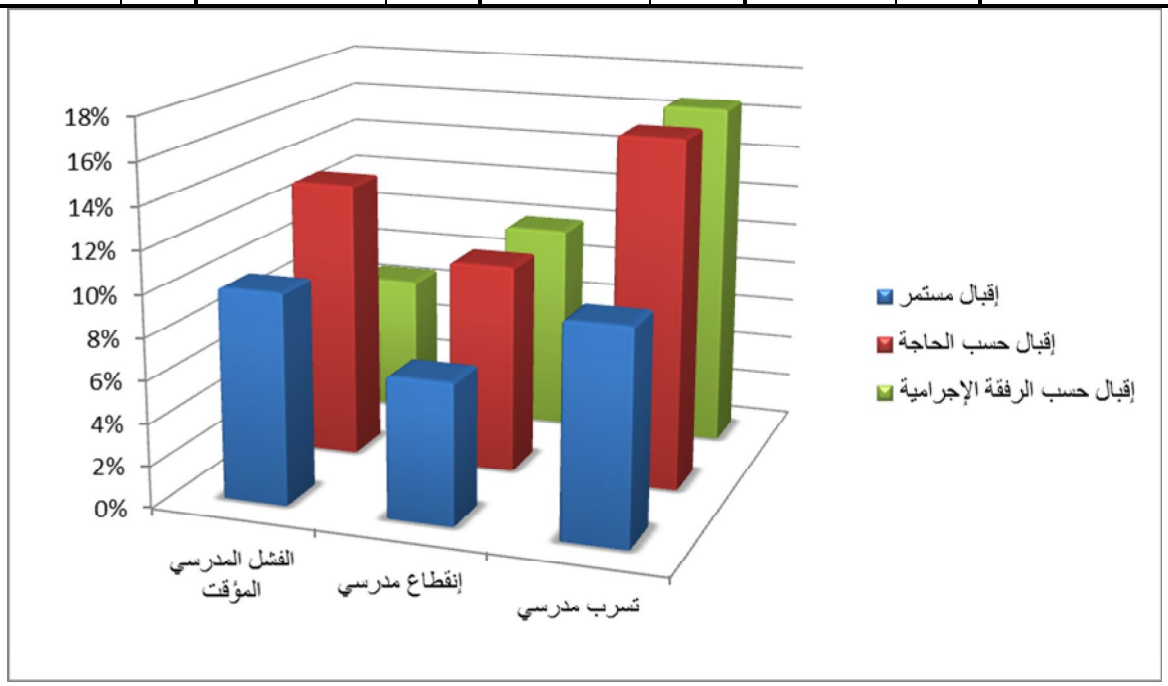


الشكل 11:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول العلاقة بين الفشل الدراسي و الاقبال على السلوك الاجرامي

نلاحظ من الجدول أن النسبة الغالبة من المبحوثين و التي تمثلت في 43.33% والذين رأوا بأن الأفراد المقبلون على تزوير النقود سببه التسرب المدرسي ، حيث لاحظنا أن نسبة 16.66% من المبحوثين رأوا بأن إقبالهم على جريمة تزوير النقود كان إقبالا حسب الحاجة و حسب الرفقة الإجرامية ، و في الأخير نسبة 10% للمبحوثين رأوا بأن إقبال الأفراد عل جريمة تزوير النقود كان إقبالا مستمرا .

كما لاحظنا من هذا الجدول بأن نسبة 30% من المبحوثين رأوا بأن الأفراد المقبلون على تزوير النقود هم الأفراد الفاشلين مؤقتا في الدراسة، حيث تبين بأن نسبة 13.33% من المبحوثين هم الأفراد المقبلين حسب الحاجة و تلتها نسبة 10% من المبحوثين الذين رأوا بأن إقبال الأفراد على جريمة تزوير النقود هو إقبال مستمر ، و أخيرا نسبة 6.66% من المبحوثين الذين رأوا بأن الإقبال على جريمة تزوير النقود كان حسب الرفقة الإجرامية.

كما نلاحظ من هذا الجدول نسبة 26.66% من المبحوثين رأوا بأن الأفراد المزورين سببه االإنقطاع المدرسي ، حيث لوحظ نسبة متعادلة من المبحوثين و التي قدرت ب 10% رأوا بأن إقبال الأفراد على جريمة تزوير النقود كان إقبالا حسب الحاجة ، و حسب الرفقة الإجرامية ، و في الأخير نسبة 6.66% من المبحوثين رأوا بأن إقبالهم على جريمة تزوير النقود كان إقبالا مستمرا .

ومنه نستنتج سوسيولوجيا من خلال معطيات هذا الجدول أن إقبال الأفراد على جريمة تزوير النقود لا تتطلب مستوى تعليمي ضعيف و أن هذه الجريمة تتطلب من المزورين على لعب أدوار متعددة في مكانة واحد و لذلك تتطلب مستوى فكري عالي من الذكاء الإجرامي ، فمزور النقود يريد أن يظهر بلأنه بطال و لا نشاط له عندئذيتغل هذه المكانة مكانة البطال) ليطعمها بأدوار كثيرة و منها مثلا تجده يقوم بدور القيم في المسجد ، كما تجدهم يلعبون دور الدليل في محطات الحافلات و تجدهم أمام أبواب الجامعات يبيعون حلويات و الكراريس ، فالمتطلع على توزيعهم للأدوار بهذه الطريقة يعرف بأن لديهم دراية عميقة في دراسة سلوكات الأفراد و الجماعات فيصل في نهاية المطاف الى جعل هذه المكانة بابا يتحكم فيه لوحده فيدخل ضحاياه ماى يشاء و ينفرد فيهم لوحده ، و كذلك الفشل و التسرب و الإنقطاع المدرسي يحد من مستوى التفكير عند صاحبه و المزورون للنقود يتحركون غالبا في عصابات المصالح ، و في جماعات فردية مؤطرة و يكونون هم جنودا فيها و بالتالي حاجة الأفراد تجرهم للإقبال على هذا السلوك الإجرامي ، كما أن ضعف المواطنة لديهم يجعلهم يقبلون على هذه الجريمة غير مبالين لا بأعراف ولا بقيم ولا بعادات ولا بتقاليد حتى و إن كان ذلك على حساب الوطن و الوطنية ، و يرجع ذلك بالأساس الى ضعف الثقافة الدينية و وقوعهم تحت إحتكار التنظيمات الإجرامية الدولية

مرورا بعصابات الأحياء و الشوارع عن طريق المخالطة التي تمكنهم من تعلم أساليب إجرامية و تكون إستجابتهم قوية مع عصابات تبييض الأموال الذين يسعون لإخفاء المصدر الحقيقي للأموال غير المشروعة، هذا من جهة و من جهة أخرى غلبت ميولات التقليد و المحاكاة و إتخاذ جريمة تزوير وسيلة لكسب المال غير المشروع و إتخاذها ذريعة لإكتساب المال لتحقيق حلم الهجرة عبر الشرعية.

الجدول رقم 13 : يبين انعكاسات الفضاء الاجتماعي اليومي للمزورين على المساحات الاجتماعية التي يتفاعلون فيها

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| أحياء صغيرة | 3 | %10 |
| أحياء شعبية | 8 | %27 |
| فيلات | 7 | %23 |
| أحياء راقية | 10 | %33 |
| أخرى | 2 | %7 |
| المجموع | 30 | %100 |

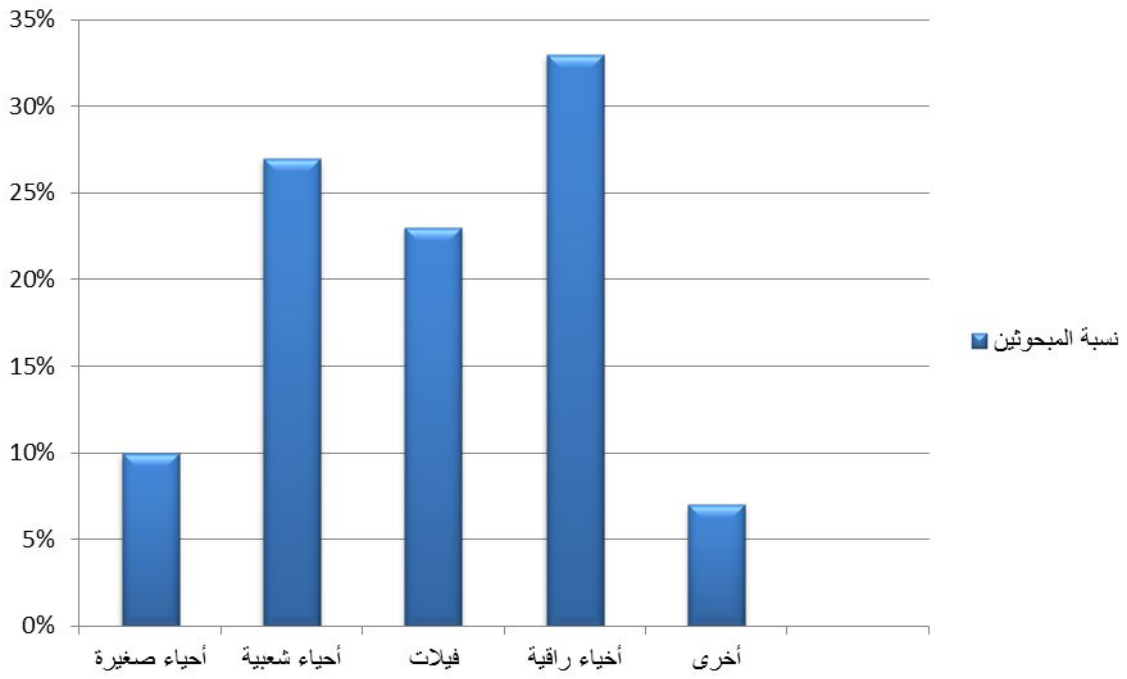


الشكل 12:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول انعكاسات الفضاء الاجتماعي اليومي للمزورين على المساحات الاجتماعية التي يتفاعلون فيها

نلاحظ من هذا الجدول أن النسبة الغالبة من المبحوثين و الذين قدرت نسبتهم ب 33% رأوا بأن الافراد الذين يرتكبون جرائم تزوير النقود يعيشون في أحياء راقية ، وتلتها نسبة 27% من المبحوثين الذين رأوا بأنهم يعيشون في أحياء شعبية و نسبة 23% الذين رأوا بأن هؤلاء الأفراد يعيشون في فيلات كما أن نسبة من المبحوثين الذين قدرت نسبتهم ب 10% رأوا بأن هؤلاء الأفراد يعيشون في أحياء صغيرة و كذلك نسبة 7% الذين كان لديهم رأي آخر .

ترجع نسبة المبحوثين الذين رأوا بان اقبال بعض الافراد على جرائم تزوير النقود الذين رأوا بانهم يعيشون في أحياء راقية الى عدة عوامل من بينها قوة ثقافتهم التقنية و ذلك عن طريق احتكاكهم و مخالطتهم للاشخاص ذو المستوى الفكري العالي و بالتالي معرفتهم الجيدة باساليب تزوير النقود كما يسمح لهم الاحتكتك بالاشخاص بتوسيع دائرة الجريمة و تعدد و تطور الوسائل و لذلك تجدهم يعرفون معرفة قوية آليات تفادي المتابعة القانونية و يتمكنون من ابعاد الشبهات عنهم و يعرفون أسواق نشر أوراقهم المزورة و توزيعها بأمان و لديهم من يتواطئ معهم و يخفي جرائمهم و و يملكون امكانيات الاختفاء و التهرب .

أما بالنسبة للأشخاص الذين رأوا بأن الافراد المقبلين غلى جرائم تزوير النقود ينحدرون من أحياء شعبية يرجع الى عدة عوامل من بينها أنهم يشعرون بالاهانة الاجتماعية و لديهم رغبة

قوية في الترقية الاجتماعية و أكثرهم لديهم مشاريع متعددة فالضغط الذي يعانون منه من هذه المرحلة و حاجتهم الى الانتقال الى المكانة الاجتماعية المرموقة و احداث القطيعة بين المرحلة التي كانوا فيها و المرحلة التي يريدونها يجرهم الى تحقيق غاياتهم المنشودة و أهدافهم المسطرة حتى و ان كانت بطريقة غير مشروعة، كما ان لجماعة الرفاق فيها دور كبير لاقبال الافراد على جريمة تزوير النقود عن طريق المخالطة الفارقة التي تكون انعكاساتها على الفرد و المجتمع باقباله على مختلف هذه السلوكات الاجتماعية ، كما أن التواصل الاجتماعي فيها متعدد المداخل فانعدام التواصل يجعل الفرد في قوقعة من نفسه و انعدام التواصل ايضا لا يغير الأفكار السوداء و التي تدور في ذهن الفرد .

أما بالنسبة للمبحوثين الذين رأوا بأن اقبال الافراد على جرائم تزوير النقود الذين ينحدرون أو يعيشون في فيلات يرجعونه الى الحاجة و الرغبة في تبييض الأموال عن طريق المتاجرة في العقار و بالتالي نقل و تهريب الأموال غير المشروعة من مكان الى آخر و من دول الى دول أخرى و يعتقد المجرم أن هذه الأموال ستكون في مأمن فيها و أنها بعيدة عن الشبهات و عن السلطات الرقابية ، كما أنها تعتبر تجارة مربحة تدر الأموال الطائلة ، كما ان اقبال الافراد على جريمة تزوير النقود فيها يعتبرون عصابات محترفة تتفادى الاختلاط لبقية الفئات ، بل تستغلها لقضاء حاجاتها حتى يكون هم من دفع الثمن في حال انكشاف الجريمة . كما ان اقبال هؤلاء الافراد على جريمة تزوير النقود يكون موازي مع استغلالها لوضعيتها للتمكن من تحقيق تعاملات مالية بنكية و هم الفئة الاكثر ميلا لاستغلال نفوذهم في ترويج أموالهم في المراكز التجارية .

اما بالنسبة للمبحوثين الذين كان لديهم رأي آخر فهم رأوا بأن اقبال الافراد على جرائم تزوير النقود هم يعيشون في كل الفضاءات الاجتماعية للتمويه و المداراةو يخفون حقيقة أصولهم الاجتماعية و يعجزون عن تقديم رموز الريف الاجتماعية ، كما انه من ناحية أخرى لا يتمكنون من اكتساب الهوية الحضرية للمدن التي هاجروا اليها ، فهناك عائق المهنة و عائق الفئة الاجتماعية و عائق العجز عن امتلاك ريوع المجتمعات الحضارية و عائق التواصل الاجتماعية هع الفئات المتساكنة فيها ،لذلك تعاني هذه الفئة من شرخ الانتماء فلا تجد لا مكان و لا أرضية تستقر عليها و بالتراكم و التتابع يتعرض أعضاءها لانسلاخ كبير في دنيا العلاقات الاجتماعية عدم القدرة على العودة الى الريف) وانسلاخ عن الفضاء المديني و ما يتطلبه من سلوكات العجز عن التواصل مع سكان المجمعات )فتحصل لهم حالة اغتراب معقدة و تزداد شدتها بشدة الضغط المديني الذي يتطلب كسب المزيد من الأموال و انفاق الكثير منه لأن حياة المدن تسير وفق نمط استهلاكي عالي الدرجة .

الجدول رقم 14 : يبين القناعات الشخصية للمزورين في تبنيهم للسلوك الاجرامي كنمط حياة

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 17 | %57 |
| لا | 8 | %27 |
| شيء آخر | 5 | %16 |
| المجموع | 30 | %100 |

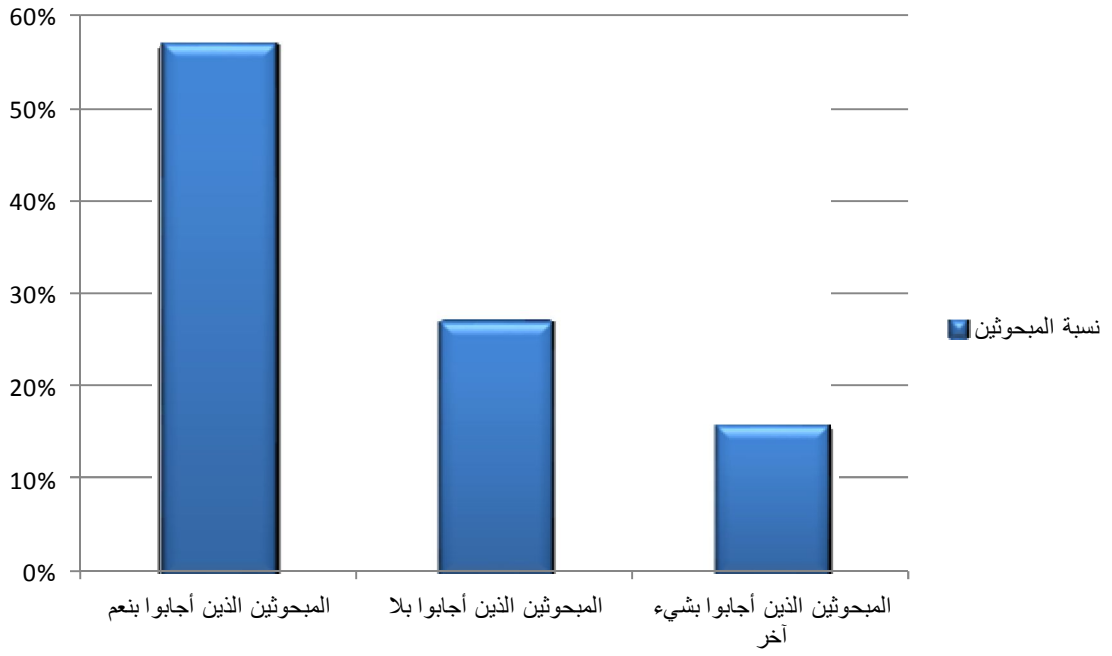


الشكل 13:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول القناعات الشخصية للمزورين في تبنيهم للسلوك الاجرامي كنمط حياة

نلاحظ من هذا الجدول بان النسبة الغالبة للمبحوثين التي قدرت ب 57%رأوا بانه كل الافراد الذين كانوا في هذا السلوك الاجرامي كانوا به و هم على قناعة بأن ذلك هو الحل الناجع

لتغيير أسلوب حياتهم ، و تليها نسبة 27%رأوا بانه ليس كل الافراد الذين كانوا في هذا السلوك الاجرامي كانوا به و هم على قناعة بأن ذلك هو الحل الناجع لتغيير أسلوب حياتهم، و في الاخير نسبة 16%من المبحوثين الذين كان رأيهم شيء آخر أي كانت لديهم وجهة نظر مخالفة تماما.

ترجع النسبة الغالبة من المبحوثين الذين رأوا بأن اقبال الافراد على جرائم تزوير النقود هم على قناعة بأن ذلك هو الحل الناجع لتغيير أسلوب حياتهم الى عدة عوامل من بينها أن نمط الحياة المعاصرة تفرض على الانسان أن لا يقع تحت ضغط من ضغوط الحياة المعاصرة و أن يتأقلم معها بأي شكل من الاشكال لذلك تجد الافراد في هذه الحياة المعاصرة لديهم تعدد في المشاريع الاجتماعية و يقتضي على ضوء ذلك أن يكون الفرد ثريا و مواكبا لهذه الحياة المعاصرة لديهم تعدد في الشاريع الاجتماعية و يقتضي على ضوء ذلك أن يكون الفرد ثريا و مواكبا لهذه الحياة ، كما ان النمط السائد عن صورة الانسان في مجتمعنا لمن يقومون بهذا السلوك قيمة ايجابية كما ان لانسداد طرق تحقيق الاندماج الاجتماعي امام الشباب يجعلهم يعتمدون هذا السلوك الاجرامي أي جريمة تزوير النقود من أجل تحقيق الحاجات الأساسية التي يريدونها و الغايات و الأهداف المنشودة ،كما أن الاقبال على جرائم تزوير النقود من طرف هؤلاء يعتبر جد ضروري لأنه يتيح للأفراد امكانية التعارف و التواصل مع جماعات المصالح الكبرى فعن طريق المخالطة يرتفع الحس الاجرامي لديهم.

أما بالنسبة للمبحوثين الذين رأوا بأنه لا توجد علاقة بين جريمة تزوير النقود و قناعة الأفراد بتغييرأسلوب الحياة بواسطة هذه الجريمة يرجع الى عدة عوامل أن جرائم تزوير النقود هو سلوك اجرامي مثل بقية السلوكات الاجرامية و تغيير اسلوب الحياة لا يتم بالضرورة بمثل هذه الأساليب و أن كل الأساليب الاجرامية هي أساليب متهورة في الغالب لا تعطي لنا صورة عن المجرمين يمتلكون القدرة على توظيف الأموال المزورة في تغيير أسلوب حياتهم ، كما ان السهولة الكبيرة في الحصول على الوسائل الالكترونية و التقنية في تزوير النقود و الاطار الذي تدخل فيه هذه الجريمة إطار تبييض الأموال) يجعلنا نصنف هذا السلوك خارج دائرة استغلاله في تغيير أسلوب الحياة و أن الحاجة الماسة في تغيير أسلوب الحياة لدى هؤلاء الأفراد يحتاج الى معطيات و ظروف و أفكارلا تكفي جريمة تزوير النقود لتوفيرها و تلبيتها .

أما بالنسبة للمبحوثين الذين كان لديهم رأي آخر أي أن الاجرام في اعتقادهم مهما كان نوعه لا يحمل أي مشروع اجتماعي ، وجود سوق مالي مشوه يتغذى أساسا من الأموال المزورة و هذا يعكس غياب القوة الرادعة في القانون الجزائري كما أنه سلوك يعبر عن نزعة و حاجة الافراد في الانتقام الاجتماعي من التراتب الطبقي الموروث و لا علاقة له بتغيير نمط الحياة و من ثم

الشعور بأن هذا السلوك صار له طابع اجتماعي بمعنى قبول الرضا به و التعامل مع نتائجه بصورة عادية .

الجدول رقم 15: يبين أثر السلوك الاجرامي في تبني أشكال منمطة لفلسفة اجتماعية في الاجرام

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 26 | %87 |
| لا | 3 | %10 |
| شيء آخر | 1 | %3 |
| المجموع | 30 | %100 |

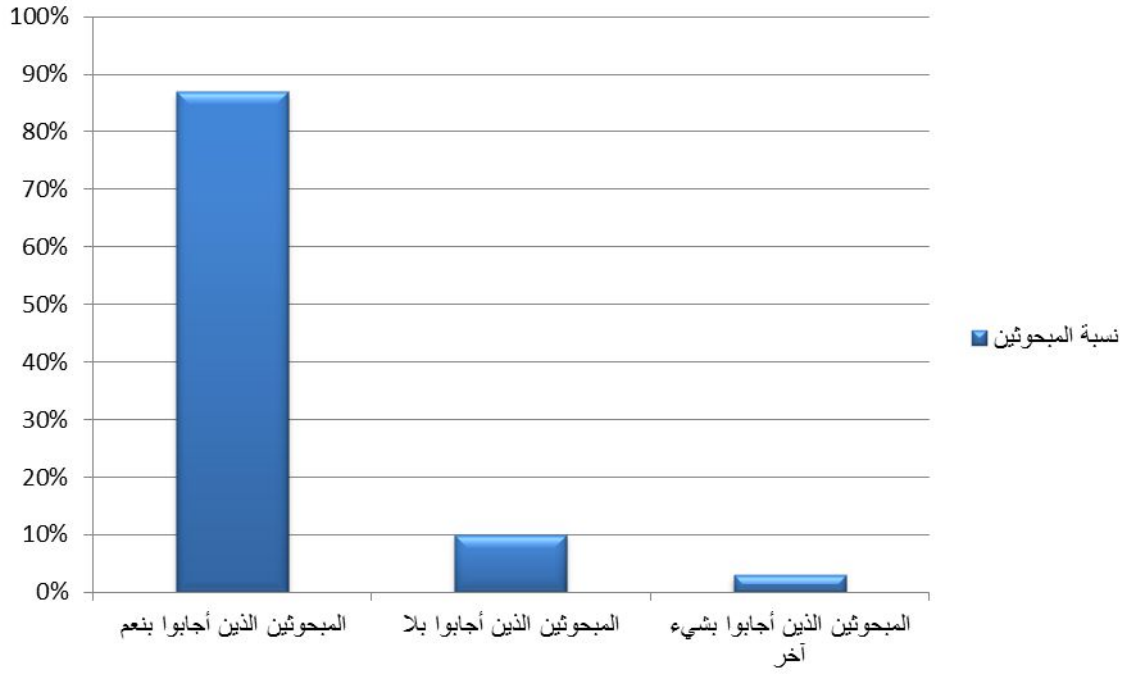


الشكل 14:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول أثر السلوك الاجرامي في تبني أشكال منمطة لفلسفة اجتماعية في الاجرام

نلاحظ من هذا الجدول بان النسبة الغالبة للمبحوثين التي قدرت ب 87%رأوا بان الاشخاص المرتكبين لجرائم تزوير النقود يمتلكون صورة منمطة لفلسفة اجتماعية ، و تليها نسبة 10%يروابان الاشخاص المرتكبين لجرائم تزوير النقود لا يمتلكون صورة منمطة لفلسفة اجتماعية، و في الاخير نسبة 3%من المبحوثين الذين كان لديهم رأي آخر فيما يتعلق في الاقبال على تزوير النقود و علاقته بالصورة المنمطة للفلسفة الاجتماعية.

ترجع النسبة الغالبة من المبحوثين الى عدة عوامل من بينها ان الجريمة غير تلقائية و الذين يقومون بها لديهم سبق اصرار و ترصد و أن المجرمين بطبيعتهم أشخاص غرباء من النسيج الاجتماعي، حيث يجدوا أنفسهم مضطرين لتجاوز حالة الغربة الاجتماعية و لذلك يسعون ليجدوا لأنفسهم أساليب تكيف مع المحيط الاجتماعي فتجدهم يتقمصون المعايير المرجعية للسلوك الاجتماعي و هذا يدل على حجم الجهد الكبير الذي يبذله المجرم ليكتسب قواعد السلوك و الاخلاق و الانماط الثقافية حتى يجعلوا لانفسهم صورا منمطة أمام الاخرين باعتبارهم أشخاصا قدوة لذلك تجدهم أشخاصا متقنين للآداب الدينية و الأساليب الأخلاقية و يبدون احتراما متميزا في الآداب العامة و هذه الآلية جد خطيرة ، ذلك أنها تعمل على تحييد أفراد المجتمع و اقصائه من حيث أنهم يخففوا عن أنفسهم ضغط القيم و الأعراف فيصلون بذلك الى تحرير الفضاء الاجتماعي للمحيط الذي يعيشون فيه من رقابة المجتمع فيخلوا لهم الحال للقيام بجرائمهم في جو من الراحة و الطمأنينة ، كما انه ايضا من ضمن العوامل التي تعتبر أن مزوري النقود يمتلكون صورة منمطة للفلسفة الاجتماعية العمل من اجل تخريب النظام الاجتماعي و بث الشك في أنفس الناس لأن مؤسسات الدولة ضعيفة و بأن الجماعات الاجرامية لها قوة لا تفكك و من ثم محاولة تمييع مفهوم الحرية و الديموقراطية بجعله اعتداء على حرمات و منافع الآخرين و أن الاقبال على جرائم تزوير النقود من قبل الافراد هو سلوك اجتماعي و ليس فردي و ليس بمعنى المتورطين في الجريمة هم مجموعة أفراد و عليه فرض نمط للتغيير الاجتماعي عن طريق المساس بمقومات المجتمع و تبني أساليب و طرق معتمدة لدى جماعات في مجتمعات أخرى و أن الأفراد المقبلين على جرائم تزوير النقود لا يتقيدون بأحكام الاسلام و أن سلوكهم هذا ضرب خطير لمقومات مفهوم المواطنة و أنهم لا يفرقون و لا يفاضلون و لا يميزون ضحاياهم و هذا مايسمى بالفلسفة الاجتماعية بالنزعة العدمية.

أما بالنسبة للمبحوثين الذين رأوا بأنه لا توجد علاقة بين اقبال بعض من الافراد على جرائم تزوير النقود و علاقته بالصورة المنمطة للفلسفة الاجتماعية ترجع لعدةعوامل من بينها أنهم اعتبروا أن هؤلاء الأفراد المقبلين على تزوير النقود هم شباب متهور يعبث بمقدرات الدولة و

سهولة كبيرة في تسويق النقود المزورة ، كما ان حاجة الاسواق الموازية و الاسواق السوداء الى المال يدفع بهؤلاء للقيام بهذه الجريمة و الحاجة الى توطيد الاعمال الاجرامية و تبييض الاموال على المستوى الوطني و الدولي يدفع بالجماعات الى توفير متطلبات من خلال تزوير النقود ، كما ان تسييب المراقبة و المتابعة لدى الأجهزة التنفيذية يسمح باقبال الافراد على هذه الجريمة و من ثم وجود تواطؤ لدى ممثلي السلطة العمومية .

أما بالنسبة للمبحوثين الذين كان لديهم رأي آخر فترجع الى عدة عوامل ان الاستجابة الى اغراءات الحياة المادية المعاصرة سلوك غير طبيعي و هو ارتكاب جرائم تزوير النقود و هذا دليل الى أنهم ينتمون الى فئات اجتماعية مهمشة و بالتالي تجدهم يسعون من أجل تعويض الاخفاق الفردي و الأسري و الاقبال على هذه الجريمة هو ترجمة لإيحاءات التأثيرات السمعية البصرية الكثيرة على مختلف الوسائل الالكترونية و لذلك تجدهم يطمعون في تلبية التكاليف الأسرية و الفردية المرتفعة بسبب اتجاه البعض لاتباع نمط المجتمع الاستهلاكي ، كما يمكن اعتبار الاقبال على هذه الجريمة هي حالة مرضية تعبر عن فقدان اللأفراد قدرتهم على التكيف الاجتماعي و استعمال جرائم تزوير النقود كوسيلة لصنع مكانة و هيبة اجتماعية لدى الأفراد .

الجدول رقم 16 : يبين المستوى الشخصي للسلوك الاجرامي عند المبحوثين

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 7 | %23 |
| لا | 20 | %67 |
| شيء آخر | 3 | %10 |
| المجموع | 30 | %100 |

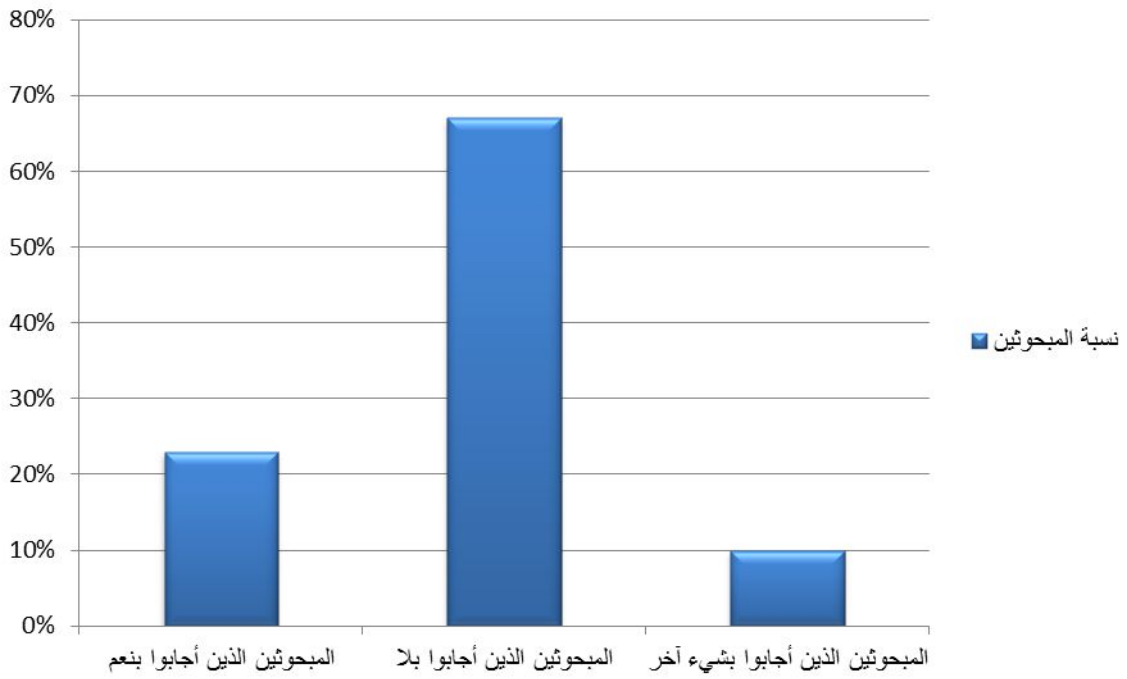


الشكل 15:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول المستوى الشخصي للسلوك الاجرامي عند المبحوثين

نلاحظ من هذا الجدول ان النسبة الغالبة من المبحوثين و الذين قدرت نسبتهم 67%رأت بأن الفرد المرتكب لجرائم تزوير النقود لا يعتبر مجرد فرد عابث، تلتها نسبة 23% من المبحوثين الذين رأوا بأن الفرد المرتكب لجرائم تزوير النقود هو مجرد فرد عابث، و في الاخير نسبة 10% من المبحوثين الذين كان لديهم رأي آخر .

ترجع النسبة الغالبة من المبحوثين و الذين رأوا بأن الفرد المرتكب لجرائم تزوير النقود لا يعتبر مجرد فرد عابث الى العوامل التالية أنهم مروا بسلسلة من الخبرات الاجرامية السابقة عن طريق المخالطة مكنتهم الى ان يتحولوا الى مجرمين محترفين حيث نلاحظ أن أغلب المجرمين يتقمصون ملامح شخصية هادئة و متزنة و يبدون من خلالها أمام غيرهم على أنهم أعرف الناس بأخطار الجريمة وأنهم يتعمدون لبرمجة جرائم و همية ليبعدوا أنظار المجتمع عن مصادرها فتجده يخطط لها بعناية كبيرة و يساعده ذكاؤه الحاد كما أنهم يمتلكون نفوذا قويا في جماعات الرفاق و يتمكنون جراء ذلك من معرفة تفاصيل دقيقة و بناء مخططاته الاجرامية باحتياط كبير ، كما انهم لم يقبلوا على تزوير النقود إلا بعد أن أصبحوا يحترفون الجريمة المنظمة و أنهم يمتلكون سلطة قوية على الجماعات الفرعية و التي غالبا ما فرضوا أنفسهم عليها من خلال مرورهم بالسجون أو معرفة مساجين سبق لهم التردد كثيرا على السجون كما أنهم يمتلكون معرفة عالية

المستوى في اسقاط الرقابة الأمنية عنهم و لا يعتبروا أفراد عابثين لأنهم يمتلكون اتصالات فاعلة بشبكات اجرامية أخرى خارج إطار تزوير النقود و أنهم يعرفون معرفة جيدة بأحوال السوق السوداء لترويج العملة و يعرفون حركة البورصة المالية و لديهم مهارة في تحديد الفترات التي يزورون فيها النقود و يروجونها .

اما بالنسبة للمبحوثين الذين رأوا بأن الفرد المرتكب لجرائم تزوير النقود يعتبر مجرد فرد عابث لأن الفرد المقبل على جرائم تزوير النقود بأنه شخص لا يمتلك روح الاعتزاز بمؤسسات الدولة و احترامها و بانه لا يعرف حجم الضرر الذي يلحقه بدولته و بأمته و لأن ليس لديه طموحات و حاجات أساسية جراء السلوك الاجرامي الذي يرتكبه لأنه ينفق ما يكسبه من مال في المفاسد و المحرمات و لكونه ينجز هذا السلوك الاجرامي و هو يعرف بأنه لن يحقق نفعا لا لنفسه و لا لأسرته و لا لمجتمعه، إن الشخص المرتكب لهذه الجريمة هو شخص نشأ خارج الأسس التربوية القومية و هو يعتبر أن نتيجة العيش كنتيجة الجد ، و أنه يعرف مسبقا أن سلوكه الاجرامي يفتقد الى أي قيمة انسانية و لهذا هو قادر على إذاية الجميع لأنه لا يملك مبادئ فلسفة اجتماعية فاضلة و لا يمتلك مقومات أسلوب حياة منظم .

أما بالنسبة للمبحوثين الذين كان لديهم رأي آخرترجع للعوامل التالية ، الظرف الاجتماعي الصعب و المعيشة القاسية تدفع ببعض المجرمين للقيام بهذا الجرم و أنهم سقطوا في خطأ الإغراء الصوري فتصوروا أنفسهم بأنهم أذكى من الآخرين بهذا الفعل و أنهم أشخاص مثاليون يتصورون بأن تحقيق النجاح يمكن أن يحدث خارج شروطه و أنهم أشخاص عانوا في حياتهم من القهر الأبوي و بالتالي تجدهم ينتمون الى جماعة رفاق ضعيفة الثقافة .

### 3.1.7 بناء وتحليل جداول الفرضية الثالثة

الجدول رقم 17 : يبين أثر الاختلاط التفاعلي بين المجرمين على اقبالهم على تزوير النقود

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 27 | %90 |
| لا | 3 | %10 |
| شيء آخر | 0 | %0 |
| المجموع | 30 | %100 |

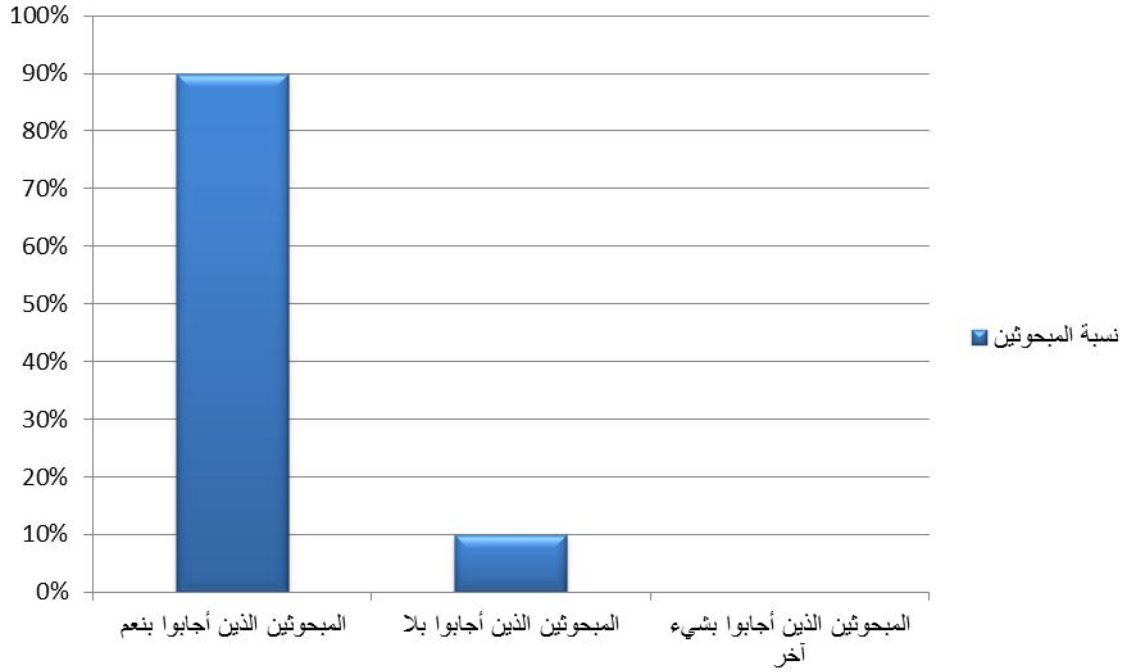


الشكل 16:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول أثر الاختلاط التفاعلي بين المجرمين على اقبالهم على تزوير النقود

نلاحظ من هذا الجدول بان النسبة الغالبة للمبحوثين التي قدرت ب 90% رأوا بان الاختلاط التفاعلي عامل أساسي في اقتناع الأفراد للاقبال على تزوير النقود ، و تليها نسبة 10% يروابان الاختلاط التفاعلي ليس عامل أساسي في اقتناع الأفراد للاقبال على تزوير النقود.

ترجع النسبة الغالبة من المبحوثين و الذين اعتبروا بأن الاختلاط التفاعلي عامل أساسي في اقتناع الأفراد للاقبال على تزوير النقود راجع لعدة عوامل من بينها أن المخالطة التفاعلية هي تدريب و تكوين إضافي للافراد ، هذا التدريب و التكوين يخلق مستوى الحيطة و الحذر و الحس الاجرامي و من ثم توسيع دائرة العلاقات و تجعل الفرد على معرفة دقيقة بجماعة الافراد و عن طؤيق هذه المخالطة يكتسب آليات و تقنيات تنويع سلوكه الاجرامي فتعطيه دفع معنوي يتضمن من خلاله مخططاته الاجرامية فتكسبه الذكاء الاجرامي و المتمثل في القدرة على لعب أدوار متعددة في مكانة واحدة ، كما ان الاختلاط التفاعلي يحدد له مسار اجرامي خالصا يتركز من خلاله بعلاقات اجتماعية منحرفة تفسح المجال للافراد لكي يؤمنوا أنفسهم و يخرجوا بذلك من الدائرة الضيقة الى الدائرة المتسعة و يحققوا بذلك تكفل اجرامي واسع ، ويكونوا أنشط و أوفر حظا في تبييض الأموال .

أما بالنسبة للمبحوثين الذين رأوا بأن الاختلاط التفاعلي ليس عامل أساسي في اقتناع الأفراد للاقبال على تزوير النقود لعدة عوامل من بينها أن المخالطة التفاعلية التي تحدث بين الافراد في المجتمع تلعب دورا بارزا في تحديد العلاقات الاجتماعية التي تسود بعض الاشخاص المتفاعلين و بالتالي تمنع الافراد وتردعهم من ارتكاب مثل هذه السلوكات ، كما أن المخالطة التفاعلية ذات أثر أخلاقي سليم في الغالب ، و أنها صفة لازمة في المجتمع في إطار الجماعة الاجتماعية و الانسانية و غير الانسانية مهما صغر و قل عددها ، فالفرد ينشط في اطار تفاعل اجتماعي ، فيكتسب أنماط سلوك من طرف الجماعة و يكتسب شخصيته و مقوماته ، فتفكير الفرد في نفسه هي انعكاس لافكار الناس عنه و اتجاهاتهم نحوه أي مفهوم الذات هي نقطة ارتكاز في بناء الشخصية و هو في الغالب نتاج للتفاعل الاجتماعي و على ضوء ذلك تخلق المخالطة التفاعلية فضاءا يجعل الفرد يراقب نفسه ، كما انها لا تدفع الفرد نحو الانحراف ، كما انها لاتعطيه امكانية اقامة علاقات بجماعات رفاق منحرفة و عن طريق المخالطة الفارقة تكسب أعضاء الجماعة حس المواطنة لمالها من قيم ثقافية معيارية تزود الفرد فيها بعناصر الحماية من اللامعيارية ، كما أن المخالطة التفاعلية ظاهرة اجتماعية تتيح امكانية التفاعل بين الافراد ايجابيا باشباع رغباتهم و احتياجاتهم ، كما أنها تجعل الافراد مهيئين نفسيا لتحقيق الأغراض و الحاجات الاجتماعية بمعنى أنهم يشتركون في خدمة اجتماعية حيث أحسوا أن المجتمع بحاجة اليهم و واجبهم يقتضي التعاون في حدود امكانيتهم لتحقيق تلك الخدمة.

الجدول رقم 18 : يبين أثر مصادر المعرفة العلمية في اقبال المجرمين على تنميط سلوكهم الاجرامي

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 21 | %70 |
| لا | 9 | %30 |
| شيء آخر | 0 | %0 |
| المجموع | 30 | %100 |

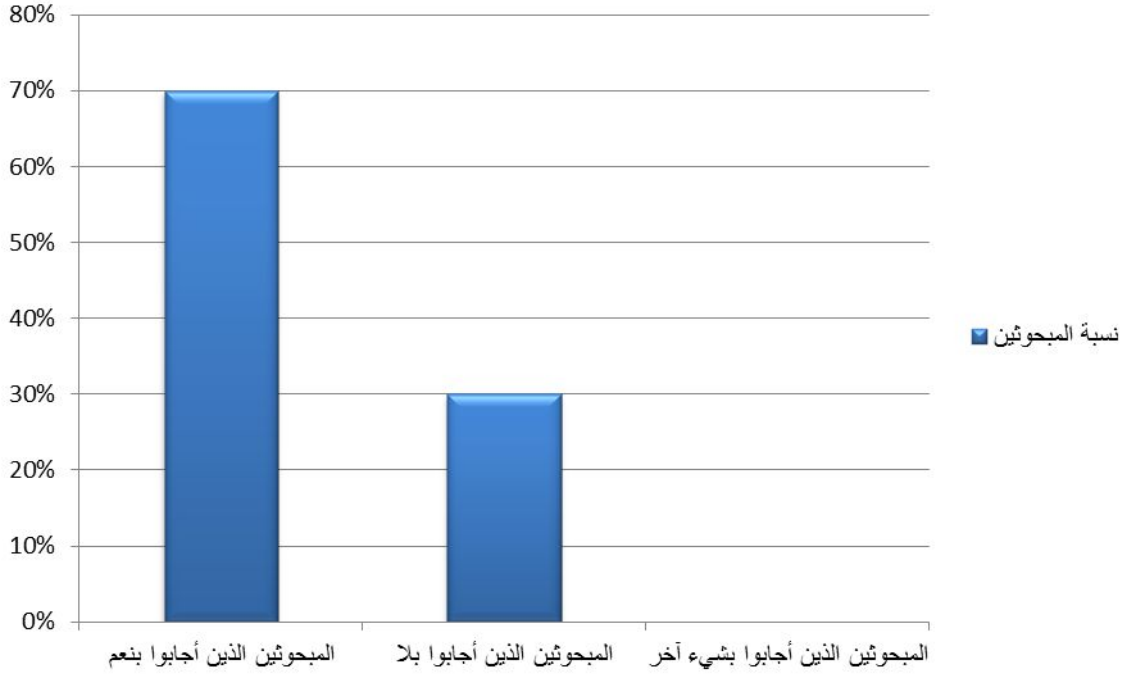


الشكل 17:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول أثر مصادر المعرفة العلمية في اقبال المجرمين على تنميط سلوكهم الاجرامي

نلاحظ من هذا الجدول بان النسبة الغالبة للمبحوثين التي قدرت ب 70% رأوا بان مصادر المعرفة العلمية هي التي تجعل الفرد عاملا من عوامل دفعه على السلوك الاجرامي، و تليها

نسبة 30%يروابان مصادر المعرفة لا تجعل الفرد عاملا من عوامل دفعه على السلوك الاجرامي.

ترجع النسبة الغالبة من المبحوثين و الذين اعتبروا بأن مصادر المعرفة العلمية هي التي تجعل الفرد عاملا من عوامل دفعه على السلوك الاجرامي لعدة عوامل من بينها بأن مصادر المعرفة العلمية هي شكل من أشكال الخلاصات الفكرية و بالتالي تعطي للفرد الثقة بنفسه ليأخذ احتياطاته بكثرة عند الاقدام على أي جريمة كما أن مصادر المعرفة تزوده بكل الاحتمالات الممكنة للفشل أو النجاح عند اقدامه على جريمة تزوير النقود ، كما أنها تعطي له القدرة على مستويات توظيف المعرفة في تحديد مستوى و دقة الجريمة و تكسبه ثقافة اجرامية محترفة بفعل قدرته على الاحاطة بالنماذج الاجرامية و أنها تجعله قادرا على تحديد أسلوب الجريمة الفردي أو الجماعي و تعطيه القدرة على تحديد الفضاء الجغرافي للجريمة ، و من ثم تمكنه من معرفة الخصائص الانسانية و السلوكية للأوساط التي ينفذ فيها جرائمه فيصير بذلك قادرا على التمويه و المخادعة و التملص من الرقابة و تفادي الضغوطات عن طريق معرفته الدقيقة بأنجع الوسائل التي توصله الى الهدف بأمان .

أما بالنسبة للمبحوثين الذين اعتبروا بأن مصادر المعرفة العلمية لا تجعل الفرد عاملا من عوامل دفعه على السلوك الاجرامي و يرجع أساسا لأن مصادر المعرفة هي مصادر انسانية تحدد مسبقا النفع و الضرر و بالتالي هي ذات طابع أخلاقي حينئذ يمتلك صاحب المعرفة أخلاقا فاضلة و من ثم تحدد للإنسان السبل الشرعية في الحياة عن طريق تحديد الأهداف و الوصول الى الغايات و الحاجات بطرق شرعية ، إذن إن مصادر المعرفة العلمية لا توجه الفرد نحو الجريمة و لا نحو الجماعات المنحرفة بل تجعل و تربط الفرد بأنساق التنظيمات الاجتماعية الرسمية و تنتفي كليا مع مصادر الجريمة و أساليبها و من ثم يمكن القول بأن مصادر المعرفة تعتبر أسلوب حياة ناجح.

الجدول رقم 19 : يبين المصادر التي يمكن أن يتأثر بها المجرم في تقمص سلوكه الاجرامي

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 18 | %60 |
| لا | 12 | %40 |
| شيء آخر | 0 | %0 |
| المجموع | 30 | %100 |

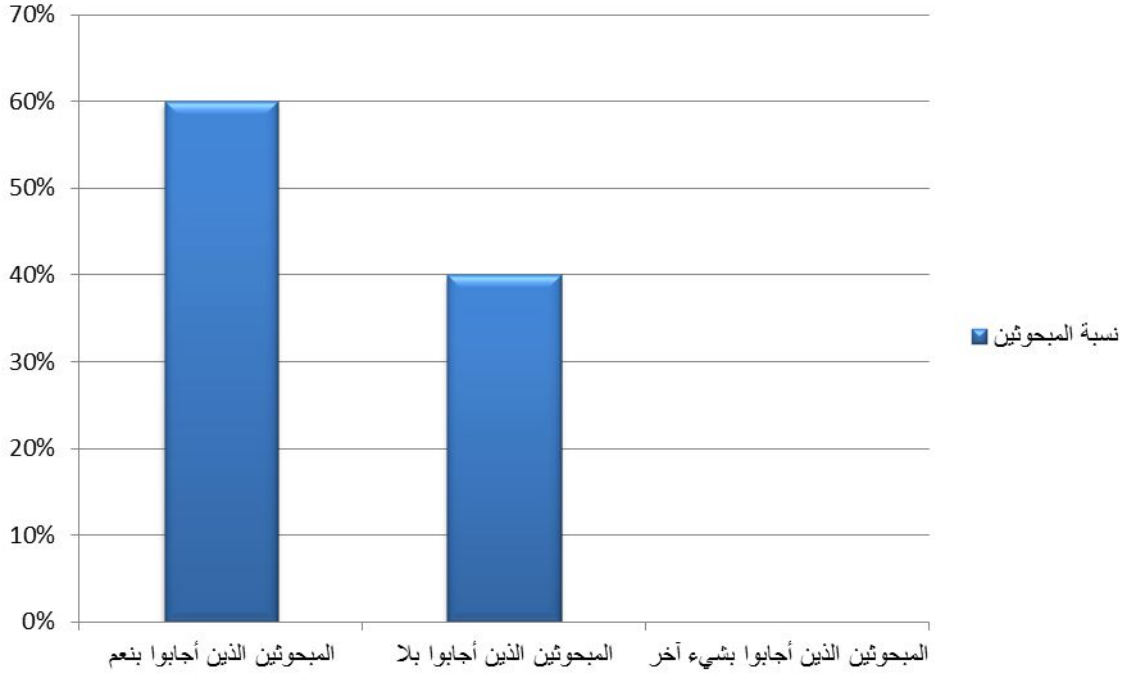


الشكل 18:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول المصادر التي يمكن أن يتأثر بها المجرم في تقمص سلوكه الاجرامي

نلاحظ من هذا الجدول بان النسبة الغالبة للمبحوثين الذين قدرت نسبتهم ب 60%و الذين رأوا بان الفرد قد يتأثر بنظرته لنفسه و المحيطة به في التوجه نحو هذا السلوك، و تليها نسبة 40% يروابان الفرد لا يتأثر بنظرته لنفسه و المحيطة به في التوجه نحو هذا السلوك .

ترجع النسبة الغالبة من المبحوثين و الذين اعتبروا بأن الفرد قد يتأثر بنظرته لنفسه و المحيطة به في التوجه نحو هذا السلوك الى العوامل التالية أن المجتمع الذي نعيش فيه الآن يقدس الفرد و قيم الفردانية ، كما ان النجاحات غالبا ما تفهم على أساس أنها قيم فردانية كما أن النرجسية حب الذات ) هي من أكبر العوامل التي تؤثر على نظرة الافراد لأنفسهم و تشجعهم على ارتكاب جرائم تزوير النقود، كما أن لنظام التربية و قيم التنشئة و النماذج المعروضة فيها تدفع بالافراد الى ربط إعتزازهم بأنفسهم الى طموحات مبالغ فيها .

إن نسبة التفكك الأسري العالية من تصدع و توتر و سلوك سيء للعائلة تدفع بالأفراد الى الانتقام من الأوضاع الصعبة نحو تبني هذه السلوكات كما أنها تضعف تقدير دور الفرد في النظام التعليمي بدفعه نحو الرغبة و الحاجة في البروز بتبني قيم سلوكية يجذب انتباه الآخرين له.

إن نزعة الفردانية في المجتمع تجعل الفرد يتصور بأن مجهوده خاص فلا يجب أن تشارك في ثمرته الجماعة و بالتالي يسعى الفرد بالتكتم و السرية حتى لا تحيط الجماعة علما بنشاطاته ، كما أن هناك انبهار كبير بالنموذج الغربي الذي يقدس دور الفرد كما يقال في المثل الشعبي "أخدم مليح تاكل مليح" ، "دعه يعمل دعه يسير".

أما بالنسبة للمبحوثين الين كان رأيهم بأن الفرد لا يتأثر بنظرته لنفسه و المحيطة به في التوجه نحو هذا السلوك ترجع الى عدة عوامل أن الجماعة هي من تعطي السلوك الاجرامي قيمة معيارية و ليس الفرد و هي تمارس على الفرد ضبطا و ضغطا .

إن أثر الجماعة على السلوك الفردي لأعضاءها يبدو من خلال الهدف الذي تسعى الى تحقيقه و تعمل على الوصول اليه ، ولكي تحافظ الجماعة على بقائها و تحقق أهدافها لا بد أن تحدد لأعضائها أنماط من التفاعل و من الأنشطة و المشاعر يجب الالتزام بها ، كما أن الفرد لا يمكنه في سلوكه إلا أن يترجم الأصوات الفردية المتناقضة مع بيئته هي حالة مرضية لا أهداف لها و لا قيمة ، إن السلوك الاجرامي المنحرف هو سلوك مؤقت و بالتالي فالفرد حينما يرتكبه ينعزل عن الجماعة و يصير غريبا عن محيطه ، وأن جماعة الرفاق و هي بدورها مؤقتة و لا ديناميكية فيها ، ينظم اليها ذلك الفرد المنعزل ليعالج تأثيرات انعزاله عن المحيط الاجتماعي ، كما أن الفرد لا يمكن أن يكتسب ثقافات الا في اطار جماعات منظمة و أن المجتمع مهما كانت طبيعته يحدد مساحات للجماعة لكي توجه الفرد للاندماج فيها و لا يعطي للفرد هذه الامكانية و لهذا يعاقبه القانون بقساوة و يتبنى الفرد سلوكا انحرافيا فإنه يتخلى طبيعيا عن قيم اندماجه في المجتمع.

الجدول رقم 20 : يبين أثر الاحتكاك الاجتماعي في دفع المجرمين للقيام بجريمة تزوير النقود

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 20 | %67 |
| لا | 4 | %13 |
| شيء آخر | 6 | %20 |
| المجموع | 30 | %100 |

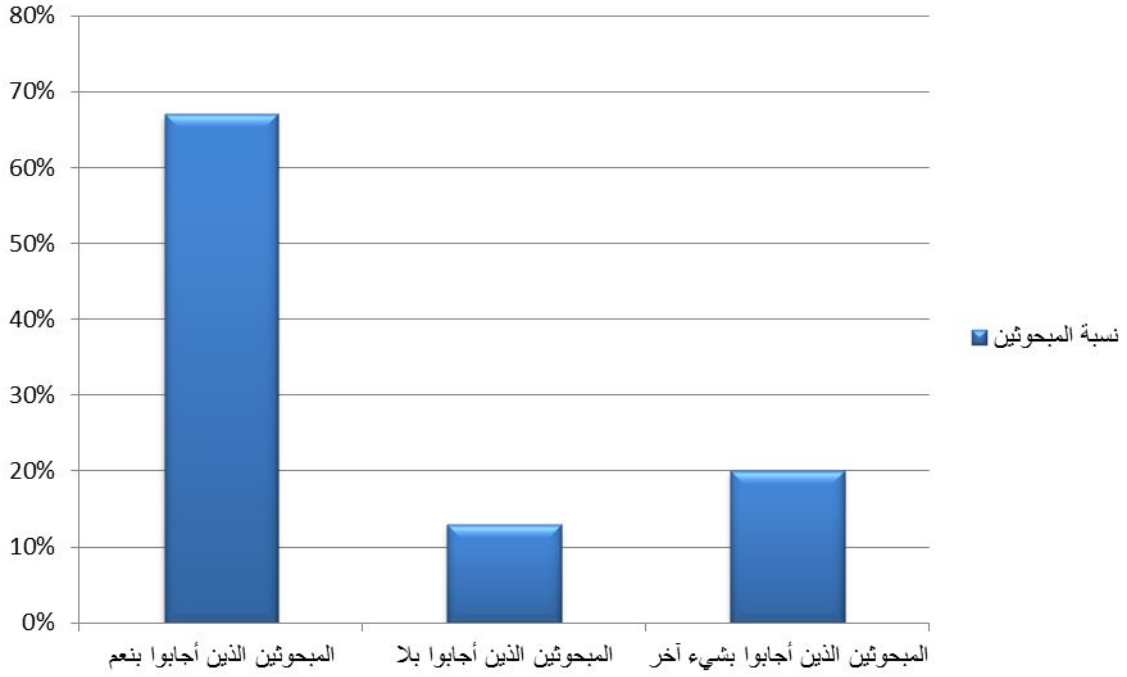


الشكل 19أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول أثر الاحتكاك الاجتماعي في دفع المجرمين للقيام بجريمة تزوير النقود

نلاحظ من الجدول أن النسبة الغالبة من المبحوثين الذين قدرت نسبتهم ب 67% و الذين اعتبروا بأن الاحتكاك بأوساط اجرامية عاملا كافيا لجعل الفرد منساقا نحو ارتكاب جريمة تزوير النقود ، وتلتها نسبة 20% الذين كان لديهم رأي آخر، و في الأخير نسبة 13%من المبحوثين

الذين لم يعتبروا أن الاحتكاك بأوساط اجرامية عاملا كافيا لجعل الفرد منساقا نحو ارتكاب جريمة تزوير النقود.

ترجع النسبة الغالبة من المبحوثين الذين اعتبروا بأن الاحتكاك بأوساط اجرامية عاملا كافيا لجعل الفرد منساقا نحو ارتكاب جريمة تزوير النقود الى عدة عوامل ،أن الاحتكاك بالأوساط الإجرامية هو عامل إجتماعي يثبت سلوك الجماعة في الفرد و بالتالي ينمذج سلوك الفرد وفق الاتجاه السائد في الجماعة فيولد بذلك المداومة ، و المداومة تضيق حدود الاستهلاك الثقافي لدى الفرد و يصير منساقا وفق ما هو سائد في الجماعة من نمط الاستهلاك .

كما أن الاحتكاك بالأوساط الاجرامية هو استغراق زمني للمرافقة ، و المرافقة في مثل هذه الأوساط تكسب في شخصية الفرد قيمها المنحرفة ، كما أنه يفرض على الفرد تبعية للوسط الذي يتحرك فيه و تسلبه إرادة التفكير ، كما أن الأوساط الإجرامية تستخدم الفرد فيها كطرس دفاعي تنجح هي و يتحمل المتاعب لوحده.

أما بالنسبة للمبحوثين الذين كان لديهم رأي آخر فيما يتعلق بالاحتكاك بالأوساط الاجرامية و إقبال الافراد على جريمة تزوير النقود الى عوامل عديدة من بينها أن الاحتكاك بالأوساط الاجرامية هو مقتضى من مقتضيات الحياة الاجتماعية لا تفاصيل فيه و لا أهداف فهو مجرى طبيعي حياتي و بالتالي يقع الاحتكاك بالأوساط الإجرامية إذا حظرت المصالح و ينتفي بانتفائها ، كما أن الفرد له قدرة عالية على التصنيف و الانتقاء و أن قيم الفرد القاعدية هي التي تجعله ينجذب نحو الأوساط التي يفضلها في حين أن الأوساط الإجرامية لا تمتلك تلك القدرة و بالتالي لا تقوى على جذب الفرد نحوها ، كما أن الأصول المادية للأصول الإجرامية غير ثابتة من حيث التوفر و الديمومة و بالتالي لا يحتك الفرد بها مطولا لتذبذب هذه الأصول كما أن الفرد بفطرته يميل إلى الأوساط التي تتوافق مع خصائصه الفطرية .

أما بالنسبة للنسبة الأخيرة من المبحوثين الذين رأوا بأن الاحتكاك بأوساط اجرامية ليس عاملا كافيا لجعل الفرد منساقا نحو ارتكاب جريمة تزوير النقودكون أن الفرد يحتك بالصالح و الطالح و يميز أيهما أنفع له و أنه حينما يحتك بهذه الأوساط ليس لكي يتبنى قيمهم و لكن لأنهم أعضاء مثلهم في المجتمع ، كما أن ضرورة الحياة الاجتماعية و ضغوطاتها تجعل الفرد يحتك بهذه الأوساط ولكن احتكاكه بها طارئ و مؤقت و بالتالي لا يتأثر به .

إن الأوساط الاجرامية في المجتمع هي أوساط نسبية و بالتالي قد يحتك بهم الفرد و لكنه لا يتأثر بهم لجهله بحقيقتهم، و بإخفاء هذه الأوساط حقيقتها عنه يحصل ما يسميه علماء الإجتماع بالإتصال الأبيض ، كما أن الأوساط الاجرامية تتميز بالتمويه و الإخفاء و بالتالي لا تؤثر إلا

بالأشخاص المجرمين و بالتالي تضعف درجة تأثيرها في غير المجرمين ، كما أن ليس لها ثبات مكاني ولا زماني و بالتالي فلا يمكن الاحتكاك معها إلا أن يكون تلقائيا و التلقائي لا يدخل في نظام العادة كما يقول علماء علم الإجتماع .

الجدول رقم 21 :يبين أثر الفضاء السلوكي للسجن في دفع المجرمين للقيام بجريمة تزوير النقود

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 26 | %87 |
| لا | 4 | %13 |
| شيء آخر | 0 | %0 |
| المجموع | 30 | %100 |

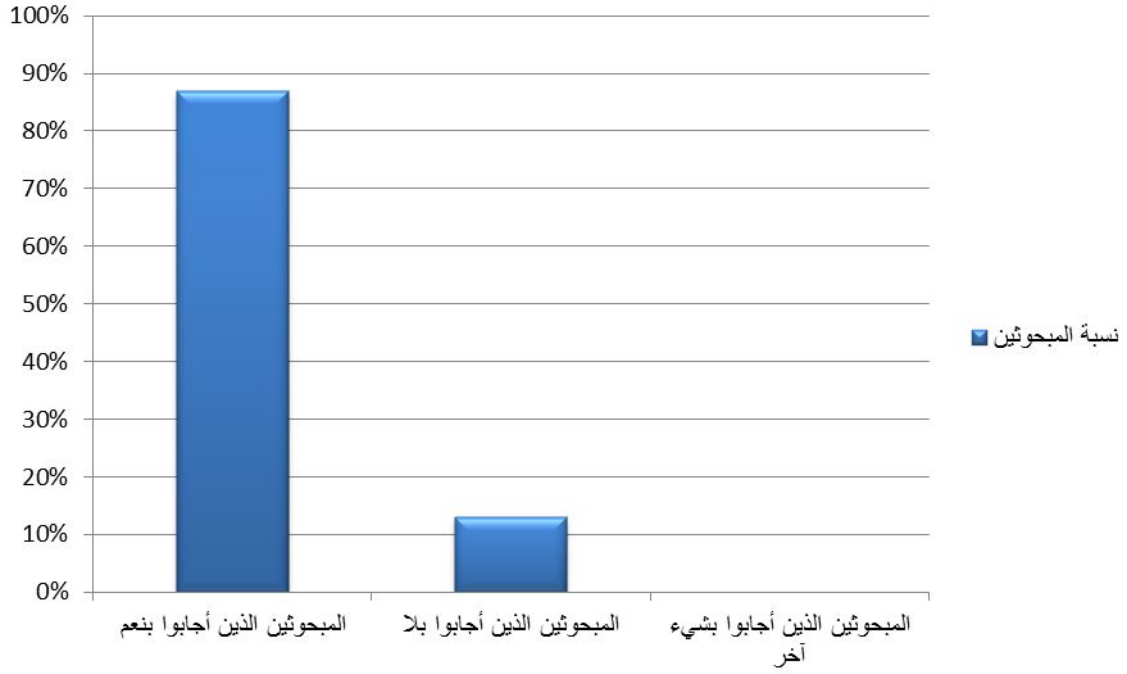


الشكل 20:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول أثر الفضاء السلوكي للسجن في دفع المجرمين للقيام بجريمة تزوير النقود

نلاحظ من هذا الجدول أن النسبة الغالبة من المبحوثين التي قدرت ب 87% و الذين رأوا بأن عالم السجن للذين مروا به عاملا مؤثرا للذين مروا به في جعل الفرد يميل لارتكاب هذه الجريمة ، تلتها نسبة 13% من المبحوثين الذين رأوا بأنه لا يعتبر عالم السجن للذين مروا به عاملا مؤثرا للذين مروا به في جعل الفرد يميل لارتكاب هذه الجريمة .

ترجع النسبة الغالبة من المبحوثين الذين رأوا بأن عالم السجن للذين مروا به عاملا مؤثرا للذين مروا به في جعل الفرد يميل لارتكاب هذه الجريمة أن الاتصال داخل السجن بين السجناء كثيف و هو مايسمح بحدوث المخالطة التفاعلية فالاختلاط الاجتماعي قوي جدا بين مختلف فئات المساجين و أغلب المساجين لديهم سجل اجرامي ، كما أن التواصل بين المساجين مستمر و متواصل دون انقطاع ليلا و نهارا ، و كما أن الاتصال من داخل السجن الى خارجه قوي جدا و هو ما يحول أغلب المساجين الى عناصر مندمجة في جماعات اجرامية فور خروجهم من السجن و من ثم الاقبال على جرائم تزوير النقود ، كون هذه الجريمة هي المتنفس الوحيد في اعتقادهم للخروج من الوضعية الحرجة التي هم فيها ، كما أن العلاقات الاجتماعية داخل السجن و ضعف سياسة ادماج المساجين مهنيا بعد خروجهم من السجن سهل عليهم الاندماج في الجماعات الاجرامية خاصة إذا ما أخذنا بعين الاعتبار موقف القانون و الناس من المساجين لأن النظرة الدونية إليهم تدفعهم للعودة من جديد الى الاجرام ،والتواجد داخل السجن يوسع من دائرة الحراك الجغرافي للمساجين و كل مسجون يمضي فترة في السجن يمتلك خبرات لا حد لها من الأفعال الاجرامية و أساليب اقترافها فيتأثر السجين في جماعات جديدة داخل السجن بفعل توفر عامل الألفة الاجتماعية بينهم ومن يخرج من المساجين من السجن بعد انتهاء حكمه يقوى اتصاله بجماعات السجن و يفطر مع جماعته الاجتماعية الأصلية التي كان فيها قبل دخوله للسجن و السجين داخل السجن حاجته في ابراز نفسه تجعله يكسب هوية اجتماعية جديدة تحدد موقفه بوضوح من القانون ، من الجريمة ، من الأسرة ، و من المجتمع ، فالحياة في السجن تمثل لكل سجين استثمار جديد في عالم الاجرام .

أما بالنسبة للمبحوثين الذين رأوا بأنه لا يعتبر عالم السجن للذين مروا به عاملا مؤثرا للذين مروا به في جعل الفرد يميل لارتكاب هذه الجريمة للعوامل التالية أن ليس كل من دخل السجن هو مجرم بالضرورة فهناك الكثير من الأفراد كانوا ضحية قضايا معينة و لا صلة لهم لا بالجريمة و لا بالاجرام ، كما أنه لا أحد يفرض على أحد نمط علاقات اجتماعية معين في السجن و بإمكان الفرد أن لا تكون له جماعات في السجن .

إن إدارة السجن تحمي القانون و تفرض على المساجين المثول له كما أن مدة الحكم القضائي ضد كل مسجون تتدخل بقوة في تحديد نوع العلاقة ، كما أن الحاجة لاثبات الذات و النية الحسنة للسجين يتيح للفرد امكانية بناء علاقات حسنة و هذا ما يسمح به فضاء السجن لانه ليس مغلق ، إن السجن مقسم الى أجنحة منفصلة عن بعضها البعض و هذا ما يحد من المخالطة التفاعلية و كل من يغادر السجن يترك عالم السجن و مشاكله من وراءه و يمكن أن يكون نقطة تحول إيجابية في حياة الانسان و الأسرة و المحيط الاجتماعي للسجين تلعب دورا ايجابيا لحماية السجين و مساعدته في الاندماج و عدم العودة للجريمة .

الجدول رقم 22 : يبين أثر أنماط الثقافة المدينية في اقبال المجرمين على جريمة تزوير النقود

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 4 | %13 |
| لا | 24 | %80 |
| شيء آخر | 2 | %7 |
| المجموع | 30 | %100 |

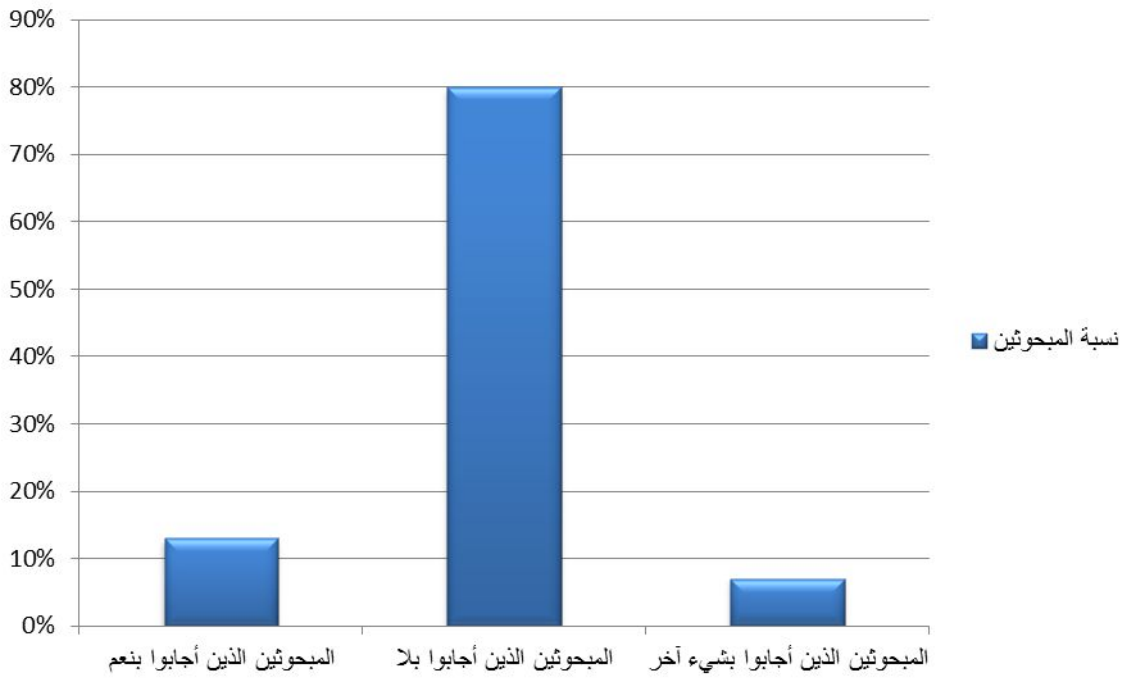


الشكل 21:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول أثر أنماط الثقافة المدينية في اقبال المجرمين على جريمة تزوير النقود

نلاحظ من هذا الجدول أن النسبة الغالبة من المبحوثين التي قدرت ب 80% و الذين رأوا بأنه لا تؤثر المعطيات الثقافية و الإعلامية المتوفرة في المدينة التي يعيش فيها الفرد في الحصول على ميولات سلوكية نحو هذه الجريمة، تلتها نسبة 13% من المبحوثين الذين رأوا بأن المعطيات الثقافية و الإعلامية المتوفرة في المدينة التي يعيش فيها الفرد تؤثر في الحصول على ميولات سلوكية نحو هذه الجريمة، وفي الأخير نسبة 7% من المبحوثين الذين كان لديهم رأي آخر.

ترجع النسبة الغالبة من المبحوثين و الذين رأوا بأنه لا تؤثر المعطيات الثقافية و الإعلامية المتوفرة في المدينة التي يعيش فيها الفرد في الحصول على ميولات سلوكية نحو هذه الجريمة الى عدة عوامل من بينها أن المعطيات الإعلامية و الثقافية هي معطى مجتمعي لا يمكن أن يكون مصدرا للاضطراب و للسلوكات المنحرفة و من خلال هذه المعطيات يمتلك الأفراد هويتهم الاجتماعية كما تعتبر هذه المعطيات مصدرا أساسيا للهوية ، كما تفرض المدينة على سكانها الاستجابة لهذه المعطيات لتكون المخالطة بينهم تفاعلية فتنشأ قوة الجماعة الاجتماعية في المدينة ، كما ترعى المؤسسات الرسمية المخولة قانونا جعل هذه المعطيات مصدر توجيه لكل الناس.

إن السلوكات الانحرافية هي سلوكات اغترابية و بالتالي لا تنهل من هذه المعطيات ، كما يمكن أن نفسر عدم تحكم الافراد في جعل هذه المعطيات جزءا من حياتهم الاجتماعية يعود أساسا لفقدان الصلة بين المعطيات الاعلامية الثقافية .

أما بالنسبة للمبحوثين الذين رأوا بأن المعطيات الثقافية و الإعلامية المتوفرة في المدينة التي يعيش فيها الفرد تؤثر في الحصول على ميولات سلوكية نحو الاقبال على جريمة تزوير النقود الى عدة عوامل من بينها وجود أطراف لها مصالح و غايات تستغل هذه المعطيات لترويجها و تحقيقها كون أن المعطيات الاعلامية و الثقافية متعددة المصادر و لا يمكن لمصادر الرقابة و مؤسساته التحكم فيها ، كما أنها تتحكم بعض الجماعات الفرعية في تسريب بعض المعطيات الاعلامية و الثقافية لترويج السلوك الاجرامي و من ثم اقبال الافراد على جرائم تزوير النقود،كما أنها تتعدد و تتغير الأهداف و الغايات من معطى الى آخر ، كما يكون الصراع الاجتماعي في المدينة استجابة للمعطيات المؤثرة فيها و وجود بعض المؤسسات التي تتحكم في هذه المعطيات لتخلق توتر و اضطراب تستفيد منه .

أما بالنسبة للمبحوثين الذين كان لديهم رأي آخر فترجع الى عدة عوامل من بينها وجود معطيات اعلامية و ثقافية خارجية و هناك صراع مضمر بين ثقافات المدينة و المدينة بذلك تفرض على الافراد ازدواجية أو تعدد الشخصية و ترتفع نسبة التفكك الأسري فيها أي المدينة لضعف الفضاء الثقافي و الاتصالي في الاسرة ، كما أن الانفتاح على الثقافات المحلية يضعف من قيمة المواطنة و المدينة هي مصدر الصراعات الاجتماعية ، و سبب ذلك تعدد هذه المعطيات و تناقضها مع واقع الأفراد المعاش.

الجدول رقم 23 : يبين العلاقة بين نمط الحياة في الضواحي و الاقبال على جريمة تزوير النقود

| نمط الحياة / طبيعة التزوير | نمط الحياة المستقلة | | نمط حياة تجمعات الضواحي | | نمط الحياة في الأحياء الراقية | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | ت | ن | ت | ن | ت | ن | ت | ن |
| تزوير بغرض السيطرة | 02 | %6.66 | 03 | %10 | 03 | %10 | 08 | %26.66 |
| تزوير مهاري | 01 | %3.33 | 00 | %00 | 02 | %6.66 | 03 | %10 |
| تزوير شبكي | 06 | %20 | 01 | %3.33 | 03 | %10 | 10 | %33.33 |
| تزوير لتبييض الأموال | 01 | %3.33 | 05 | %16.66 | 03 | %10 | 09 | %30 |
| المجموع | 10 | %33.33 | 09 | %30 | 11 | %36.66 | 30 | %100 |

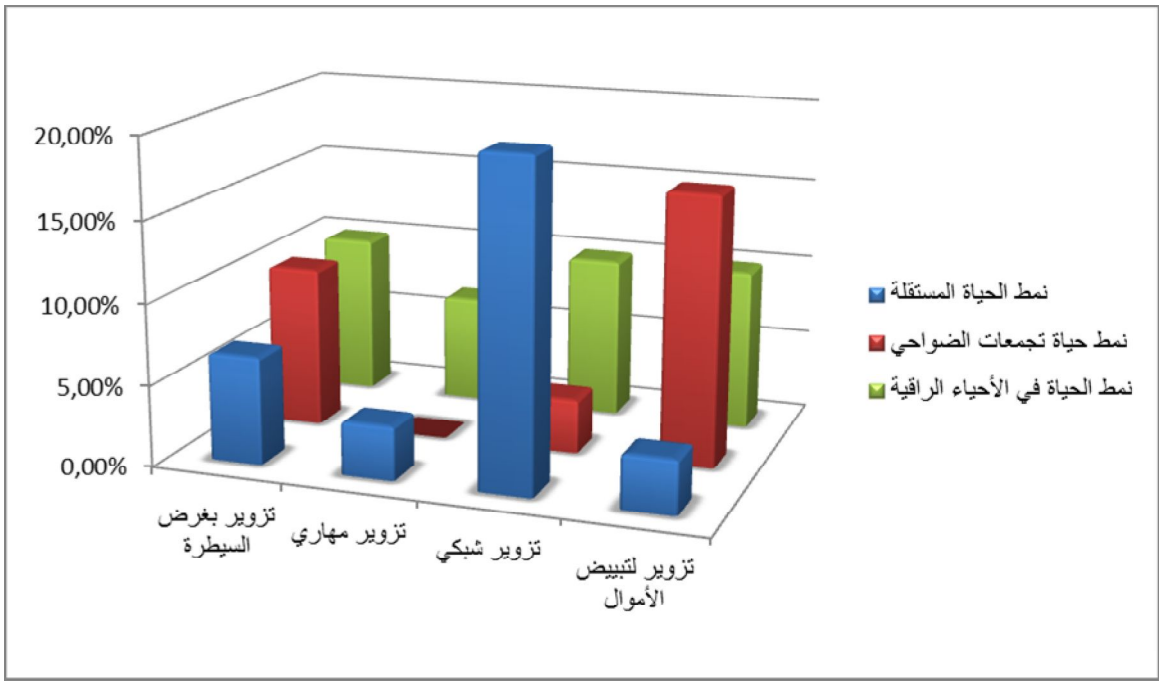


الشكل 22:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول العلاقة بين نمط الحياة في الضواحي و الاقبال على جريمة تزوير النقود

يتبين من خلال معطيات هذا الجدول أن هناك علاقة قوية مابين نمط الحياة و طبيعة التزوير حيث لوحظ أن النسبة الغالبة تمثلت في نسبة 33.33% و هو لفئة الأشخاص الذين تمثلت طبيعة تزويرهم في التزوير الشبكي ، حيث أن 20% خصت بالأفراد الذين يحبذون نمط الحياة المستقلة و تلتها نسبة 10% الذين يقطنون الأحياء ، و أخيرا نيبة 3.33% نمط حياتهم تمثل في حياة تجمعات الضواحي .

كما لاحظنا من هذا الجدول بأن نسبة 30% هم لفئة الأفراد الذين يزورون لتبييض الأموال حيث أن نسبة 16.66% هم لفئة الأفراد الذي نمط حياتهم يتمثل في حياة تجمعات الضواحي ، وتلتها نسبة 10% لفئة الأفراد الذين يقطنون في الأحياء الراقية ، و أخيرا نسبة 3.33% الذين يفضلون نمط الحياة المستقلة .

كما لاحظنا أن هناك نسبة 26.66% للأفراد الذين يزورون بغرض السيطرة و هي متقاربة مع طبيعة التزوير لتبييض الأموال ، حيث تبين أن نسبة 10% خاصة بالأفراد الذين نمط حياتهم تميز في نمط حياة تجمعات الضواحي و الحياة في الأحياء الراقية ، و أخيرا نسبة 6.66% للأفراد الذين يفضلون نمط الحياة المستقلة ،و في الأخير لاحظنا نسبة 10% للأفراد

الذين تميز طبيعة تزويرهم بالتزوير المهاري حيث تمثلت نسبة 6.66% الذين نمط حياتهم نمط الأحياء الراقية و نسبة 3.33% للأفراد الذين يميلون الى نمط الحياة المستقلة .

إن الدلالـة السوسـيولوجية التـي تفرزهـا نسـب هـذا الجـدول تـدل علـى مـدى التفاعـل بـين المتغيرين حيث أنه هناك إرتباط قوي بين فئة التزوير و أنماط الحياة ، فيتبين لنا بوضوح كبير أن التزوير الشبكي والتزوير من أجل تبييض الأموال يعتبران عاملين مؤثرين بقوة في استجابة مزوري النقود لإغراءات الحياة المادية في تحديد نمط الحياة فالتزوير الشبكي يرتكز على أعلى نسبة والمقدرة ب 33.33% وتليها مباشرة فئة التزوير من أجل تبييض الأموال ونسبتها 30% وهو ما يؤكد طبيعة الأسلوب الجماعي في تنفيذ هذه الجريمة بسبب ما ينطوي عليه من علاقة قرابية قوية أو من خلال عصبة العلاقات العائلية الوثيقة وقد وقفنا على ذلك بوضوح كبير خلال تحليل الملفات القضائية وتقل أهمية دور الفرد في تخطيط وتنفيذ هذه الجريمة بحيث نجد أن التزوير من أجل السيطرة قدرت نسبتها ب 26.66% والتزوير المهاري ب 10% وهاتان الفئتان تشيران بوضوح إلى دور الفرد خارج إطار الجماعة، كما أننا يمكن أن نقرأ بطريقة متعامدة متجانسة الفئات الأفقية حيث نجد أن الفعل التزويري للنقود في إطار العصابة يهدف إلى تحقيق نمط الحياة على طريقة نظام الأحياء الراقية وذلك بنسبة 36.66% ويمكن أن نجد دلالة ذلك أيضا في قراءة التحليل الخاص بعصابة أحمر العين بوريكة ولاية تيبازة). ثم بعد ذلك تستمر مؤشرات هذه الدلالة من خلال غرض فعل التزوير بتحقيق نمط الحياة المستقلة وذلك بنسبة 33.33% ، وقد سبق لنا وأن وقفنا في كثير من الجداول على وجود ميل نحو تحقيق الانتقال الاجتماعي من فئة دنيا إلى فئة متوسطة أو راقية، وهو ما يعني توفر شرط الحياة المستقلة، لتأتي في الأخير فئة نمط الحياة في أحياء الضواحي وهو ما يعني هنا أن فعل التزوير في مفهوم المزورين هو حركة ثورية يريدون من خلالها تكسير طوق العزلة والتهميش والتدني الاجتماعي، وقد وقفنا على معطيات غنية جدا في نموذج العصابة الإجرامية في منطقة جواب بجنوب ولاية المدية، حيث أن المنطقة معروفة بتخلفها الاجتماعي ولذلك ورط الأب البالغ من العمر 68 سنة والناشط في الدفاع الذاتي إلى توريط كل أفراد أسرته بمن فيهم البنات في شبكة التزوير وهو ما يعني أن الحالة الاجتماعية هي التي أثرت في ميل الأب نحو اتخاذ فعل التزوير أسلوبا لتكسير حياة العزلة هذا هو التحليل السوسيولوجي للجدول.

الجدول رقم 24 : يبين أثر الحراك الاتصالي داخليا و خارجيا في الميل نحو جريمة تزوير النقود

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 28 | %94 |
| لا | 1 | %3 |
| شيء آخر | 1 | %3 |
| المجموع | 30 | %100 |

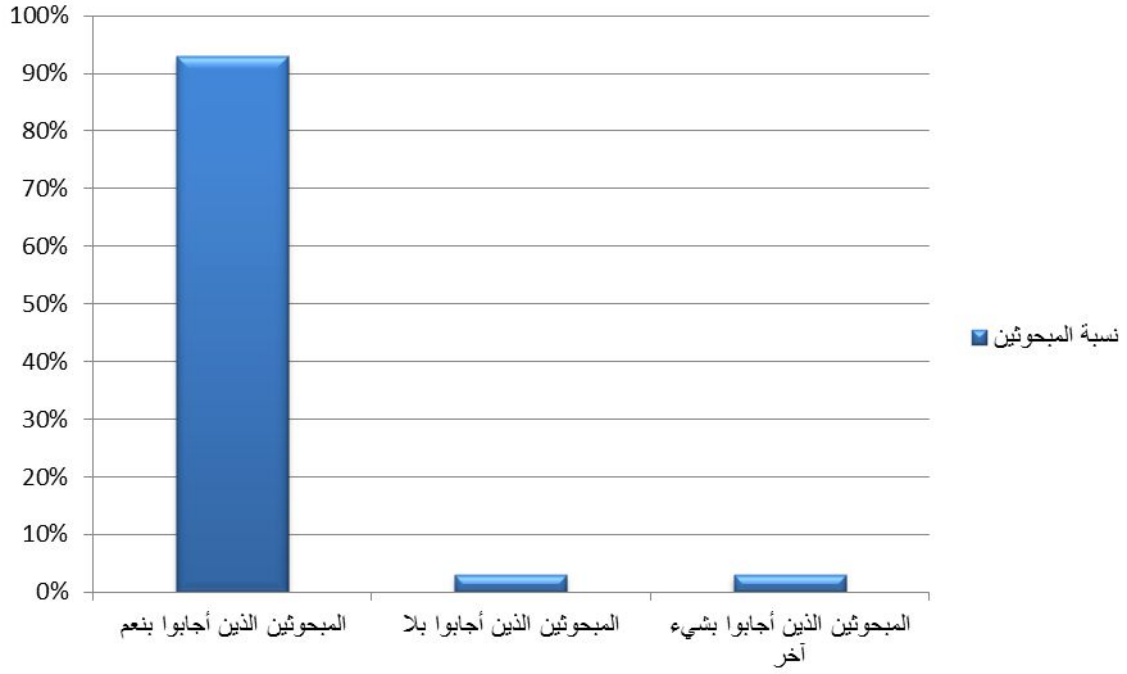


الشكل 23:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول أثر الحراك الاتصالي داخليا و خارجيا في الميل نحو جريمة تزوير النقود

نلاحظ من الجدول أن النسبة الغالبة من المبحوثين التي قدرت ب 94% و الذين رأوا بأن كثرة التنقل وطنيا و دوليا يسمح للفرد في اكتساب معارف خاصة تدفع به لارتكاب جرائم تزوير النقود، و تلتها نسبة 3% من المبحوثين و الذين رأوا بأن كثرة التنقل وطنيا و دوليا لا يسمح للفرد

في اكتساب معارف خاصة تدفع به لارتكاب جرائم تزوير النقود، و نسبة 3%من المبحوثين الذين كان لديهم رأي آخر.

ترجع النسبة الغالبة من المبحوثين و الذين رأوا بأن كثرة التنقل وطنيا و دوليا يسمح للفرد في اكتساب معارف خاصة تدفع به لارتكاب جرائم تزوير النقود لعدة عوامل لأن التنقل في حد ذاته فضاء االتواصل الاجتماعي و التنقل من منطقة لأخرى هو ارتقاء بالانسان من مستوى الى مستوى أعلى ، هذا الارتقاء بالمستوى يسمح بالوقوف على نماذج و سلوكات شتى و الاقامة خارج المدينة الأصلية يتيح الفرصة لمراقبة سلوكات الناس لأن المخالطة التفاعلية أثناء التنقل تكون جد قوية فتستغل العصابات الاجرامية محطات الراحة و الاستجمام و الفندقة أثناء التنقل فهي محطات جد مهمة لأن التنقل يجعل الفرد يميل بقوة للاستدراج نحو الآخرين بفعل تنامي حاجاته و يعطى له فرصة توسيع دوائر الاتصال عموديا و أفقيا و تبقى المدينة الأصل أثناء التنقل النقطة الدينامية القوية التي توجه سلوكه ، إن مخالطة الافراد لبعضهم أثناء التنقل يقيدهم في امتلاك قدرات على المقارنة و التصنيف بين الناس و يخلق في أنفسهم الحيلة و الحيطة و الحذر.

أما بالنسبة للمبحوثين الذين رأوا بأن كثرة التنقل وطنيا و دوليا لا يسمح للفرد في اكتساب معارف خاصة تدفع به لارتكاب جرائم تزوير النقود لعدة عوامل من بينها لا حاجة للانسان للمخالطة فالمسافر يحدد هدفه قبل التنقل و أثناء التنقل نجده لا يثق في أحد و نجده كتوم و منعزل هذا الانعزال لا يسمح له بإقامة العلاقات و من ثم لا توجد مخالطة ، كما أنه كلما امتدت المساحة الجغرافية و تباعدت عن المدينة الأصل كلما شعر الانسان بالغربة و الحيرة وتنقطع الوشيمة التواصلية بين الفرد و مدينته الأصل أثناء التنقل .

أما بالنسبة للمبحوثين الذين كان لديهم رأي آخر لعدة عوامل من بينها أن التنقل خارج المدينة الأصل شيء إضطراري ، والتنقل خارج المدينة الأصل يجعل الفرد منبهرا ، كما أن التنقل هو فطرة انسانية و يسمح بالتعارف و ليس بالتواصل أي أن تعرف شخص ما أثناء سفرك و تنساه بعد نهاية السفر، و التنقل في حد ذاته هو قلق نفسي بالفطرة .

### 4.1.7 بناء وتحليل جداول الفرضية الرابعة

الجدول رقم 25 : يبين مستوى القدرات العلمية لجهاز الدرك الوطني و تمكنه من مكافحة هذه الجريمة

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 27 | %90 |
| لا | 2 | %7 |
| شيء آخر | 1 | %3 |
| المجموع | 30 | %100 |

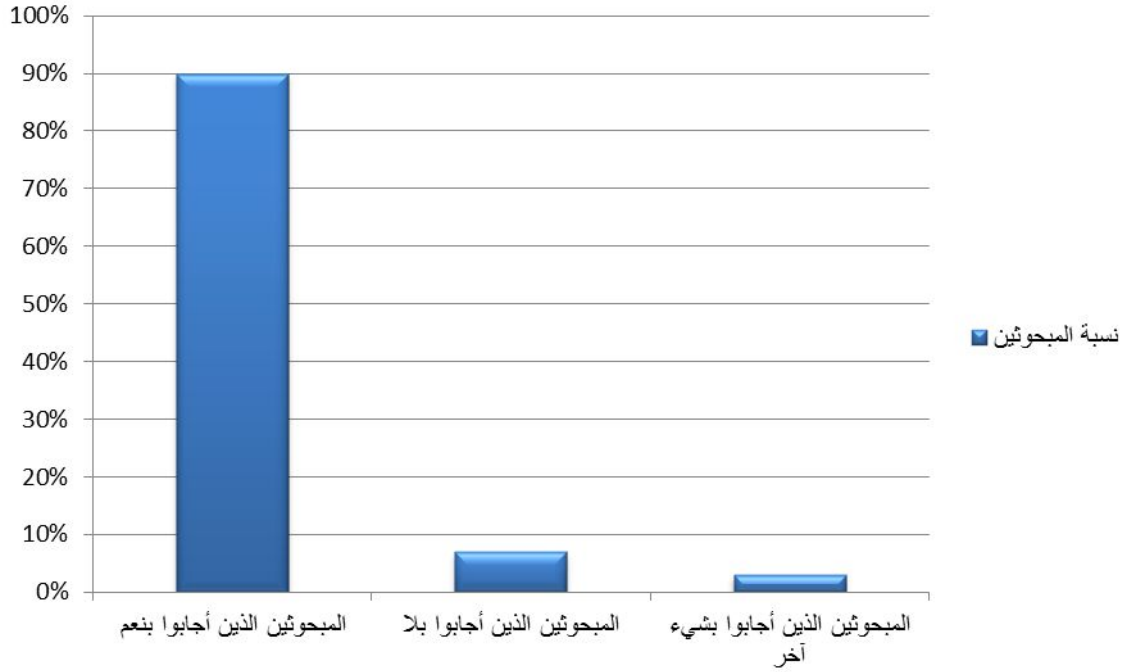


الشكل 24:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول مستوى القدرات العلمية لجهاز الدرك الوطني و تمكنه من مكافحة هذه الجريمة

نلاحظ من الجدول أن النسبة الغالبة من المبحوثين التي قدرت ب 90% و الذين رأوا بأنه يمتلك جهاز الدرك الوطني القدرات العلمية الكافية لمواجهة جريمة تزوير النقود، و تلتها نسبة

7% من المبحوثين و الذين رأوا بأنه لا يمتلك جهاز الدرك الوطني القدرات العلمية الكافية لمواجهة جريمة تزوير النقود، وفي الأخير نسبة 3%من المبحوثين الذين كان لديهم رأي آخر.

ترجع النسبة الغالبة من المبحوثين الذين رأوا بأن جهاز الدرك الوطني يمتلك القدرات العلمية الكافية لمواجهة جريمة تزوير النقود لعدة عوامل من بينها لأن مهام جهاز الدرك الوطني تعد من صلاحيات وزارة الدفاع و بأنه يستفيد من الميزانية الضخمة لوزارة الدفاع و لأن عناصر الدرك تستفيد من تربصات كثيرة في الخارج و من ثم جهاز الدرك الوطني تربطه علاقات قوية بمخابر الدراسات الاجامية بالخارح و لذلك يستفيد من تجارب الآخرين في محاربة جرائم تزوير النقود بموجب عقد مكافحة الاجرام المنظم الذي تعد وزارة الدفاع طرفا أساسيا فيه ، كما أن مخابر الدرك الوطني تتوفر عل أجهزة متطورة لمكافحة الظاهرة و خاصة منذ إبرام الجزائر على إتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي يوم 2002/04/22 و يستفيد عناصرها من انتشار جغرافي دقيق في المراكز الحضرية الكبرى و على مستوى الحدود ، و الجهاز يستفيد أكثر من غيره بمهمات البحث و التفكيك التي تتطلبه الأنتربول و نسبة تمثيل الجهاز في الأنتربول قوية و يستفيد من فضاءات التنسيق العربي مع الأجهزة المكلفة بمحاربة الظاهرة .

أما بالنسبة للمبحوثين الذين رأوا بأن جهاز الدرك الوطني لا يمتلك القدرات العلمية الكافية لمواجهة جريمة تزوير النقود يرجع الى عدة عوامل من بينها أن شبكات الاجرام تتميز بذكاء حاد لا يستطيع الدرك الإحاطة به و تقنية الوسائل المستعملة غير كافية و سوق التزوير امتداد عالمي و لا يمتلك الدرك أدوات ذلك و كثرة الشبكات القائمة بالتزوير أفشلت مخططات الدرك ، كما أن التنسيق بينه و بين الأجهزة الأمنية غير قوي و يحتاج الى التنسيق مع أجهزة دولية مختصة في المجال . لا تمارس عليه ضغوطات من قبل المتواطئين مع أصحاب هذه الجرائم ، كما أن مفهوم الجهاز عند العصابات الإجرامية و طرق عملها غير مضبوط و الدرك لا يتوفر على خبراء و ليس ذوي خبرة.

أما بالنسبة للمبحوثين الذين كان رأيهم شيء آخر يرجع الى الأسباب التالية أن الظاهرة غير مفهومة و غامضة و ضرورة البحث في الدوافع و المبررات قبل إعلان مكافحة هذه الجريمة ضرورة وضع اليد على نشاط عصابات تزوير النقود في جنوب أوروبا أكثر العصابات التي يقبض عليها في الجزائر مرتبطة بتزوير النقود في ايطاليا و مرسيليا في فرنسا و لشبونا و في البرتغال) و ضرورة التركيز في مكافحة الظاهرة بالإنطلاق من مخطط مكافحة الجريمة الإلكترونية و ضرورة التركيز على تحركات الأشخاص كثيري التنقل سواء عن طريق البر أو الجو أو البحر و ستحداث آليات جديدة لمراقبة الصرف النقدي و المصارف و البنوك و ضرورة

استمرار إجراءات قانونية ردعية كما هو الحال في أستراليا و كندا و الولايات المتحدة مما أدى لانعدام الجريمة.

الجدول رقم 26 : يبين أثر التنسيق بين مختلف الأجهزة الأمنية في الحد من انتشار هذه الجريمة

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 27 | %90 |
| لا | 1 | %3 |
| شيء آخر | 2 | %7 |
| المجموع | 30 | %100 |

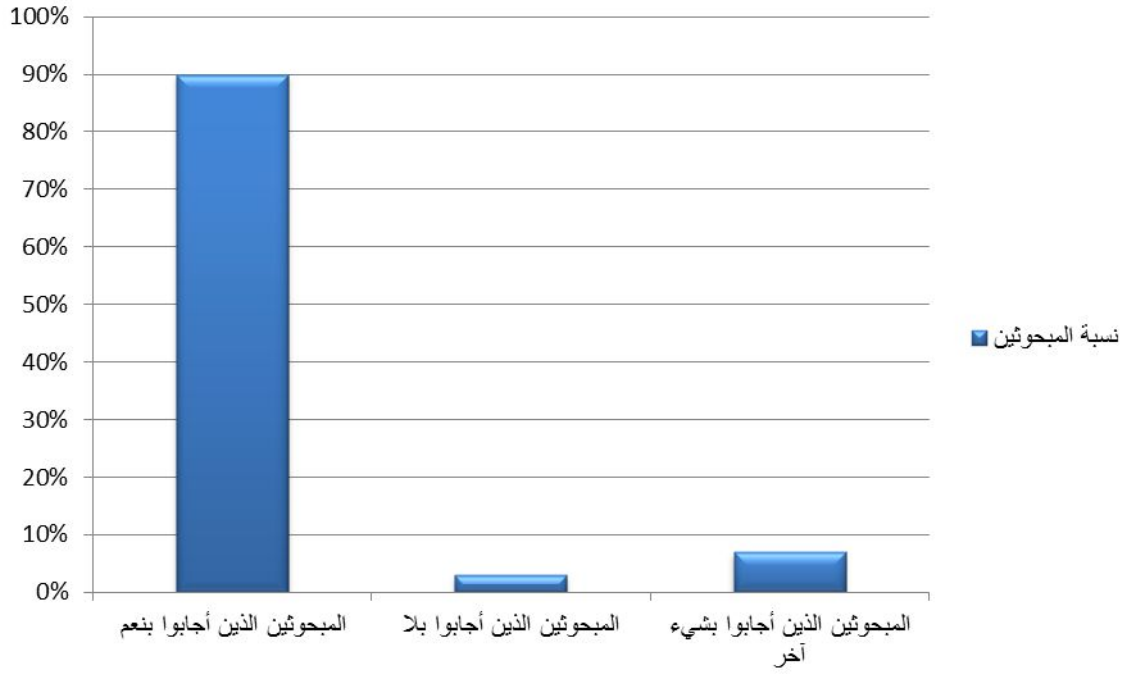


الشكل 25:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول أثر التنسيق بين مختلف الأجهزة الأمنية في الحد من انتشار هذه الجريمة

نلاحظ من الجدول أن النسبة الغالبة من المبحوثين التي قدرت ب 90% و الذين رأوا بأن التنسيق بين مختلف الأجهزة الأمنية هو الحل الأنجع لمثل هذه الجريمة، و تلتها نسبة 7% من المبحوثين و الذين كان لديهم رأي آخر، و في الأخير نسبة 3% و الذين رأوا بأنه لا يعتبر التنسيق بين مختلف الأجهزة الأمنية هو الحل الأنجع لمثل هذه الجريمة.

ترجع النسبة الغالبة من المبحوثين الذين رأوا أن التنسيق بين مختلف الأجهزة الأمنية هو الحل الأنجع لمثل هذه الجريمة الى عدة عوامل ، حيث اعتبروا بأن الصراع ما بين الشر و الخير و العدالة و الجريمة صراع دائم بالدوامة البشرية فكما أن طائفة قد صرفت نفسها الى الجريمة فإن طائفة أخرى كرست جميع جهودها في السعي نحو مكافحتها و في خضم هذا الصراع يتداول المجرمون وسائل شتى في إرتكاب جرائمهم منها ما يمت بالتكنولوجيا الحديثة بصلة و ثيقة و على النقيض فإن المهتمين بمكافحة الجريمة يبحثون دوما عن وسائل جديدة و حديثة للقضاء على الاجرام و توفير الحماية الممكنة للمجتمع ، ولأن ظاهرةتزوير النقود من الظواهر السلبية الضارة بالمجتمعات دون خصوصية لما تحقه من آثار مدمرة في البنية الاجتماعية و الاقتصادية و الأمنية لأي مجتمع من المجتمعات فإن العمل على التصدي لها يتطلب تقديم مقترحات فاعلة بالإضافة الى العمل الميداني في مجال مكافحتها و كل هذا يجب أن يترافق مع سلامة النصوص و القواعد الإجرائية لضمان عدم التعرض للبريء أو إفلات للمجرم، ولذلك فالتنسيق ما بين مختلف الأجهزة الأمنية يؤدي الى تطوير إجراءات مكافحة الجريمة و يسمح بإنشاء بنك مشترك من المعلومات يطوق المتورطين في جريمة تزوير النقود و غعتماد اجراءات إستباقية و من ثم لإجهاض الجريمة في المهد ، أن التنسيق بين مختلف الأجهزة الأمنية يوفر إمكانية تزويد المؤسسات المالية و شبه المالية معلومات عن التزوير و شبكاتها و ينظم بذلك عمليتها خارج الحدود فيؤدي التنسيق الى تسهيل مراقبة الأجانب و خاصة الأفارقة سواء في إقامات رسمية أو غير رسمية ، و التنسيق يؤدي الى سياقة برامج تكوينية في مجالي الكيمياء الجرامية و الالكترونيك للتنبؤ مسبقا بنشاطات هذه العصابات و للتنسيق بين مختلف الأجهزة الأمنية يقضي الى تشكيل قيادة مشتركة بين الخبراء مثلما هو الحال مع الإرهاب و بالتالي إعتماد تقنيات التشهير بالمتورطين في الجريمة للحد من نشاطاته في المجتمع المدني.

أما بالنسبة للمبحوثين الذين كان لديهم رأي آخر أرادوا بأن التنسبق بين مختلف الأجهزة الأمنية يتعلق بإجراءات حكومية صارمة ، فإذا كانت الدولة في حالة الطوارئ و حب التنسيق و يكون التنسيق ضروريا إذا كانت هناك أطراف أجنبية ، فالتنسيق يكون حاسما خاصة إذا تم تعويم

السوق بعملات مزورة كثيرة فضرورة مراقبة التحويلات النقدية التي تتجه الى بلدان يعرف عنها دوليا بأنها ملاذات آمنة لغسيل الأموال و الأموال غير المشروعة .

إن التنسيق ما بين مختلف الأجهزة الأمنية يكون إجراءا مرحليا لكي يدعم كل جهاز متكامل لجهاز آخر و الذي يكون بحاجة اليه و يكون ذلك ممكنا إذا بلغت هذه العصابات درجة عالية من الاحترافية .

أما بالنسبة للمبحوثين الذين اعتبروا أن التنسيق بين مختلف الأجهزة الأمنية ليس هو الحل الأنجع لمثل هذه الجريمةالى عدة عوامل من بينها أن التنسيق يفسد خطط العمل الجزئي الخاص بكل جهاز فيحصل تداخل في المعلومات و المعطيات فيصعب على كل جهاز بذلك تحديد أولويات المكافحة .

كما أن التقنيات تختلف من جهاز الى آخر و اختلاف مواقع مكافحة هذه الجريمة ضمن استراتيجية كل جهاز.

الجدول رقم 27 : يبين أثر مستوى كفاءة الدرك الوطني بعودة السلوكات الإجرامية

| الإجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| مستوى الخبرات | 15 | %55.55 |
| مستوى التقنيات | 12 | %44.44 |
| المجموع | 27 | %100 |

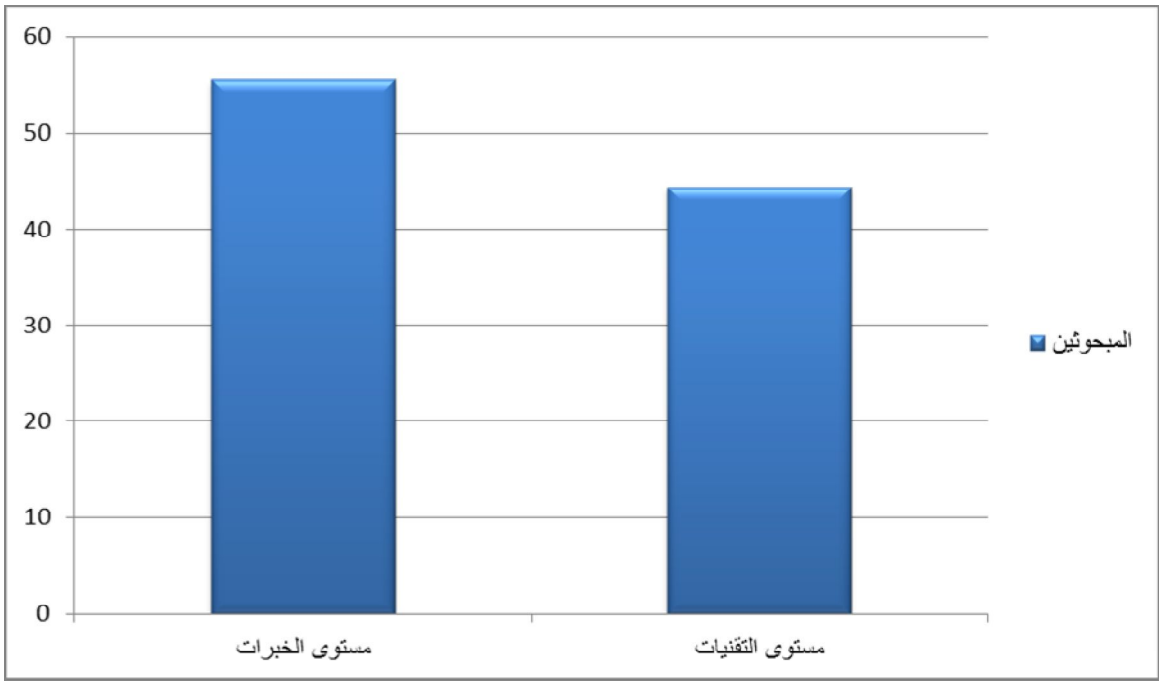


الشكل 26:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول أثر مستوى كفاءة الدرك الوطني بعودة السلوكات الإجرامية

نلاحظ من الجدول أن النسبة الغالبة من المبحوثين التي قدرت نسبتها ب55.55% و التي رأت بأن يتجلى ذلك من خلال مستويين اثنين ، على مستوى الخبرات و على مستوى التقنيات على مستوى الخبرات نجد مايلي ، تثمين الخبرات الأقدمية في الأجهزة و إعطاء الأولوية للكفاءات البحثية المتمرسة، انتقاء أحسن العناصر التي أثبتت جدارتها في مكافحة هذه الجريمة و تجميع الموارد البشرية النشيطة في مجال إختراق و جمع المعلومات للتوصل بسهولة الى رسم خريطة ناجعة لتحديد التحركات .

أما على مستوى التقنيات نجد إتاحة الفرص للإطلاع على التقنيات المستعملة من قبل كل جهاز و من ثم تحديد دقة النجاعة لكل تقنية من التقنيات المستخدمة و التعاون على انشاء إتفاقية أمنية تحدد المجال الجغرافي لكل تقنية من هذه التقنيات و الوصول الى تكوين ماهر في مجال كيميا تزوير النقود ،معرفة الحركات الاستجابية التي تتضمن مجرى تسويق النقود المزورة و محاولة التفريق بين النقد معلوم المصدر و النقد الذي تدور الشبهات حول مشروعية مصدره و مراقبة كافة التعاملات و الحركات المصرفية التي تتم بخصوصه سواء عند فتح الحسابات لدى البنوك والمصارف و المؤسسات المالية أو أثناء وجودها لديها.

الجدول رقم 28 : يبين صلاحيات جهاز الدرك الوطني في مكافحة الجريمة

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| جزء من المهام الأمنية | 18 | %60 |
| خاصية يتميز بها عن باقي الأجهزة الأخرى | 12 | %40 |
| المجموع | 30 | %100 |

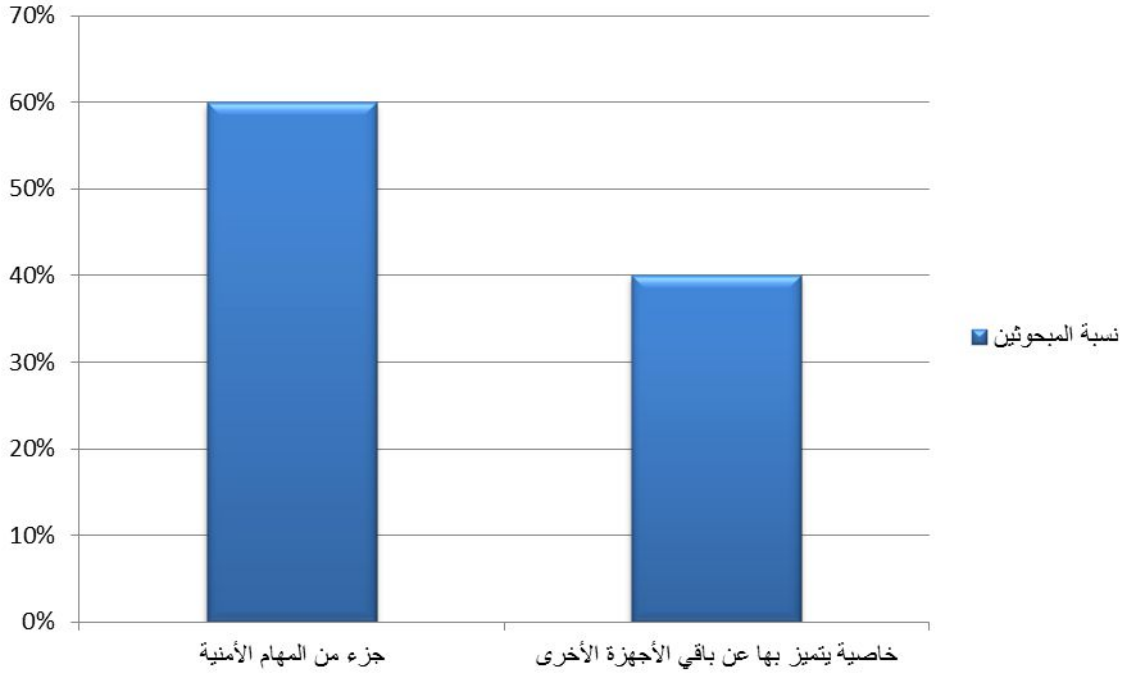


الشكل 27:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول صلاحيات جهاز الدرك الوطني في مكافحة الجريمة

نلاحظ من الجدول أن النسبة الغالبة من المبحوثين التي قدرت ب 60%و الذين يعتبرون أن تصدي جهاز الدرك لجريمة تزوير النقود جزءا من المهام الأمنية أو خاصية يتميز بها عن باقي الأجهزة الأخرى، و تلتها نسبة 40% من المبحوثين و الذين لايعتبر تصدي جهاز الدرك لجريمة تزوير النقود جزءا من المهام الأمنية أو خاصية يتميز بها عن باقي الأجهزة الأخرى.

ترجع النسبة الغالبة من المبحوثين التي رأت أن تصدي جهاز الدرك لجريمة تزوير النقود جزءا من المهام الأمنية أو خاصية يتميز بها عن باقي الأجهزة الأخرى الى عدة عوامل من بينها أنها اعتبرته جهاز أمني مخول لذلك قانونا كما يعتبر جهاز متخصص في مكافحة كل الجرائم و التكوين في مجال علم الإجرام في مراكز الدرك يركز على ذلك تتبعه أيضا لشبكات الإجرام داخليا و خارجيا و توفره على مصالح إستقصائية لمطاردة الجريمة و تعاونها مع بقية الأجهزة الأمنية و توفره على بنك معطيات مفصل عن الجريمة و الشبكات الإجرامية و أساليب عملهم و أيضا إمتلاكه تقنيات قادرة على الإيقاع بكل الشبكات الإجرامية .

أما بالنسبة الى المبحوثين الذين رأوا بأن تصدي جهاز الدرك لجريمة تزوير النقود هو خاصية يتميز بها عن باقي الأجهزة الأخرى لعدة عوامل من بينها أنه مرتبط مباشرة بقيادة وزارة الدفاع و لأن رجال الدرك يتميزون بتكوين عالي في مجال مكافحة الجريمة و لديهم إطارات كفأة مهمتها إختراق و استقطاب شبكات الإجرام و أكثر تمثيل من غيرهم من الأجهزة الأمنية الأخرى في جهاز الأنتربول ، و يعملون في تنفيذ مخططهم في مكافحة الجريمة على المتابعة الدقيقة للنشاط الإجرامي و لو تتطلب ذلك سنوات لأنهم هم الذين يزودون بقية الأجهزة بالمعلومات .

الجدول رقم 29 : يبين امكانيات مخابر الدرك الوطني التقنية في الحد من انتشار هذه الجريمة

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 27 | %90 |
| لا | 2 | %7 |
| شيء آخر | 1 | %3 |
| المجموع | 30 | %100 |

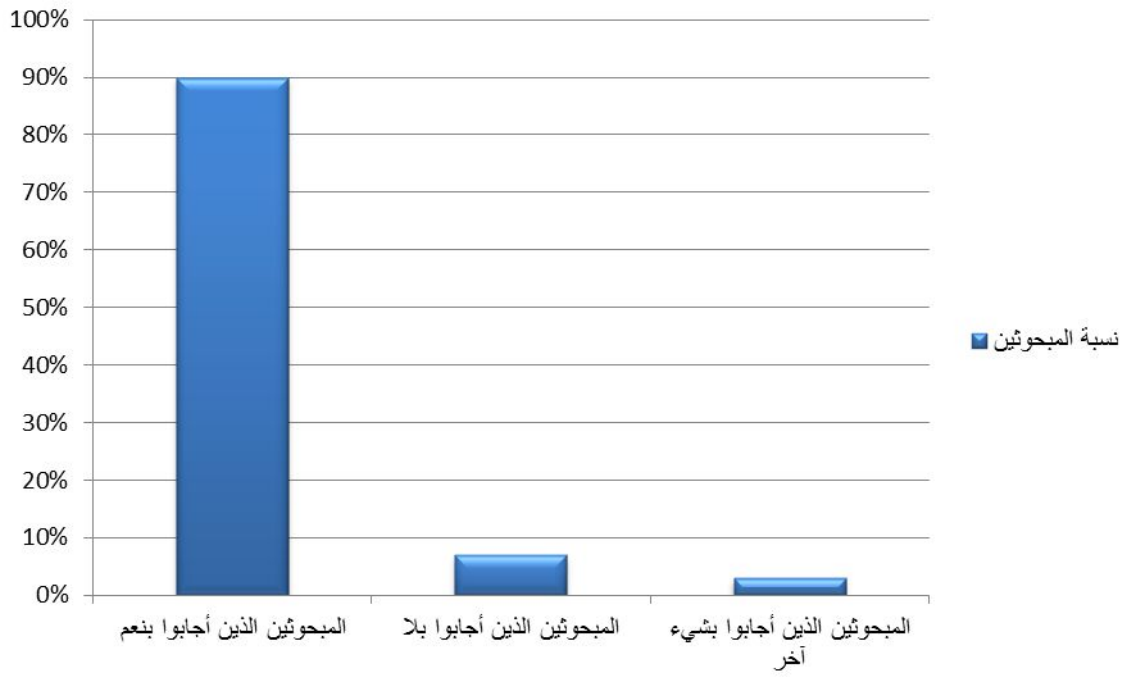


الشكل 28:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول امكانيات مخابر الدرك الوطني التقنية في الحد من انتشار هذه الجريمة

نلاحظ من الجدول أن النسبة الغالبة من المبحوثين التي قدرت ب 90% و الذين رأوا بأنه تمثل مخابر الدرك الوطني مستوى تقني منفرد يسمح بوضع حد لمثل هذه الجرائم، و تلتها نسبة 7% من المبحوثين و الذين رأوا بأنه لا تمثل مخابر الدرك الوطني مستوى تقني منفرد يسمح بوضع حد لمثل هذه الجرائم، وفي الأخير نسبة 3%من المبحوثين الذين كان لديهم رأي آخر.

ترجع النسبة الغالبة من المبحوثين الذين رأوا بأن تمثل مخابر الدرك الوطني مستوى تقني منفرد يسمح بوضع حد لمثل هذه الجرائم الى عدة عوامل من بينها توفر أحدث تقنيات مخابر مكافحة الإجرام و قدرة رجال الدرك على توظيف هذه التقنيات و مخالطتهم و تعارفهم القوي مع المخابر الأجنبية وتمكنهم من تطبيق هذه التقنيات على كل الشبكلت الإجرامية أدى الى وجود تساند بحثي قوي بين مختلف مصالح البحث الإجرامي،ومن ثم تمكنهم من تطبيق أدق التقنيات المعاصرةوعلى رأسها تقنيةle genogramme، La crate six milliard و التي تسمح بمعاينة سريعة للشبكات الإجرامية .

أما بالنسبة للمبحوثين الذين رأوا بأنه لا تمثل مخابر الدرك الوطني مستوى تقني منفرد يسمح بوضع حد لمثل هذه الجرائم الى عدة عوامل من بينها أن جهاز الدرك يستعمل نفس تقنيات أجهزة الأمن الأخرى و من ثم يمكن إعتبار بأن قاعدة البحث الإجرامي موحدة بين مختلف

مصالح الأمن كما أن جهاز الدرك لا ينفرد بعبقرية إستثنائية في استعمال هذه التقنيات ، فهو بذلك جهاز أمني تابع للدولة و بالتالي ينتظر الإملاءات و التعليمات مثل باقي أجهزة الأمن الأخرى ، لوحده لا يستطيع مراقبة شبكات الإجرام الوطنية و الدولية خاصة فيما يتعلق بشبكات تزوير النقود ، كما أنه يخضع لخارطة توزيع تقنية و جغرافية مثل بقية الأجهزة الأمنية الأخرى .

أما بالنسبة للمبحوثين الذين كان لديهم رأي آخر فقد اعتبروا بأن جهاز الدرك تابع لوزارة الدفاع الوطني و لا يعمل إلا وفق صلاحيات قانونية محددة ، كما أنه يخطئ ويصيب مثل كل الأجهزة كما أن فاعلية كل جهاز تتحدد بحسب القيادة التي تؤطره و فاعلية الأداء تحددها قدرة العناصر العاملة كما أن جهاز الدرك الوطني لا يمكنه الحكم على شيء إلا بعد معاينته.

الجدول رقم 30: يبين مدى قدرة المجرمين على افشال مشاريع الدرك في محاربته

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 8 | %27 |
| لا | 19 | %63 |
| شيء آخر | 3 | %10 |
| المجموع | 30 | %100 |

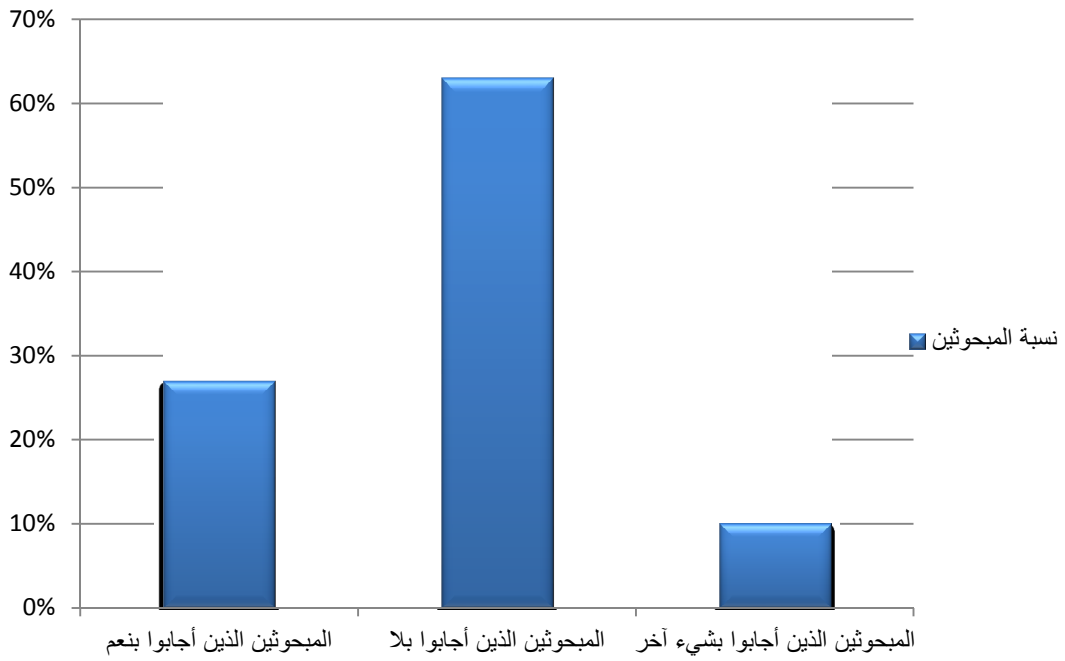


الشكل 29:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول مدى قدرة المجرمين على افشال مشاريع الدرك في محاربته

نلاحظ من الجدول أن النسبة الغالبة من المبحوثين التي قدرت ب 63%و الذين رأوا بأنه ليس بإمكان الأفراد المزورين الوصول الى افشال مشاريع جهاز الدرك للتصدي له، و تلتها نسبة 27%من المبحوثين و الذين رأوا بأنه بإمكان الأفراد المزورين الوصول الى افشال مشاريع جهاز الدرك للتصدي له، وفي الأخير نسبة 10%من المبحوثين الذين كان لديهم رأي آخر.

ترجع النسبة الغالبة منى المبحوثين الذين رأوا بأنه بإمكان الأفراد المزورين الوصول الى افشال مشاريع جهاز الدرك للتصدي له الى عدة عوامل من بينها أن جهاز الدرك جهاز قوي و يتخذ الإجراءات و التدابير اللازمة لجمع المعلومات عن جريمة تزوير النقود و التحري عنها بجمع الاستدلالات عن فاعلها أو فاعليها و ظروف ملابستها و أساليبها الخداعية و الوسائل المستخدمة فيها و كذلك إجراءات ضبطها من خلال البحث عن الأدلة التي تثبت إرتكابها و كشف مرتكبيها و ملاحقتها و القبض عليهم و التحقيق منهم و تقديمهم أمام العدالة .

و على ضوء ذلك نجد أن لديهم قدرة كبيرة على اختراق الشبكات الاجرامية و تملك قدرات فائقة في رسم مخططات افتراضية لمكافحة شبكات تزوير النقود ، و يمتلكون قاعدة معلومات واسعة عن نشاطات الشبكات اقليميا و دوليا ، أنهم يتوفرون على تكوين قضائي متمرس في متابعة هذه الشبكات و يمتلكون تنسيقا قويا لمختلف المؤسسات الرسمية للدولة و لديهم اتفاقات

تعاون دولية لمحاصرة هذه الشبكات و يمتلكون كل التقنيات التي تسمح لهم من متابعة نشاطات هذه الشبكات.

أما بالنسبة للمبحوثين الذين رأوا أنه بإمكان الأفراد المزورين الوصول الى افشال مشاريع جهاز الدرك للتصدي له ، تمثلت في قدرة جماعات التزوير على الارشاد و الإغراء و شراء الذمم و لديهم تقنيات عمل قوية تتجاوز تقنيات الدرك كما أنهم تحصلوا على فرص تكوين في مجال تزوير النقود في المراكز الايطالية ثم أوروبا و على رأسها رومانيا و يمتلكون سوابق خبراتية في جريمة تزوير النقود في أكثر من ذلك و لاينحدرون من أوساط أمية أو جاهلة و لديهم مستويات تعليم راقية و أغلبهم يتقنون تطبيقات علم الكيمياء و خاصة كيمياء الألوان و كيمياء المركبات و يتمكنون غالبا في استخدام حيلهم لانتحال الصفة التي تساعدهم على اختراق أنظمة الجهاز .

أما بالنسبة للمبحوثين الذين كان لديهم رأي آخر لعدة عوامل من بينها أن لكل طرف ذكاؤه يستعمله للإطاحة بالطرف الآخر و لا يمكن لأحدهما التغلب على الآخر و المسألة تحتاج الى فهم أسباب انتشار شبكات تزوير النقود و ما يقال عن شبكات التعاون الدولية أمر غير جدي و غير واقعي و النسبة الغالبة من المزورين لهم أو كانت لديهم مناصب أساسية في مؤسسات الدولة ، ومن يعرف أسرار تزوير النقود يعرف أسرار الدولة .

الجدول رقم 31 : يبين مستوى الكفاءة المعلوماتية لجهاز الدرك في الاطاحة بشبكات التزوير

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 24 | %80 |
| لا | 3 | %10 |
| شيء آخر | 3 | %10 |
| المجموع | 30 | %100 |

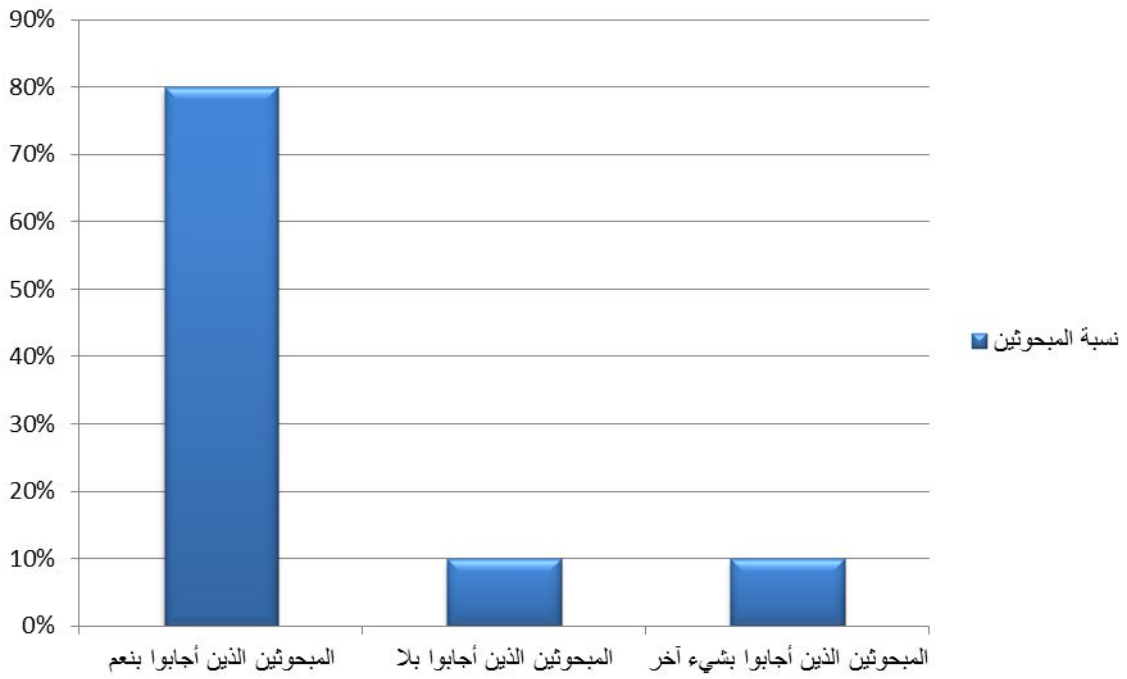


الشكل 30:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول مستوى الكفاءة المعلوماتية لجهاز الدرك في الاطاحة بشبكات التزوير

نلاحظ من الجدول أن النسبة الغالبة من المبحوثين التي قدرت ب 80%و الذين رأوا بأن جهاز الدرك الوطني يمتلك المعلومات الكافية التي تسمح له بتحديد شبكات العلاقات الاجرامية المختصة في تزوير النقود، و تلتها نسبة 10%من المبحوثين و الذين رأوا بأن جهاز الدرك الوطني لا يمتلك المعلومات الكافية التي تسمح له بتحديد شبكات العلاقات الاجرامية المختصة في تزوير النقود، و نسبة 10%من المبحوثين الذين كان لديهم رأي آخر.

ترجع النسبة الغالبة من المبحوثين الذين رأوا بأن جهاز الدرك الوطني يمتلك المعلومات الكافية التي تسمح له بتحديد شبكات العلاقات الاجرامية المختصة في تزوير النقود الى عدة عوامل من بينها أن لدى الدرك الوطني مراكز تكوين تعطي تدريبا عاليا لعناصرها و لديهم ذكاء في جمع المعلومات و استغلالها وطنيا و دوليا حيث تعتبر المعلومات الركيزة الأساسية لعمل وحدات الدرك الوطني و كلما كانت المعاومات دقيقة و من مصادر موثوق فيها و مكان ممارستها و شخصية فاعليها كلما تمكنت عناصر الدرك من ضبطها قبل استفحال أمر ارتكابها، و كل مشروع يقوم به الدرك هو مشروع استغلال هذه المعلومات فتجدهم يمتلكون تنك معلومات متحرك أي هناك حركة مستمرة في نقل و توزيع المعلومات بين المركز و وحداته المنتشرة و يمتلكون قدرات عالية في تحويل المعلومات الى إجراءات تحقيقية و مقاييس اختيارية .

أما بالنسبة للمبحوثين الذين رأوا أن جهاز الدرك الوطني لا يمتلك المعلومات الكافية التي تسمح له بتحديد شبكات العلاقات الاجرامية المختصة في تزوير النقود الى العوامل التالية أن الشبكات التي تعتبر شبكات جد معقدة و تتحرك كلها بهويات مزورة و يتحركون على حسب الحاجة ليستغلوا المكان المناسب و الوقت المناسب أي ليست لهم جغرافيا محددة لتسويق النقود المزورة و تتغير تقنيات تزوير النقود بين تجربة و أخرى ، إن شبكات تزوير النقود ينتقلون بسرعة و ليس لديهم إقامة ثابتة و انتحال صفة تقنية للتمويه صعبة التحديد من ميزاته و تمكنهم من اختراق و توريط عناصر الدرك في الشبكة ، كما أن أغلب عناصر الدرك المتقاعدين يعملون معهم كمستشارين و من ثم يمكن القول بأن شبكات تزوير النقود لديهم قدرات عالية من الانفلات من المراقبة .

أما بالنسبة للذين كان لديهم رأي آخر ، يرجع لعدة عوامل من بينها أن المعلومات المتناقلة بين الجميع و الذكي من يحسن استخدامها ، هذه المعلومات المتناقلة تقريبا أغلتها غير صحيح كما أنها تتغير من يوم الى آخر، كما أن إحصاء المعلومات و التثبت منها أمر عسير جدا و يتعمد مزور النقود الى اتلاف حقول المعلومات التي قد توقع بهم و لذا تجدهم ينتقون العناصر المناسبة بإخكام شديد التي تنفذ عملياتهم و في حالة انكشاف أمرهم تقع العناصر في قبضة رجال الدرك الوطني و ينجون هم من فعلتهم و ما يسمى بمعلومات هو الوجه الغير حقيقي للحقيقة المستورة .

الجدول رقم 32 : يبين احتمال وجود شبكات دولية تعمل بأساليب متطورة لتكريس الجريمة

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 3 | %100 |
| لا | 0 | %0 |
| شيء آخر | 0 | %0 |
| المجموع | 3 | %100 |

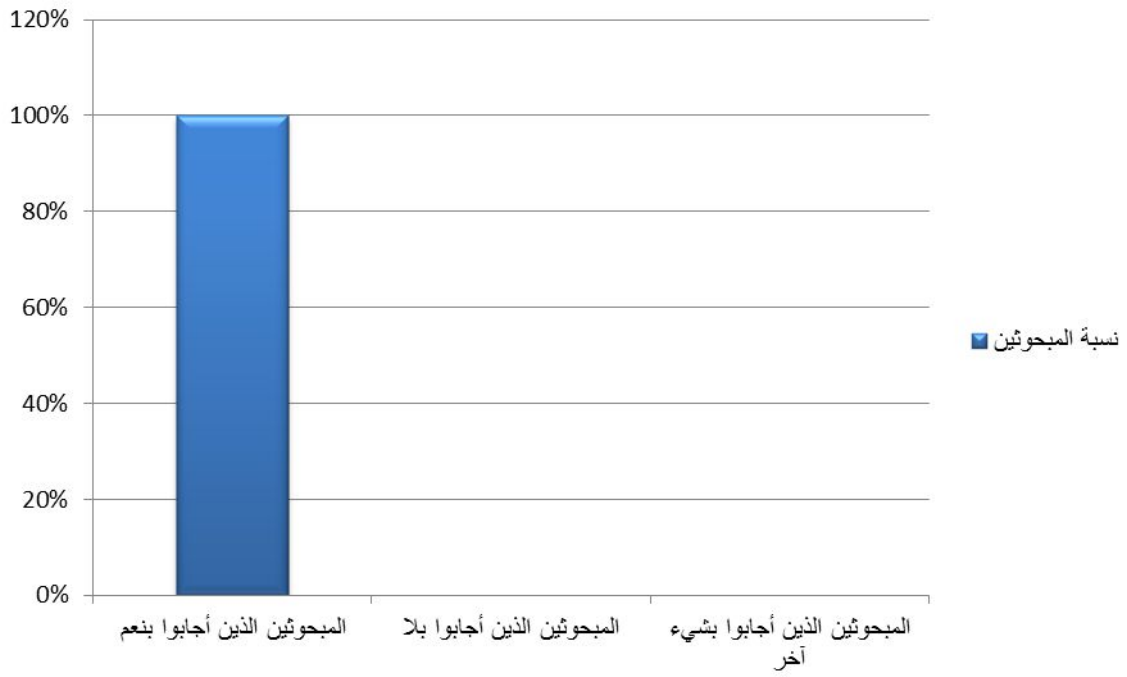


الشكل 31:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول احتمال وجود شبكات دولية تعمل بأساليب متطورة لتكريس الجريمة

نلاحظ من الجدول أن النسبةالكلية من المبحوثين رأوا بأن هناك شبكات دولية قوية تعمل في التزوير بوسائل متطورة.

يرجع اختيار المحوثين للاجابة نعم لعدة عوامل ، لأن السوق الدولي غير مراقب و يخضع لهيمنة لوبيات جبارة و أن السوق العالمية تشهد تواجد كثيف لعصابات تزوير النقود و تعتبر الجزائر وجهة مفصلة لتوليد النقود المزورة أو اخراجها كما أن الشبكات التي تعتمد تقنيات جد متقدمة يصعب مراقبتها من طرف مصالح الأمن عن طريق استغلال مهاراتهم التقنية في اختراق التنظيمات الأمنية و المالية للبنوك .

وجود عصابات سياسية تمول مشاريع مشبوهة للأموال المزورة على شاكلة عصابة الفرنسي بوب دينار وارتباط هذه الشبكات الاجرامية ببعض القيم الاقتصادية المستثمرة في شمال افريقيا وفق نموذج الرجل الاقتصادي قيدولي . و قد كانت لهم أدوار مشبوهة كثيرة في ليبيا و انكشفت وجود منطقة الساحل متوترة كأكبر منطقة في العالم لترويج الأموال المزورة و التي تترافق مع الانتشار الكبير و المتاجرة بالمخدرات فيها.

الجدول رقم 33 : يبين احتمالات الاتجاه نحو ابرام اتفاقيات دولية لمكافحة هذه الجريمة

| الاجابة | التكرار | النسبة |
|---|---|---|
| نعم | 3 | %100 |
| لا | 0 | %0 |
| شيء آخر | 0 | %0 |
| المجموع | 3 | %100 |

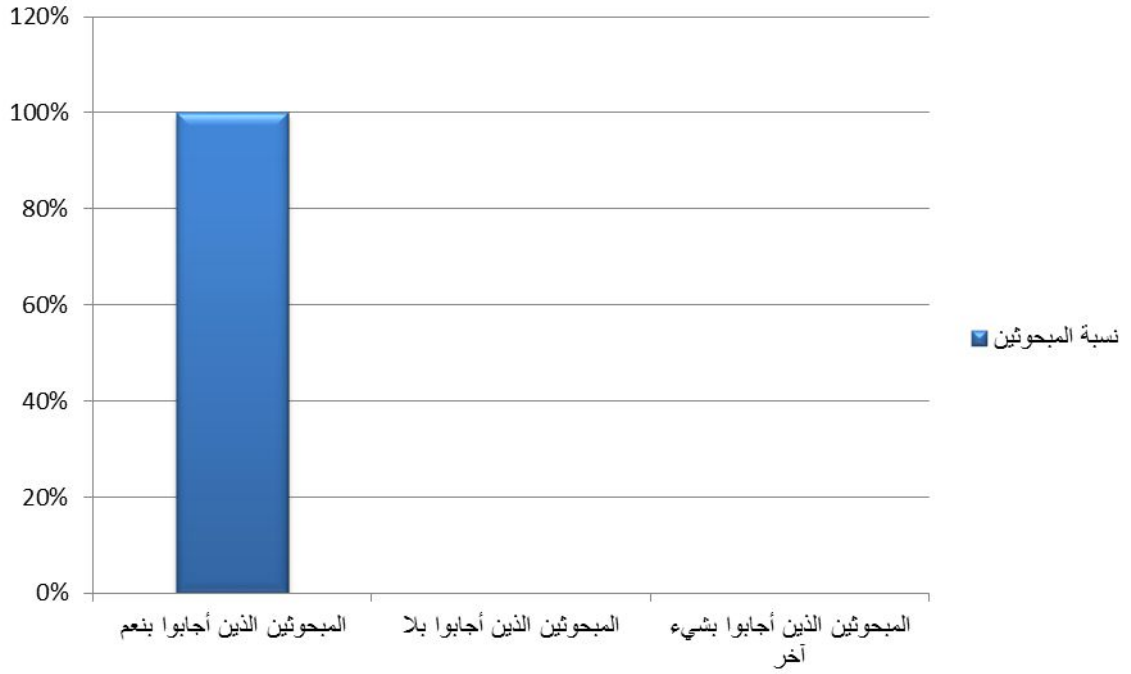


الشكل 32:أعمدة بيانية تمثل نسبة المبحوثين و إجاباتهم المختلفة حول احتمالات الاتجاه نحو ابرام اتفاقيات دولية لمكافحة هذه الجريمة

نلاحظ من الجدول أن النسبةالكلية من المبحوثين رأوا بأنه يجب الذهاب نحو ابرام اتفاقات أمنية دولية لمواجهة جريمة تزوير النقود .

ترجع لعدة عوامل من بينها امتلاك الجزائر لبنك معلومات غني يسمح لها بابرام اتفاقات تعاون مع البلدان التي تشهد نشاطا كبيرا في التزوير و لقد نجحت في ذلك كل من ألمانيا ، التشيك ، تركيا و اليونان لأن اليونان مركز عبور ) ، إمكانية الجزائر من الاستفادة من الأطر القانونية

المخصصة لمكافحة هذه الجريمة في أوروبا و امتلاك الجزائر خبرة أمنية عالية على المستوى الافريقي و هي بالفعل لديها اتفاقات تعاون في هذا المجال مع نيجيريا ، بوركينافاسو ، غانا ، جنوب افريقيا.

إن الحاجة لابرام اتفاقات لتبادل المجرمين كي تتمكن من مراقبة المجرمين الجزائريين خارج الحدود و الحاجة للاستفادة من المعلومات الخاصة لتنقلات الأشخاص و التحويلات المالية و سعيها لربط علاقات للصندوق الأوروبي للاستثمارات حت تعرف الأسماء الكاملة للمستثمرين الجزائريين و توطيد العلاقات مع جهاز الانتربول و السعي لتكون الجزائر أهم شريك افريقي له لمحاصرة الظاهرة في افريقيا.

## 2.7. إستنتاجات تحليل الجداول

### 1.2.7 استنتاج الفرضية الأولى

يتبين لنا من خلال جداول الفرضية الأولى أن هناك انطباع تحليلي حول الاتجاهات السلوكية الاجرامية لدى المبحوثين و ذلك أن أغلبهم يعيشون في وضع اجتماعي غير متكيفين معه ويسعون لايجاد مخارج تساعدهم على تحقيق وضعية اجتماعية يجدون من خلال الاغراءات المادية مبررا كافيا للتعبير عن هذه السلوكات شيء من الشرعية فحينما نرجع الى الجدولين الأول و الثالث فنجد أن النسبة الغالبة ترجع ميل المبحوثين الى التأكيد على أن هناك علاقة قوية بين الاغراءات المادية و فرط الطموح حيث تشكل فيالجدول رقم 2) 73%، وفي الجدول رقم (4) 93% كما أننا من ناحية أخرى نقف على وجود وعي بنهائيات الفعل الاجرامي ، فهم في الوقت الذي يسعون لتحقيق طموحاتهم عن طريق الفعل الاجرامي و انهم يسعون لتفادي الاجراءات العقابية ، كما أنهم بالمقابل يعيشون تحت ضغط التفاوت الاجتماعي الذي خلق فارقا كبيرا بين الفئات الاجتماعية .

حيث نجد في الجدول 5) نسبة 90% تؤكد أن الميل لتحقيق الطموح و السعي لتجاوز ضغط التفاوت الاجتماعي هو الذي يدفع به القيام بهذه الأفعال الاجرامية و لذلك يتميزون بمعرفة دقيقة بأساليب تنفيذ الجريمة و طرقلاتفلات من عقابها ، فالجدول 7) يشير الى أن 83% منهم على علم تام بآليات تطبيق إجراءات العقاب عليه و على العموم يمكن أن نؤكد بناءا على نسب الجداول أن هناك بالفعل استجابة سلوكية و اجتماعية للإغراءات المادية كسبيل يرونه شرعيا و مبررا للخروج من وضعية اجتماعية يرفضونها و لا يقبلون بها كميراث اجتماعي نشؤوا في ظله لكن طبيعة علاقاتهم الاجتماعية و ما يترتب عليها من تعاملات خارج اطار الفئة

الاجتماعية جعلهم يفرطون في السعي لتحقيق طموحهم الاجتماعي لتجاوز و ضعياتهم الاجتماعية ، الأمر الذي يسمح لنا بالقول أن متغيري الفرضية قد حققا ارتباطا تحليليا قويا و منه نجد أن الفرضية صائبة بتحقيق مراد الربط بين المتغيرين .

### 2.2.7 استنتاج الفرضية الثانية

تركز الفرضية الثانية في البحث عن عوامل و شروط عدم تأقلم المجرمين مع الحياة الاجتماعية المعاصرة ، و تأثير ذلك في دفعه لارتكاب جريمة تزوير النقود ، حيث نلاحظ هنا أن الميراث السوسيولوجي لنظريات تحليل الجريمة كما رأينا ذلك في الجانب النظري تركز كثيرا على عامل عدم التأقلم ، و عدم التأقلم في دراستنا هذه يشير الى غياب الإنتظام بين العوامل الأسرية و الشخصية و العوامل الاجتماعية التي تعيش فيها أفراد هذه الفئات و هو مايجعلنا نفرق بين هذا العامل و عامل عدم التكيف ، ذلك أننا قد أشرنا في الفرضية الأولى الى عامل التفاوت الاجتماعي بين الفئات الاجتماعية ، و هو الذي يعيق تحقيق التأقلم ، عند الوقوف عند نسب هذه الفرضية فإننا نقف على مجموعة من المعطيات التي تشرّح لنا الارتباطات بين المؤشرات و المتغيرات المتعددة ، فالجدول رقم 8) مثلا نجد أن المبحوثين يؤكدون بتسبة 70% أن هؤلاء المجرمين تأثروا سلبا بنمط الحياة المعاصرة و الذي دفع بهم الى تبني سلوكات اجرامية دفعتهم على ارتكاب جرائم تزوير النقود ، و يتأكد ذلك من خلال الجدول 9) حيث أن 90% من المبحوثين أكدّوا لنا أن هؤلاء المجرمين حتى و لو حققوا نمط حياة أسرية يستجيب لفرط طموحهم الاجتماعي الجداول رقم 2) و 4) ) فإنه مع ذلك سيستمرون في متابعة جرائمهم و هذا في نظرنا متأكد منه من خلال إجابات المبحوثين في الجدول رقم 10) حيث يجيبون بنسبة 77% مؤكدين أن نمط التربية داخل الأسرة هو الذي يدفع الأبناء على الانحراف و الاقبال على هذه الجريمة و مهما حققوا من أرباح و طموح و ارتقاء اجتماعي فإن أصل التربية الأسرية التي تلقوها تبقى هي المحدد الأساسي في ضبط سلوكاتهم ، و لأن التربية الأسرية أكثر أثرا من التعليم في بناء شخصية الفرد فإن ما نقرؤه في الجدول رقم 11) أن 83% من المبحوثين أكدوا ان لا تأثير للفشل الدراسي و ضعف المستوى التعليمي في الإقبال على هذه الجريمة و هو ما يقوي تحليلنا الوارد في الجدول رقم 10) و الدليل على ذلك أن مانقرؤفي الجدول رقم 12) أن ليس فارق ذات دلالة في نوع لسكن الذي يقطنه المجرمون فنجد النسب متقاربة بين السكن في الأحياء الراقية و الفيلات . لأن مابنيناه نحن في الفرضية يؤكد مرة أخرى أن المشكل متعلق بعدم التأقم و ليس عدم التكيف في الأحياء الراقية كالعيش في الأحياء الشعبية كلاهما يبين لنا هنا بوضوح عامل

عدم التأقلم و الذي ينشأ بالأساس من حيث وجود تفاوت اجتماعي من حيث الميراث الفئوي الذي ينتمي إليه هؤلاء المجرمون.

و عليه نرى أن الإرتباط بين متغيري هذه الفرضية هو ارتباط قوي و قوته تبرز بوضوح كبير من خلال تلك النسب التي وقفنا عليها.

### 3.2.7 استنتاج الفرضية الثالثة

أما فيما يتعلق بالخصائص السوسيو ثقافية و التوزيع الجغرافي للمجرمين علاقة باقبال بعض الأفراد على جريمة تزوير النقود ، فقد تبين لنا أن هناك تأثيرات إيجابية لهذه الخصائص من حيث الإختلاط التفاعلي و من حيث مصادر المعرفة العلمية و اتجاهات الإحتكاك بمختلف الأوساط الاجتماعية و فضاءاتها و بالخصوص فضاء السجن و كذلك بنمط السكن في الضواحي و بالأنماط الثقافية المدينية و التي هي في مجموعها مؤشرات قوية تقدم لنا مباشرة متغيري هذه الفرضية .

المبحوثون أكدوا بنسبة 90% أن العلاقة قوية بين الإختلاط التفاعلي كقيمة سوسيوثقافية تتغذى من التوزيع الجغرافي بما فيه السكن ) للمجرمين في الإقبال على هذه الجريمة و السير نحو هذاالإتجاه من خلال تأكيد المبحوثين بنسبة 70%جدول رقم 18)) أن مصادر المعرفة العلمية المختلفة تهيء المجرمين لتبنّي و تقمص هذه السلوكات و تضاف اليها حتى مصادر أخرى ثقافية و إعلامية و بيئية و يقدّرها المبحوثون بنسبة 60%جدول رقم 19)) مرد قوة هذه المصادر يرجع الى الإحتكاك المستمر بين مختلف فئات المجرمين استغلالا لمضامين هذه المصادر الواردة في الجدولين 18و 19) و يقوى هذا الإحتكاك و يشتدّ أثره حسب المبحوثين الذين أكدوا لنا بنسبة 87%جدول 21)) ، أن السجن يعتبر أكبر فضاء يوفر للمجرمين كل الخصائص السوسيوثقافية للإقبال على هذه الجريمة ففي السجن تقوى مؤشرات الإختلاط التفاعلي و يهيمن الجرمون غلى كثير من مصادر الفعل الإجرامي رئيسية و فرعية ، كما تتنامى لديهم بفعل ضيق فيزيونومية السجن الرغبة في الإحتكاك ببعضهم البعض مما يجعلهم يكتسبون مواقف إجرامية متشابهة من حيث البنية و السلوك و الاتجاه و يعدّ هذا من الأسباب التي تدفع بالمساجين الى الإقبال على جرائم أشد وطئا من التي دخلوا بسببها السجن سابقا و لهذا نجد المبحوثين في الجدول رقم 22) يركدون لنا بنسبة 80%أن أنماط الثقافة المدينية لا يمكنها أن تكون عاملا حاسما في الإقبال على هذه الجريمة و هذا إذا أخذناه بعين الإعتبار مقارنة بالعوامل الواردة في

الجداول الأخرى يدل دلالة قوية أن الثقافة المدينية هي ثقافة توجيهية أخلاقية تخلق لنا نمط إنسان ذا ثقافة مدينية .

يبقى في الأخير أن المبحوثين يعتبرون أن التنقل وطنيا و دوليا ساعد المجرمين على الرفع من مستويات الاحتكاك و التفاعل و هو ما نجده مؤكدا عليه في الجدول (24) بنسبة 94%.

وعليه فإننا نشير إلى أن مستوى الإرتباط بين متغيري الفرضية دقيق و متين و يثبت أن مؤشرات الخصائص السوسيوثقافية و التوزيع الجغرافي تعطي الدلالة الكافية بوجود اتجاه لدى المجرمين للإقبال على هذه الجريمة.

### 4.2.7 استنتاج الفرضية الرابعة

أما فيما يتعلق بالفرضية الرابعة و التي تركز على ما يتوفر عليه جهاز الدرك الوطني من قدرات علمية و تقنية تسمح له بوضع مخططات امنية لمكافحة هذه الجريمة فإننا نجد أن المبحوثين يميلون في جداول هذه الفرضية الى التأكيد على قوة الارتباط بين متغيري الفرضية ففي الجدول رقم (29) حيث يشيرون الى أن مخابر الدرك الوطني تتوفر على مستوى تقني عالي الدقة ، يمكنه من وضع حد لتنامي هذه الجريمة بنسبة 90%، فنجد نفس الاتجاه في الجدول (31) و الذي يشير فيه المبحوثون بنسبة 80% أن جهاز الدرك الرطني يتوفر على كامل المعلومات التي تساعد على تفكيك الشبكات الإجرامية لمزوري النقود ، و ينعكس نفس الإتجاه في الجدول رقم (25) حيث يؤكد المبحوثون بنسبة 90% أن جهاز الدرك الوطني يمتلك كل القدرات العلمية و التقنية لمكافحة جريمة تزوير النقود ، هذه الميزات التي يتميز بها جهاز الدرك الوطني جعلت المبحوثين يرون أن المستوى التقني الإحترافي الذي بلغه الجهاز يجب أن يدفعه الى التنسيق مع بقية الأجهزة الأمنية الأخرى في إطار استثمار نفس المعلومات و استغلال نفس التقنيات لمكافحة الجريمة و تبلغ نسبة إجابتهم هنا 90% و في ضوء هذا التنسيق الأمني و التقني فإن 60% من المبحوثين يرون أن ثمرة التنسيق هو بناء مخطط مشترك لمواجهة الجريمة و بأنها مهمة أمنية خاصة و هذا ما انعكس في الجدول رقم (30) و الذي أكد فيه المبحوثون بنسبة 63% أن المجرمين لا يمكنهم أبدا إفشال مشاريع الدرك الوطني لمكافحتهم و لا لبقية أجهزة الأمن الأخرى التي تعمل معه بتنسيق كبير ، يبقى أن نضيف في الأخير أن بعض المبحوثين يقترحون إيجاد أرضية إبرام إتفاقات دولية لمكافحة هذه الجريمة.

و عليه يتبين لنا من مختلف نسب هذه الجداول أنه يوجد ترابط قوي بين متغيري الفرضية .

## 3.7. تحليل محتوى الملفات القضائية المتعلقة بجريمة تزوير النقود

لقد ركزنا في دراستنا لمضامين الملفات القضائية المتعلقة بتزوير النقود و طرحها للتداول سواء مع عصابة منطقة العامرة (عين الدفلة) أو بقية العصابات الأخرى التي تنشط في مناطق جغرافية مختلفة من الوطن على مجموعة من المعايير و المؤشرات التي تضمنتها فرضيات الدراسة و ذلك حتى نتمكن من دمج دراستنا لهذه الملفات مع المعطيات و طريقة التحليل التي إعتمدناها في تحليل المعطيات المستقاة من عينة المبحوثين المختصين في متابعة هذه الملفات قضائيا و هم المحامون ، و هذه العينة من المجامين تتميز كذلك بكونها تعمل في إطار تنسيق قضائي و قانوني مع مصلحة الضبطية القضائية لجهاز الدرك الوطني و التي لها دراية واسعة بحكم الإحتكاك بمختلف الأساليب و الطرق المعتمدة ممن قبل هذا الجهاز في مكافحة جرائم تزوير النقود و تداولها في الأسواق الوطنية و الإقليمية بما يشكل ضررا كبير بالإقتصاد الوطني، و المؤشرات الأربعة التي إعتمدناها في تحليل هذه الملفات متضمنة كلها في فرضيات الدراسة وهي على التوالي :الفضاء الجغرافي ، الهرم السني ، العلاقة القرابية ، الثقافة التقنية المتخصصة.

الملف الأول: تحليل أساليب تزوير النقود و طرحها للتداول من قبل عصابة العامرة و تيبازة (ولايتي عين الدفلى و تيبازة)

### 1. الفضاء الجغرافي

يعتمد المتهم الرئيسي على تقنية التباعد الجغرافي في ارتكاب الجريمة و طمس معالمها ، فالحياة الاجتماعية للمتهم الرئيسي و أعوانه اختار لها مكان اجتماعي في مدن الضواحي و هي منطقة العامرة بعين الدفلى حيث تتميز هذه المنطقة بالنشاط الفلاحي فقط و لا توجد بها مراكز تجارية و لا أسواق و لا محلات للتبادلات المالية في حين اختار و أعوانه منطقة تسالة المرجة ببئرتوتة لكونها محاطة بالعديد من المناطق الصناعية و التي يكثر النشاط التجاري فيها و المبادلات المالية الكثيفة، فعمد الى تحويل مقر سكنه بها الى ورشة كاملة لتزوير النقود حيث يسهل عليه لاحقا توزيعها بكثافة من دون أن يجلب انتباه أي أحد نحوها، و لهذا باشر ببعض الأعمال التمويهية في منطقة الساحل الغربي حيث يبعّد اهتمامات رجال الدرك الوطني بمنطقة نشاطه الرئيسية و لكنه وقع في خطأ ترتيب شبكته الإجرامية حيث وقع في سهو التسوق الكثيف ، فحينما قصد مدينة القليعة و بعض الأحياء المجاورة صار يقتني بطريقة مريبة بعثت في التجار الشك لأنه يقوم بسلوك غير طبيعي و بتسوق مشبوه و لم يطرأ في البداية في ذهن التجار أن الأوراق النقدية

مزورة و إنما احتاروا لميله الكثيف لاقتناءه العدس و الحمص و اللوبيا بكثافة ، ضنا منهم أنه شخص مشبوه جاء خصيصا ليتزود بالمواد و المؤن الغذائية لصالح الجماعات الإرهابية المتواجدة بجبال الأطلس البليدي ، و لهذا انتبه بائع العطور للطريقة المترددة في التسوق و الإقتناء و شعوره بتصرفات قلقة في محيط تحركه، فتشاور مع أهل الحي فألقوا القبض على ابن أخته الذي كان يرافقه للتأكد من طبيعة هذا السلوك .

لهذا لم يتم التبين من جريمة تزوير النقود إلا لاحقا ، و هذا ما يؤكد لنا أن سلوك الإنفاق الكثيف في البيع و الشراء يعود إلى خبرته السابقة في ترويج العملة المزورة حيث إعترف لاحقا أنه وطيلة أربع سنوات كاملة كان ينشط في راحة كبيرة في أسواق الجملة ( سوق بوفاريك ، البليدة ، تيجلابين ، و أخرى لم يذكرها )، ولهذا فما وقع بمدينة القليعة لا يتعلق إجراميا بترويج نقد مزور على عادته و إنما لتصفية ما بقي من مخزون الأوراق المزورة التي بقيت في حوزته و لا تشكل حسب تقرير الأمن رصيدا ضخما.

**2.** <u>الهرم السني</u>

لقد تمثلت اسهامات المتهم الرئيسي في توزيع المهام و الإجراءات الإجرامية على هرم سني تسلسلي فجعل الورشة التي يشرف عليها بنفسه تحركه عناصر متقدمة أو طاعنة في السن ، فمن حيث الخبرة لديهم من المهارة ما يمنع تسريب أي ورقة مزورة خارج إطارها المرسوم كما أن المهام تنجز كلها دون إخلال كما يضمن بقاء هؤلاء الكبار في السن في مكانهم لأنهم من حيث العلاقات الإجتماعية لا يحتاجون الى تحركات كثيفة خارج الورشة في حين أنه أثناء المعاملة التزويرية القائمة على الترويج يتجه نحو الدمج بين فئات الهرم السني فهو من يقود السيارة أثناء الترويج لكونها مسروقة و وثائقها مزورة ويجلس جانبه والدته الطاعنة في السن حتى يضمن إحترام رجال الدرك الوطني لها و لا يلزمونه في التوقف لمراقبتهم و يجلس في الوراء أبناء أخته الشبان الذين يقومون بترويج النقود المزورة عن طريق شراء السلع و تخزينها في السيارة و من هنا فإن إفتضاح الشبكة هو من الناحية التقنية دليل على نقص الخبرة عند الشبان الذين وجهوا لشراء السلع لأن القائد فضل هذه المرة رعاية مسألتين دفعة واحدة ، إبعاد الشبهة عن السيارة المسروقة خاصة عن رجال الدرك الوطني و ثانيا اعطاء حماية و مراقبة للشبان الذين كلفهم بترويج النقود لكن مع هذا و ذاك نرى بأن المتهم الرئيسي نجح بالفعل طيلة أربعة سنوات كاملة من توظيف مختلف الأهرام السنية للتغطية على جرائمه و هو الذي جعله يوسع دائرة الترويج جغرافيا و نحتمل أن الشبكة أوسع مما صرح بها ذلك أن الوصول الى بوفاريك يعني التوغل في

الأسواق المشبوهة ، و ولاية الجزائر(D15) بالإضافة الى ارتباط سوق تيجلابين بأكبر شبكات التزوير بسطيف ، عنابة و ميلة و هو ما جعل عمر الشبكة يطول بهذه الطريقة.

**3.** العلاقة القرابية

كعادة الجريمة في مثل هذه الأصناف من إدارة شبكة الجريمة المنظمة فإن المجرمون المحترفون يميلون دائما الى الاعتماد على نموذج العائلة الإجرامية حيث وأفراد أسرة المتهم بما فيهم والدته الطاعنة في السن كانت طرفا في هذه الشبكة و سبب إدراج إمرأة في هذه السن ضمن هذا العمل إنما تهدف بالدرجة الأساسية الى احداث تأثير معنوي و أخلاقي في بقية أفراد الأسرة لكونها تمثل قيمة أخلاقية و مصدرا معنويا يجعل الجميع يقف أمام هذه الوضعية بواحد من الموقفين دون سواهما إما الإنخراط و الإندماج في عمل الشبكة الإجرامية و الإستفادة من الريوع و إما عدم الأفراط و عدم التبليغ و في حالة الضخص المتابع في هذه القضية و هو بوطالبي انقسم أفراد الأسرة الى موقفين متعارضين حسب ما رأينا حيث هنالك من توبعوا بتهمة عدم التبليغ ، و لكن مع كل ذلك نجح المتهم الرئيسي في أن ينسج خيوطا داخل أسرته ضمنت له على مدى أربع سنوات كاملة من العمل و التزوير و الترويج دون أن يتلقى ضغوطات أو مراقبة و دونما أن يفقد الثقة مع الزبناء و التجار الذين يدفع لهم نقوده المزورة ، كما أن الانغلاق على الوسط الأسري يسمح لهؤلاء المجرمين في التحكم في الريع و في عدم اشراك عناصر أجنبية يمكن أن تتحول في أي لحظة الى عنصر التهديد و توصل بذلك الى خلق شبكة استثمار عائلية ساعدت في انشاء هذه الإمبراطورية التي تجاوز فضاؤها الجغرافي أكثر من أربع ولايات.

**4.** الثقافة التقنية المتخصصة

من خلال الحيثيات التفصيلية للقضية يتبين لنا أن الشبكة تتمتع بمستوى ثقافي تقني إحترافي و على الرغم من وجود عجوز طاعنة في السن الا أنها استفادت رفقة بقية أفراد الجماعة من اجراءات تكوينية تسمح لها في نهاية المطاف الإشراف الناجح لورشة التزوير في تسالة المرجة حيث و من خلال تصريحات المتهم الرئيسي فإن الشبكة تملك كل آلات النسخ و الطباعة و التقطيع كما تملك مخبرا كيمياويايتضمن كل المواد المستخدمة في تزوير النقود ، و قد صرح المعني كذلك بأن لديه اتصالات مع مراكز و هيئات خاصة تشتغل في مجال الاستراد الإلكتروني و هو ما يعني من الناحية الإجرامية تهيؤه الدائم لتقديم طلبيات من آخر ابداعات الانتاج الالكتروني و الورقي الذي يريد التزود به لبسط أفكاره في مجال التزوير و ترويج النقود المزورو.

هذه الثقافة التقنية العالية لها وجه إجرامي آخر ينطوي على خطورة أمنية كبيرة جدا و هو خلق التمايز بينه و بين بقية جماعات التزوير حيث سيجدون أنفسهم في خطر المداهمة و المتابعة ذلك أن ما يروجون له يمكن أن يفتضح و ينكشف أمره و عندئذ يتخلص من هذه الجماعات و يخلوا له الجو لوحده فيسيطر على أسواق الترويج بمفرده من دون أن يحصل له ما حصل لغيره و هذه نتيجة من نتائج المهارة التقنية و مرة أخرى نشير الى أن خطأ القبض عليه و على عصابته لم يكن تقنيا و إنما إجرائيا ، و هذا يعيدنا الى التأكيد بأن ما أشرنا إليه في فرضيتنا الى أهمية دور الإتقان التقني في جرائم التزوير للتمويه من جهة و لفرض سيطرة إنفرادية تقصي الآخرين و تبقي الأقلية وحدها تصول في الميدان .

الملف الثاني: تحليل أساليب تزوير النقود و طرحها للتداول من قبل عصابة برج الكيفان العابرة للولايات (و- الجزائر)

**1.** الفضاء الجغرافي

تتميز عناصر هذه المجموعة بكونها تنسج نسيجا خاصاً فيما يتعلق بنقل الخبرات عبر فضاء جغرافي واسع ، الذي إتخذ من منطقة برج الكيفان بولاية الجزائر نقطة المركز في إدارة نشاطاتها الإجرامية و توسيعها على مدى جغرافي واسع عبر عديد الولايات ، فالمجموعة توزع نفسها على فضاء ممتد شرقا وغربا من مستغانم الى سطيف ومن قصر البخاري الى تيب ازةوهو ما سمح للمجموعة من النشاط لسنوات طويلة دون انتباه مصالح الامن ودون الشعور بالمضايقة حتى ان تركيزهم الجغرافي الواسع سمح لهم من انشاء عدة مخابر وعدة اوكار للتخزين وهذا الامر صعّب من مهة مصالح الامن وجعلها معقدة كونها كانت كل مرة تعود الى السيد النائب العام قصد اصدار اوامر جديدة بتحديد دائرة الاختصاص وهذا التمديد كما سمح من جهة بمتابعة خيوط المجموعة خلق متاعب لمصالح الامن وجعلهم يواجهون تهديدات متنوعة لكن مع ذلك تبين ان الشبكة كانت كلما امتدت جغرافيا وتوغلت كلما اصبحت قوية ومتشابكة والوصول الى تفكيكها صعبا ولهذا نعتبر ان الذكاء الاجرامي تمّ استغلاله وتوظيفه ضمن البعد الجغرافي باحكام كبير.

**2.** الهرم السني

يبدو من خلال تتبع اعمار عناصر المجموعة ان كلهم يفوقون سن 20 سنة الى غاية اكبرهم عمي احمد 61 سنة وهذا التنوع في الهرم السني هو في الواقع هرم تقني يخضع لخبرة طويلة في مجال المخالفات الاجرامية وقد لاحظنا في هذا التنوع الهرمي عدم وجود العنصر النسوي وقد تم

تامين ذلك من خلال توزيع المهام حسب مستوى الهرم السني فالفئة الاقل عمراً هي الاكثر تنقلا وكانت تمتلك سيارات تستخدمها وتموه باستعمال موقف فندق سوفيتال وموقف فندق الماركير وهو ما خلق صعوبات لمصالح الامن في كلا الفندقين وقد تعرض احدهم الى خطر الموت عند ايقافه سائق سيارة بيجو 406 بالقرب من فندق الماركير في حين ان كبار السن هم من يقومون بالاشراف على تسيير مخابر تزوير النقود والعمل على وضع المخططات التي يتمكنون من خلالها من ادارة العمليات من كل اتقان وحزم ولهذا فالشخص عمي احمد الذي يقيم في برج الكيفان حيث ينظم عمليات التزوير و التوزيع وشبكات التلقي التي تضمن السيطرة على شبكة سوق توزيع العملة كما انه هو من يشرف على تحديد الرزم الخاصة بالاوراق السوداء والتي تتحول بعد غسلها الى اوراق مهيئة للتداول ولهذا فالتوزيع الهرمي في هذه المجموعة توزيع ذكي ويتبع نظام تحديد المسؤوليات والمهام وهو الاجراء المعمول به في الجماعات الاجرامية المحترفة.

**3.** العلاقة القرابية

لاتوجد قرابة دموية قوية ولكن مع ذلك توجد قرابة العصبة والمساكنة فعناصر مجموعة الوسط نشأت في حي باب الواد منذ سنوات طويلة واستطاعت ان تكوّن لنفسها علاقات عصبة خلقت بينهم تعاطفا وتضامنا وامتلاكا لقيم المساكنة والعيش المشترك هذا العنصر كان حالما في خلق وحماية النواة الاساسية على مستوى منطقة الوسط وقد سمحت العلاقات العضوية المتينة في شكل نظام عصبوي حتى تتمكن هذه المجموعة على ان تقيم علاقات عائلية وزيارات حميمية سمحت لهم لاحقا من انشاء النواة الثانية على مستوى برج الكيفان ويبدو من حيثيات القضية ان العصبة لديهم رصيدا قويما في مجال التخطيط لتدبير الجريمة و تنفيذها و العمل قدر الإمكان للإنفلات من العقاب و المراقبة و هذا ما خلق صعوبات في تحريات الامن واستقصائهم وهذا يرجع بدرجة اساسية الى ان نواة العشرة العائلية المختلفة سمحت بتكوين دائرة للسر المشترك الذي من خلاله تتحدد رموز التواصل والاتصال وادارة الشبكة وطنيا ودوليا وعلى هذا الاساس ان مستوىالقرابة وان كان غير دموي إلا ان طابعه العصبوي حوله الى جهازدموي بمختلف مراحل انجاز الافعال الاجرامية.

**4.** الثقافة التقنية المتخصصة

كل عناصر المجموعة تتميز بمستوى عالي من الثقافة التقنية شرقا وغربا ووسطاودليل ذلك مهارتهم الكبيرة في ادارة مخابر التزوير والحصول على كل مواد التركيب الاساسية والتي عثر عليها في مخزن برج الكيفان كما تم اكتشاف مجموعة من الآلات الإلكترونية الراقية التي تستخدم

في انجاز ادق مهام التزوير فهذا التوفر يدل على وجود تكوين مسبق الكتروتقتي يسمح بمعرفة كل العلامات الفاعلة في تكنولوجيا التزوير ،حيازة الاوراق السوداء بالإضافة الى برمجة عملية التزوير عن طريق ادق العمليات الالكترونية وهذا ما يجعل المجموعة مرة اخرى توزع المهام التقنية حسب ثقافة كل عضو وحسب خبرته السنية التي سمحت لهم في نهاية المطاف بتزوبر كميات كبيرة فاقت المليار سنتيم وتم نقلها وتوزيعها في عدة مرات دفعة واحدة وفي مناطق متعددة كما يبدو لنا ان ثقافتهم مكتسبة عن طريق احتكاك دولي حيث ان اكبر المبالغ التي عثر عليها عندهم هي مبالغ تتضمن العملات الاجنبية حيث يمتلكون فروعا خارج الوطن يصدرون لها كميات ضخمة من الاموال المزورة وهذا يدل على المستوى الرفيع للاحترافية الاجرامية لكل عناصر المجموعة والذين حولو مخابرهم الى ورشات مصرفية وقد اصيبت مصالح الامن بالذهول لحجم ونوع ما صادروه من ورشة برج الكيفان عند عمي احمد والذي كان يدل حجمهاعلى حجم الزبونية التي تتعامل مع هذه المجموعة وعلى اكبر شبكة توزيع وطنيا ودوليا.

الملف االثالث: تحليل أساليب تزوير النقود و طرحها للتداول من قبل عصابة البرواقية (و–المدية)

1. الفضاء الجغرافي

بعد التدقيق في محتوى الملف اتضح بأن المتهم الرئيسي وشركائه في قضية وطبيعة الجرم المتمثل في طرح نقود للتداول بعد اكتشاف ما يعيبها، أنها ليست الجريمة الوحيدة المزعمة في حقهم بل هم من متعودي الاجرام، ينحدر هؤلاء المجرمون من ولاية المدية و بالضبط منطقة البرواقية التي تعتبر نقطة وصل بين مختلف البلديات المجاورة الأخرى ذات الطابع الفلاحي على غرار الزبيرية ، أولاد ذايد ، أولاد براهيم، بن شكاو... إلخ. التي تعتبر دائرة البرواقية مقصدا لهم للتبضع وشراء بعض الحاجيات لانعدامها في مقر سكناهم ولهذا اختار هؤلاء المجرمون السوق اليومي بوسط المدينة أين تباع الأشياء بعناية فائقة وطرق ذكية لعلمهم بأن التجار والأشخاص الذين يقومون ببيع الأغراض هم من عامة الناس وغير مواكبين للتطورات التكنولوجية ومن ثم لا يستطيعون التمييز بين الورقة المزورة من الورقة العادية هذا من جهة ، ومن جهة أخرى كي لا يقعوا في قبضة رجال الدرك الوطني لأن السوق عام وحركة المبادلة التجارية والبيع والشراء عادية وبالتالي لا يجلبون انتباه أي أحد، ولكن وقع خطأ أوقع المجرم وشركائه في قبضة الأمن، هذا الخطأ تمثل في أن المدعو x قدم ورقتان نقديتان إلى مصالح الشرطة القضائية بالبرواقية مشتبه في أنهما مقلدتان لأنهما تحملان نفس الرقم التسلسلي من عند شخص مجهول الهوية، ومع مراسلة البنك الوطني (وكالة البرواقية) تبين بأن الورقتان مزورتان وبعد عرض مجموعة من

الصور لأشخاص تبين بأن المجرم هو المتهم الرئيسي موضوع الدراسة، وهذا يأخذنا للقول بأن الشبكة، لها جذورها الإجرامية وملاحقين من طرف الأمن ليس على جرم تزوير العملة النقدية فقط على غرار سرقة المواشي إلخ ومن ثم قام المتهم الرئيسي بكشف أفراد العصابة.

**2.** الهرم السني

لقد تم توزيع المهام والإجراءات الإجرامية على أفراد العصابة على هرم سني شاب تراوح ما بين 26-30 سنة فمن حيث الجرائم الأخرى من غير تزوير النقود، لديهم خبرة عالية، أما بخصوص جريمة تزوير النقود ليست لهم الخبرة الكافية، ولكن هذا لا يعني اقصاء المخطط الاجرامي لهؤلاء المتهمين في ابداعهم وتفننهم في هذا الحقل، وهذه الجريمة مع مرور الوقت تحولت الى هاجس يؤرق الجهتين ، العصابة من جهة قد تعاضمت عليها المسؤوليات و تشعبت بها السبل و أما مصالح الأمن فوجدت نفسها تبذل جهودا إضافية مضنية لتطويق هذه الشبكة الإجرامية .

إن سقوط العصابة في قبضة الأمن من أجل ورقتين مقلدتين أفضل دليل على نقص خبرتهم في مجال التزوير وهذا يجرنا إلى القول بأن عجزهم عن التأقلم مع الظروف و الشروط الاجتماعية المحيطة بهم عن طريق السبل والطرق المشروعة اجتماعيا، جرهم بأن يسلكوا السلوك الإنحرافي سواءا على شكل انتهاك القوانين والأعراف أو الانعزال عن المجتمع ( سلوك هروبي) أو الانعزال الفكري (البعد عن الواقع) والتخلي عن أهدافه واقعيا أو أن يسلكوا سلوكا غير سوي وغير مقبول اجتماعيا بهدف تحقيق أهدافه، أي استعمال الوسائل غير تلك التي رسمها المجتمع من أجل الوصول إلى أهدافهم وتحقيق طموحاتهم، وكل هذا في نظرنا هي أعمال وسلوكات توصف بالسلوك الانحرافي والإجرامي، ومرة أخرى يمكن القول بأن وقوعهم في قبضة الأمن ليس له علاقة بسنهم الشاب وإنما له علاقة بنقص الخبرة في مجال التزوير.

**3.** العلاقة القرابية

من خلال الوقوف على حيثيات القضية تبين بأن العلاقة القرابية التي تجمع المتهم الرئيسي وشركائه، هي علاقة الحي ومستوى الجيرة ، الذي أثر تأثيرا سلبيا كون أن الحي ذو طابع تجاري مزدحم ومليء بالصخب والمعاملات، التي تسيطر عليها أساليب الغش والخداع مما جعل المتهمين على اتصال يومي بهذه الصور العلائقية التي تطبع فيهم نمطا معينا من السلوك والتعاطي الذي تغلب عليه الروح السائدة في فضاءات الجماعات الإجرامية الذي أثر فيهم خاصة طبيعة الحي الذي يساعد على تنفيس الانحراف من خلال المقاهي المنتشرة فيه التي تشجع مختلف السلوكات الانحرافية ، تعاطي الكحول ،السرقة، تزوير العملة النقدية، كما أنه يخلو من المتنفسات الطبيعية المتمثل في الحدائق العامة والمساحات الخضراء والأندية أو الساحات، بحيث يؤدي غياب مثل

هذه الأمكنة إلى التجمع في الطرقات وأزقة الحي مما يترتب عنه تشكيل عصابة تمارس سلوكات منافية للآداب من إتلاف وتخريب وتكسير.

تكون ظروف الحياة السائدة تعيسة وغير ملائمة مع أبسط الشروط الإنسانية من حيث الإسكان والخدمات مما يجعل الحي بؤرة فساد أو يشكل أوكارا يسهل فيها تحقيق الأهداف المنحرفة والسلوكات غيرالسوية ، وبالتالي تمكن المتهم الرئيسي من اختيار أفراد عصابته والمكان المناسب والوقت المناسب لتنفيذ جرائمهم ومما يلفت انتباهنا بأن هذا الانفتاح العلائقي شكل خطرا على العصابة وذلك بمجرد القبض على المتهم الرئيسي قام فورا بكشف ملابسات الجريمة و فضح أفراد العصابة.

**4.** الثقافة التقنية المتخصصة

من خلال تحليلنا لمحتوى الملف بأن المجموعة بحكم عدم امتلاكها لثقافة اجرامية واحترافية فإنها تمارس مختلف الأعمال الإجرامية الأخرى دون تصنيف ولا انتقاء ، وهو ما جعلها تتخبط في عملها دون برنامج ولا أهداف يمكنها أن تحدد المستويات والمهام وحدود الانتشار الجغرافي كما أن عجزها الذكائي جعلها تروج النقود المزورة في منطقة التزوير التي أعدوا فيها هذه الأوراق كما أنهم قاموا بأعمال تزويرية دون أن تتوفر على كل الشروط والظروف المبررة للتزوير فهم وفور تزويرهم للقطعتين نزلوا بها إلى السوق واشتروها دفعة واحدة لفلاش ديسك وهو الأمر الذي افتضحوا به مباشرة بالإضافة إلى ذلك فإنهم مسبوقين قضائيا في قضايا يغلب عليها طابع الجنح، ما يعني أن احترافيتهم الاجرامية ضعيفة جدا وهو ما يجعل صيدهم من قبل الآخرين سهلا وممكنا وهو ما يحصل عادة بعد كل عملية إجرامية حيث وبمجرد التبليغ عنهم من قبل التاجر، استطاعت مصالح الأمن القبض عليهم دون مشقة، وإحالتهم كعادتهم إلى السجن ولهذا يبدو لنا أن فشل مغامرة التزوير متعلقة بميوعة شخصيتهم وجهلهم بالأسواق والفضاءات التي تسوق فيها الأوراق المزورة والمشكل الأعقد أنهم انتقلوا أول مرة في فعلهم الإجرامي من أفعال الجنح إلى أفعال الجنايات وهو سيكلفهم المكوث في السجن لسنوات طويلة خاصة وأن الأمر يتعلق بتزوير النقود وترويجها.

الملف الرابع: تحليل أساليب تزوير النقود و طرحها للتداول من قبل عصابة مدينة وهران

**1.** الفضاء الجغرافي

يبدو من خلال استعراض مكونات هذا الملف أن فضائه الجغرافي ينطوي على ميزتين اثنتين، الميزة الأولى محلية الفضاء السكاني الذي يتحرك فيه مزور الأموال النقدية، أما الميزة الثانية التركيز على الطرح لتداول الأوراق النقدية المزورة على مستوى الأسواق الشعبية المفتوحة،

حيث لا يمكن مراقبة أو معرفة أشخاص الذين يتجولون في السوق لكننا على العموم نفهم بأنه مادام الفضاء الجغرافي للجريمة كان مدينة وهران فهذا يعني بطبيعة الحال أنها جريمة مرتكبة في فضاء جغرافي متروبولي، فالمدينة على المستوى الداخلي مفتوحة أمام كل التيارات الديمغرافية، بالإضافة إلى انفتاحها على أغلب مدن البحر الأبيض المتوسط وعليه نفهم ضمنيا بأن هذا الانفتاح الجغرافي هو الذي سمح بتوفر تقنيات وأدوات التزوير إلا أن هذا التنوع والانفتاح الجغرافي يمنعنا من الإشارة إلى أن المزور يمتلك ذكاء إجراميا خاصا، فهو يعرف يرتكب لجناية خطيرة يعاقب عليها القانون ويرى نفسه مضطرا لممارستها ولكونه لا يتوفر على عناصر قرابية ولا على امتدادات جغرافية فإنه اشتهد على الاستثمار في القطاع الوهراني، ودليل ذلك أن نهايته وانفضاح أمره لم يكن إلا نتيجة انتباه الشخص الذي باعه هاتف نقال في السوق الشعبية ودفع له بالمقابل تسع ورقات نقدية مزورة من فئة ألف دينار جزائري والتي كانت بمثابة الكشف عن تفاصيل عملية النسخ والطباعة باستعمال الحبر وطرح النقود المزورة للتداول، ومن هنا نرى بأن الشخص المزور للنقود إختار الاحتياط لنفسه انطلاقا من الفضاء الجغرافي الضيق للمدينة بالنظر إلى سعة الجغرافيا الجزائرية.

**2.** <u>الهرم السني</u>

بالنظر إلى حيثيات هذه القضية يبدو أن المتهم الرئيسي لهذه القضية هو شاب في مقتبل العمر، يعتبر أن الاستثمار في فضاء تزوير النقود يمكن السيطرة عليه والاستثمار فيه من أجل تحقيق رفاهية اجتماعية تخفف من ضغط الحياة الاجتماعية التي يعيشها فهذا الشخص وبحكم عمره الشاب يرى الأمور تسير نحو السهولة الغير مشاطرة فهو تصور في لحظة ما في حياته أنه من السهل عليه تزوير النقود وطرحها للتداول ناسيا في نفس الوقت أن الفشل في أي عملية طرح للنقود المزورة وطرحها للتداول يعني التلاعب برصيده السني حيث قد يقبع في السجون لفترات طويلة وهو ما حصل له في مثل هذه الحالات حيث يتجه إلى ضبط مجالات تحركه وإحاطتها بشبكة من السرية ومن المتعاملين المميزين، لكن تتبعنا لهذه الحالة يؤدي بنا إلى الإقرار بأن الذكاء الإجرامي لا يمكن أن يكون فاعلا في فترة سيئة دون أخرى وأنه لن يؤدي إلى قلب جميع المعايير الاجتماعية التي تحكم الحياة الاجتماعية ونحن نتصور بدورنا أن السن الشبابي غالبا ما يغر بأصحابه ويجعلهم يتصورون بأن ذكائهم الإجرامي يمكن أن يغير من طبيعة الأشياء والنظم والقوانين.

**3.** <u>العلاقة القرابية</u>

مما يأخذنا في هذا الملف ويثير اهتمامنا أن ذكاء هذا الشخص المزور للنقود جعله يصمد ويتحكم في معلوماته أثناء إلقاء القبض عليه والتحقيق معه من قبل رجال الدرك الوطني ذلك أننا نفهم من

حيثيات الملف أ ن الغطاء العائلي لعملية التزوير قائمة بالفعل ، وأنه سعى أثناء التحقيق في أن لا يورط أفراد أسرته للانفلات من العقاب من جهة وترك أسرار التزوير محفوظة من جهة ثانية، فكان يمارس عملية تزوير النقود في منزل جماعي وليس فردي وكان يتحصل على أوراق وآلات وظروف خاصة للتزوير وهو ما يبين دون شك وجود فضاء تلقي وارتقاء اجتماعي في سلم الفئات الاجتماعية، وهنا نعبر بأن حفاظ هذا الشخص على شبكته العائلية هو دليل على ما تنطوي عليه هذه الجريمة من أهمية اجتماعية واقتصادية له وللعائلة التي ينتمي إليها، حيث يرى في هذا النشاط استثمار في الظروف العائلية والمساهمة في ترقيتها ومن هنا جاءت نزعة التكتم وإخفاء الحقيقة لكون أن هذه الحقيقة مادة أساسية للحفاظ على النشاط واستمراريته، مرة أخرى نرى بأن الخبرة والذكاء والمهارة هي التي جعلت هذا الشخص يبعد فضائه العائلي على كل شبهة ضنا منه أن إلقاء القبض عليه لا يعني التوقف النهائي عن هذه الحرفة الإجرامية.

**4.** الثقافة التقنية المتخصصة

يبدو من خلال المستوى التعليمي لهذا الشخص أنه يملك من المعطيات والمعلومات ما يجعله قادرا على معرفة الشروط والظروف والتقنية الواجب توفيرها لتحقيق علاقات اجتماعية وإنسانية قائمة على التزوير واستعمال المزور فهو حسب ما جاء في حيثيات القضية فإن المعني يمتلك ثقافة تقنية واسعة مكنته من الحصول على معرفة دقيقة بأنواع الأجهزة والتقنيات المستخدمة في التزوير وخاصة قدرته على انتقاء النوعية الرفيعة للأوراق السوداء التي تصنع منها الأوراق النقدية، بالإضافة إلى نوعية الأوراق والحبر المستعمل وهذا في الواقع يطرح مشاكل جمة أمام مصالح الأمن، لكونها ترى نفسها مطالبة بضرورة التمكن من معرفة كل الجوانب التي تطرأ في عالم تزوير الأوراق النقدية. ومن جوانب مهاراته التقنية إتجاهه بنفسه دون استعمال وسائط لترويج الأوراق النقدية في الأسواق الشعبية المتداولة على أوسع مدى والتي تصعب من مسؤولية الحد من تأثير الفضاءات الإنسانية للتداول حيث تفادى عرضها أمام الصيدليات أو مراكز التأمين أو مكاتب البريد وما إلى ذلك التي تجعل إفتضاح أمره سهلا وممكنا لدى هؤلاء الذين يملكون أجهزة مراقبة النقود المزورة كما يملكون دراية واسعة بمعرفة أساليب المجرمين في طرح هذه النقود المزورة للتداول الشيء الذي جعلنا نلاحظ بوضوح الأساليب الغفلية وطرح النقود على مستوى الأسواق الشعبية لعدم وجود آلات للمراقبة ولسهولة تداول النقود بين الجماهير الغفيرة في السوق.

الملف الخامس: تحليل أساليب تزوير النقود و طرحها للتداول من قبل عصابة بوقرة (و-البليدة)

**1.** الفضاء الجغرافي

يمتد هذا الفضاء الجغرافي عبر مناطق ساخنة من ولايتي الجزائر و تيبازة ، ذلك أن بيئة التزوير و فضاءاتها السكانية و الإجتماعية تتوزع عبر أحياء مكتضة بالسكان و تشهد حركة إجتماعية قوية ، فهذه الأحياء أمثال بوقرة ، الرمضانية ، باب الواد ، الحطاطبة ، تعتبر من أنشط الأحياء في مجال إستيعاب النشاطات الإجرامية المختلفة. فالمزور الرئيسي يقطن منطقة بوقرة ولاية البليدة و فيها يدير نشاطه التزويري و لكن على عكس ما رأينا في نموذج ملف وهران، فإن المعني إتخذ من عدة أسواق للجملة لبيع الخضر و الفواكه فضاءه المفضل لطرح النقود المزورة للتداول و لأن أسواق الجملة تشهد حضورا مكثفا من تجار يؤتونها من ولايات متعددة و تشهد بسببهم هذه الاسواق تداولا للسيولة النقدية فإن المتهم الرئيسي عمل على إنزال حزمات كثيرة من الأوراق المزورة إلى هذه الأسواق و استخدم في ذلك عدة عناصر غير مدربة و لا محترفة و لايملك تقنيات تصريف النقود، فبعد أن تمكن من طرح جزء منها على مستوى بوقرة سعى ليحتكر فضاءات جديدة و يتحكم أكثر في أساليب التداول إلاّ أنه سقط ضحية عدم قدرته على إعادة تكييف أساليب التداول بحسب المناطق الجغرافية ، و النقطة السلبية الأخرى أن وسطه العائلي كان على إطلاع بما يقوم به و لذلك ورط والده في فضاء لا يعرفه و هو سوق الحطاطبة ، كما أن عدم تحكمه في الثقافة الإجتماعية لحي باب الواد جعله يختار شخصا فاشلا يعتمد عليه في طرح نقوده للتداول على مستوى هذا الحي و أحياء أخرى و هو ما يجعلنا نشير إلى وجود رغبة لإمتلاك فضاء جغرافي أوسع ليتمكن من زيادة حجم و نسبة الأموال المزورة و المطبوعة و المطروحة للتداول .

**2.** الهرم السني

من خلال حيثيات الملف يبدو لنا أن المتورط الرئيسي هو شاب صغير في مقتبل العمر بدى له أنه من السهل تغيير وضعه الإجتماعي بالقيام بعمليات إجرامية خطيرة تدر عليه الأرباح دون انقطاع و لهذا و لكونه شابا يافعا اندفع بسرعة كبيرة متناسي أخذ الإحتياطات اللزمة ليحقق هذا الطموح و لكنه لقي فشلا ذريعا لكونه كان يتصور بمجرد إمتلاك آلات الطباعة و السحب و الأوراق السوداء فإن المشروع قد تحقق ، والطموح صار واقعا فوقع نتيجة ذلك في أخطاء كثيرة من بينها لا يمتلك الإحتراف الإجرامي اللازم و لا يتوفر على شبكة توزيع ماهرة و أنه كان يروج الأموال مزورة دفعة واحدة في أسواق الجملة و أنه أشرك الى جانبه أشخاصا مثله ، الشيء الذي نجم عنه وجود اندفاع حماسي للشباب دون مراعاة الإنعكاسات الخطيرة و السلبية على مختلف هذه

السلوكات ، و لذلك و من خلال خطأ واحد على مستوى سوق الحطاطبة سقط هو و جميع من كان معه في قبضة مصالح الأمن و انتهى أمره بين عشية و ضحاها.

**3.** العلاقة القرابية

توجد علاقة قرابية قوية ، لكنها ليست فاعلة فالمزور الرئيسي ورط أفراد عائلته في النشاط من حيث كونه قد فتح الفضاء أمام معرفة الجميع بما يقوم و لذلك إختار فضاءه العائلي ليكون ورشة للتزوير و جند أفراد عائلته للقيام ببعض المراحل المتعلقة بتسيير نشاطات ورشة التزوير ثم بعد ذلك أقحمهم في متابعة عملية الترويج للنقود المزورة ، و هكذا لسوء حظه ورّط والده بطريقة غير مستقيمة و جعله طرفا في انكشاف هذه الشبكة عند إلقاء القبض على عناصره بسوق الحطاطبة الأسبوعي فهو لم يكتفي بجعلهم نشطاء في عملية التزوير بل وصل به الأمر الى حد الزج بهم داخل هذه الأسواق ضنا منه أن مراقبة النقود المزورة فيها امر صعب و هو مالم يكن ، و هنا نؤكد مرة أخرى أن أغلب عملية التزوير تنطلق من وسط الأسرة ضنا من المزورين أن الحضن الأسري يوفر عناصر الأمن و الحماية و الصمان و لكن حينما يرتفع مستوى الطموح الإجتماعي للمزور فإن أول ضحاياه هو وسطه البأسري و ليس المواطنين.

**4.** الثقافة التقنية المتخصصة

يبدو أن مستوى الثقافة التقنية للمعني غير وافية فهو على الرغم من امتلاكه ورشة التزوير و أدوات التزوير إلا أنه في نهاية المطاف لم يتمكن من الإستفادة من حجم ما أنفق من مال و عتاد لإقامة هذه الورشة بدليل أن مستوى إتقان التزوير كان ضعيفا فكل مكان كان يدخله يشعر بأن مشروعه فاشل فقرر الإنتقال الى مان آخر و السبب في هذا الإنتقال هو خوفه من إفتضاح أمره ، كما أنه كان يتفادى تصريف و ترويج هذه النقود على مستوى النقاط الثابتة لتوفرها على أجهزة مراقبة الأوراق المزورة و هو الأمر لذي أدى به ليمنى بأكبر نكسات بسوق الحطاطبة حيث راح هو و جماعته بالإضافة الى ولده كضحايا لغياب ثقافة تقنية التزوير و الترويج.

الملف السادس: تحليل أساليب تزوير النقود و طرحها للتداول من قبل عصابة تيزي وزو

**1.** الفضاء الجغرافي

إن جماعة تيزي وزو هي جماعة إجرامية محترفة إعتادت القيام بمثل هذه الأفعال و إن خبرتها جعلتها تفكر في حماية نقطة النشاط الأصلية و هي مدينة بوغني ، حيث يديرها المدعو X بكل مهارة و احتراف و استطاع أن يكون شبكة قوية لترويج الأوراق المزورة على فضاء جغرافي واسع فالشبكة تتوزع بطريقة ملتويو انطلاقا من ورشة الصناعة ببوغني حيث يتفادون ترويج

الأوراق المزورة على مستوى تيزي وزو و لكنهم يقومون بدل ذلك بنرويجها ترويجا كثيفا ببجايو و البويرة و المدية ، و لكن لخوفهم من افتضاح أمرهم يفضلون ترويج أوراقهم المزورة عند باعة السجائر في الطرقلت و يتفادون المحلات الرسمية ونقاط السيولة الثابتة خوفا من انكشافهم ، كما أنهم و لكي يتمكنوا من ترويج ما لديهم فإنهم ينتقلون جماعيا في سيارة تابعة للورشة و لهذا فإن إنتشار فضائهم الجغرافي سمح لهم من ترويج عدد كبير من الأوراق النقدية المزورة خارج منطقة بوغني .

**2.** الهرم السني

إن الهرم السني لهذه الجماعة الإجرامية هو هرم سني شاب لا يتجاوز 25 سنة و هذا يؤكد ما أشرنا له في العنصر السابق فهم في ريعان الشباب و يريدون الخروج من دائرة الفقر و الفئة الإجتماعية الوضيعة، لذلك فهم يسعون من أجل تحقيق إرتقاء إجتماعي سريع دون أن يأخذوا بعين الإعتبار الإحتياطات و الإجراءات و حتى العقوبات التي تنتظرهم في حال إنكشاف أمرهم و الدليل على عدم قدرة خبرتهم في مجال الإجرام و تزوير النقود الطريقة التي سقطوا فيها في حاجز الأمن فهم بمجرد أن رأوا حجز أمني إرتبكوا و هموا بالعودى من حيث أتوا و هو ما جعل رجال الدرك الوطني يبادرون بإيقافهم و تفتيشهم و العثور لديهم على قيمة معتبرة من النقود المزورة بل و أكثر من ذلك صرحوا أثناء التحقيق الأولي بكل تفاصيل فعلهم الإجرامي مما سهل على المكلف بتنفيذ الإنابة القضائية إجراءات القبض على الرأس المدبر للعصابة و هو يقيم ببوغني لهذا نرى أن الأهرام السنية للمتهمين لم تخدمهم في مجال التمويه و الإفلات من المراقبة الأمنية و سقطوا دفعة واحدة دون أن يتركوا لعصابتهم أي فرصة للنشاط.

**3.** العلاقة القرابية

تعتبر العلاقة القرابية علاقة متينة من حيث العصبة الإجتماعية فهي ليست قرابة الدم بقدر ما أنها تمثل قوة عصبية عائلية في منطقة بوغني فهم و عائلتهم ينتمون الى منطقة واحدة ولهم إرث إجتماعي مشترك كما أنهم يعيشون نفس النمط المعيشي و بالتالي فإن إقدامهم على هذه الجريمة دليل على قوة العصبة العائلية التي إستغلوها من أجل الخروج من دائرة ضيقة و التي هي دائرة العلاقات ببوغني الى دوائر أوسع و أضد كثاة من حيث العلاقات و هو ما جعلهم ينجحون في نهاية المطاف في إعطاء العصابة الإجرامية بعدها الإجتماعي مما يعني إتخاذ لعمل الإجرامي من تزوير للنقود و ترويجها وسيلة وسبيلا لتحقيق ترقية و إنتقاء إجتماعي من فئة إجتماعية مهمشة تعيش في ضواحي المدن الى فئة إجتماعية تمتلك كل الوسائل التي تتيح لها العيش في المدن الكبرى .

**4.** الثقافة التقنية المتخصصة

يبدوا من خلال حيثيات القضية أن القضية كشفت عن محدودية الثقافة التقنية عند أفراد هذه العصابة فهم مرتبكون و يفتقدون خبرة و تفاصيل تزوير النقود ، فهم كمن حيث المبدأ لا يتوفرون على أجهزة إلكترونية دقيقة و الأدوات المستخدمة هي شبه بدائية في هذا المجال و لدلك فتزويرهم للنقود مي فقط الأوراق من فئة 500 دينار جزائري و لذلك ز خوفا من إنكشاف أمرهم راحوا يروجونها ورقة ورقة على باعة السجائر و خاصة منهم الاطفال و الشيوخ ، و مع ذلك فإن أحد الأطفال من باعة السجائر إنتبه و بسهولة كبيرة الى أن الورقة التي سلموها له كانت مزورة و هذا يعطينا فكرة واضحة عن الطريقة البدائية في تزوير النقود و هذا دون شك يتعلق بالألوا ن و نوع الورق و الحبر المستخدم و إجراء ضبط الترقيم التسلسلي للأوراق النقدية فكل الحزمة المزورة تحمل نفس الرقم التسلسلي مايدل على أنهم إستخدموا آلة إستنساخ ملونة و لم يستحدموا أجهزة سكانير المتطورة التي لديها القدرة الكبيرة على التقليد و هذا في نظرنا ساعد أيضا على عدم قدرة الجماعة في تحقيق الغنتشار الجغرافي على الصعيد الإجتماعي أي أن صرفهم و طرحهم للتداول أوراقا كثيرة زوروها لم يتح لهم في نهاية المطاف من الحصول على أموال باهضة تساعدهم على تحقيق ترقية إجتماعية و لكونهم أبناء بيئة ريفية حاولوا تضليل هيئة القضاء بالقول أنهم جاءوا لقصر البخاري و باعوا فيها محركا لجلب المياه و تلقوا على إثر ذلك أموالا و نقودا مزورة و هو ما زاد في توريطهم .

الملف السابع: تحليل أساليب تزوير النقود و طرحها للتداول من قبل عصابة زرالدة (و-الجزائر)

**1.** الفضاء الجغرافي

ان الفضاء الجغرافي للمجرمين هيى مدينة زرالدة وخاصة وانهم من سكان الاخواش الزراعية فيها ولكون ابائهم اللذين هاجرو الى هذه المنطقة الزراعية قديما هم ايضا من ضواحي ولاية المدية ولذلك فعندما قررو الدخول في نشاط تزوير النقود فكرو مباشرة في اتخاذ الاحواش الزراعية ورشة لتزوير النقود على ان يقومو بطرحها للتداول في المناطق والجهات التي ينحدر فيها اباءهم ولذلك اعتقدو ان ترويج النقود بمختلف مناطق المدية يكسبهم تمويها وترويجا للنقود دون انتباه من احد وخاصة وانهم قررو صرف النقود في شراء المواشي والاغنام من عند الموالين وهو ما سيتيح لهم في نظرهم فرصة للترويج ما لديهم من نقود واسترجاع ثروة حقيقية من خلال امتلاك مواشي واغنام بعيدا عن المدية لكن المشكل الذي حصل انهم عندما قررو الانتقال من زرالدة عن المدية استعملو شخصا غريبا عن الشبكة وهو الذي سيورطهم ويكشف

حالهم ،اذ انهم سلموه ثمن الرحلة والمقدر ب خمسة الاف دينار من اموال نقلوها مزورة للترويج في المدية حيث اثناء السير توقفت السيارة في ولاد ذايت ليشتري السائق قرورة ماء ويدفع للسائق ورقة الالف دينار جزائري كانت سببا كافيا لافشال مشروعه.

**2.** الهرم السني

يتضح من خلال مراجعة حيثيات القضية وتاريخ ارتكابها ان افراد هذه العصابة لا تسمح لهم بالتوفر على الخبرة اللازمة بالقيام بمثل هذا النوع من الجريمة فهم من مواليد 1983 1985 وساعة ارتكاب الجؤيمة كانو شبانا صغارا وكانت ظروفهم الاجتماعية المزرية هي الدافع الاساسي على ارتكاب هذه الجريمة ومن هنا فان الاندفاع والحماس وضيق الافق وعدم اخذ الاحتياطات وضعف معرفتهم بتقنيات واساليب رجال الدرك الوطني في تعقب نشاطات هذه العصابة وكذا اعتقتدهم ان موطن اجدادهم وابائهم هو الفضاء الممكن لترويج ما لديهم من اوراق نقدية وهنا يمكننا التأكيد على ان الهرم السني لافراد هذه العصابة كان اكبر نقطة ضعف سرعت امر القبض عليهم وخاصة عندما قررو احذ سائق سيارة من زرالدة وهو خارج عصابتهم ودفعو له اجر الرحلة من الاموال المزورة وهو اجراء لا يمكن اتخاذه من قبل من ينشطو في مثل هذا النوع من الاجرام وهو عكس ما شاهدناه في نموذج عصابة بوغني اللذين كانت لديهم سيارتهم الخاصة.

**3.** العلاقة القرابية

تتميز هذه المجموعة بعلاقة اجتماعية داخل العصبة فهم كلهم ينحدرون من ضواحي المدية ويتعارفون فيما بينهم نظرا للعلاقات والاواصل التي تربط بيمن عائلتهم التي انحدر اغلبها من ولاد ذايت البرواقية اولاد عشير وهي قبائل تمتهن الرعي والفلاحة انتقلت لتمارس نفس النشاط الى منطقة زرالدة وخاصة ابان الاحتلال الفرنسي وهذا ما جعل قوة الاصرة الاجتماعية تدفع هذه العصابة الى التفكير في كسر جمود التهميش الاجتماعي الذي يعيشونه في احواش زرالدة ومن هنا وقع الاتفاق بينهم على انهم يشتركون جميعا في نفس المشكلة الاجتماعية ويعانون من نفس الضغوطات و عليهم ان يتفقو جميعا على جعل هذه الجريمة التي يرتكبونها بابا من ابواب تحقيق الرفاهية الاجتماعية ولان العصبة الاجتماعية قوية لديهم فقد قررو ان يجعلو من منطقة زرالدة ورشة للتزوير و فضاء الترويج هو موطن اجدادهم واباءهم في ضواحي المدية ،ولكن حماسهم وقلة خبرتهم جعلت من هذه القوة القرابية المفترضة ضعفا.

**4.** الثقافة التقنية المتخصصة

يمكننا ان نعتبر من خلال ما ورد في حيثيات القضية ان افراد هذه العصابة مغامرون متهورون لا يمتلكون ادنى مستوى من ثقافة التزوير فضلا عن عدم معرفة تقنيات التزوير فهم اعتمدو في تصوير نفس الورقة من فئة الالف دينار جزائري برقم تسلسلي واحد لعدة مرات بوسائل بتدائية حيث قامو باستنساخها بألات متواضعة وهو ما جعل الاوراق تنكشف لدى اول عملية طرخها للتداول فهم لم يكونو يتصورون بأن العملية تقتضي اكثر دقة واحاطة من حيث نوع الورق و مواد كيميائية المستخدمة في حقل الاوراق ونوع ومستويات الالوان وعدم تكرار نفس الرقم التسلسلي اثناء التزوير وهي اجراءات تأخذ غالبا بعين الاعتبار من قبل شبكات تزوير النقود ولهذا فهم جمعو عدة نقائص عجلو بنهايتهم بدءا من سوء اختيار الفضاء الجغرافي الى سنهم الشاب اليافع والى عدم احاطتهم بأساليب التزوير وهذا كله يصب في مختلف ثقافتهم التقنية التزويرية.

الملف الثامن: تحليل أساليب تزوير النقود و طرحها للتداول من قبل عصابة المصلى والداميات (و-المدية)

**1.** الفضاء الجغرافي

من المعروف لمن لديه إطلاع على جغرافية مدينة المدية يقف على معطيات خاصة بخصوص هذين الحيين الراقيين حاليا في المدينة، فحي الداميات Damiette هو من الأحياء التي ظهؤت في المدينة بعد الإحتلال الفرنسي و كانت تضم اليهود و المعمرين الذين كانوا يسيطرون على قطاعات التجارة و الغستثمار البنكي في المدينة و سكنها الجزائريون بعد 1962 و نشأت حولها أحياء هامشية جديدة تضم فئات إجتماعية جديدة مهاجرة فالسكان الأوائل إستفادوا من ميراث الفترتين الإستعمارية و ما بعد 1962 و تمكنوا من خلال الأملاك و العقارات التي إكتسبوها على مدى سنوات أن ينشئوا حيا جديدا خاص بالأغنياء منهم و يسمى حي المصلى حيث تقوم فيه فيلات فاخرة و مؤسسات رسمية للدولة ساعدت على خلق حي متميز لكن ذلك لم يمنع من بقاء علاقات إجتماعية و جغرافية بين الحيين ستكون فضاءا لنشاطات عصابة تزوير النقود بالمدينة و التي سيتم القبض عليها و فك رموز نشاطها من خلال حاجز أمني محكم كانت العصابة من خلاله متجهة من منطقة باب الأقواس الى منطقة باب القرط الفاخرة و منها الى الحي الشعبي المسمى حي الدخلة فالفضاء الجغرافي يمتد إذا بين شمال و جنوب المدينة .

**2.** الهرم السني

بحكم العمر الزمني للحيين و للميراث الإجتماعي لاحظنا أن الهرم السني متنوع و يمتد من فئة الشباب الى فئة الكهول و بإستخدام الجنسين معا حيث يتوزع الهرم السني من 19 سنة و هي لطالبة جامعية تتموه لترويج النقود المزورة في المدينة و البليدة و في لأحياء سيدي يعقوب و بوعرفة و بن عاشور بولاية البليدة ، و إنتهاءا بالكهل المدعو رابح سانسو الذي يبلغ من العمر 59 سنة مرورا بالمدعوة ال A و التي تعني في رمزية قاموس الإجرام المرأة الذكية و التي تبلغ من العمر 53 سنة و هي من قريبات الطالبة الجامعية ، و لهذا يبدوا بوضوح أن التنوع الهرمي للسن لدى هذه العصابة يؤكد مرة أخرى على قوة الشبكة و طول سنوات نشاطها بين ولايتي المدية و البليدة دون إثارة للشبهات حيث كانت الأدوار موزعة توزيعا محكما حسب الأهرام السنية ، فصغار السن لم يكونوا بطالين و إنما طلبة جامعيين لا يرقى إليهم أي شك و كانوا يوزعون هذه النقود بطريقة محكمة بدون ضخ كميات معتبرة حتى لا ينكشف لأمرهم فهم و على عكس العصابات الأخرى يزورون كل الفئات الورقية من ورقة 100دج الى ورقة 1000دج و يقومون بترويجها في فضاءات عديدة لا تثير الإنتباه حيث كشفت التقارير الأمنية للدرك الوطني أن ترويجها كان يتم بذكاء كبير على مستوى الحمامات و حافلات النقل و الأحياء الجامعية و الصيدليات و باعة أسواق الدلالة و في شبابيك ملاعب كرة القدم و عند الحلاقات ، مما جعل من مهمة القبض عليهم أمرا صعبا فكل فرد من العصابة يقوم بما رسم له من مسؤوليات بذكاء و تنسيق و إحاطة بتدابير الأمن الذاتي للعصابة.

**3.** العلاقة القرابية

كما نعرف فإن حي الداميات هو حي شعبي عريق يضم فئات إجتماعية متنوعة و هذا التنوع ساعد في توفير عامل العلاقة القرابية إذ تربط بين أفراد العصابة علاقات دموية عائلية متينة فهم ينتمون الى ثلاث أسر تنحدر كلها من عائلة واحدة هي من أقدم عائلات منطقة الداميات و لهذا ساعدت العلاقة القرابية على إتخاذ منطة المصلى شمال المدينة كمنطقة لتأسيس ورشة التزوير و إدارة النشاطات حيث تم إستغلال الفيلا الخاصة بالمدعو رابح سانسو لإدارة مختلف نشاطات هذه الورشة و كان لكثرة علاقاته و صلاته و ثقة الناس به يستغل ذلك في تنشيط أعمال التزوير في الورشة و لم يكن يوزع النقد المزور في الداميات و إنما يختار لها غالبا وسائط لا تثير الشبهة و كان حسب تقرير الدرك الوطني يستغل فترة شهر رمضان و الأعياد لإقتناء الكثير من الألعاب و الهدايا ليعيد بيعها في باب السبت و باب الزاوية و سوق أولاديعيش ، و لكن الصدفة هي التي تجعله يسقط في حاجز أمني في باب الأقواس حيث كان يقود سيارة 406 زرقاء اللون و كانت

كل سيارة من هذا النوع مشبوهة و تخضع للمراقبة فلما راقبها رجال الدرك الوطني و جدوا في الصندوق الخلفي ماقيمته 75مليون سنتيم من كل الفئات الورقية و قاد التحقيق لاحقا الى إكتشاف كافة أفراد العصابة و تحديد مواقعهم فتبين أنهم جميعا ينمون الى عائلة واحدة .

**4.** الثقافة التقنية المتخصصة

يبدو من خلال حيثيات القضية و ما تضمنه الملف من معطيات أن العصابة تتوفر على ثقافة تقنية جد متخصصة حيث أنها تتوفر في ورشة التزوير على كل الأجهزة الإلكترونية و أدوات التزوير بما في ذلك كل أنواع الحبر و أنواع الورق و جهاز التحكم التسلسلي في إصدار الأوراق بالإضافة الى أجهزة النسخ و التقطيع و التوضيب التي تسمح في نهاية المطاف بإنتاج ورقة نقدية لا تثير الشبهة و قد تبين أن مصدر هذه التكنولوجيا الدقيقة في التزوير سببها شابان من نفس العائلة يعيشان في جنوب إفريقيا منذ العشرية السوداء و لديهم الدراية الواسعة بأساليب و طرق التزوير ، الشيء الذي جعل أمر إكتشافهم بالطرق العادية أمرا صعبا فكانت الصدفة الوسيلة الوحيدة التي سمحت بوضع حد لعصابة إجرامية ذكية تنشط فقط ضمن محور المدية البليدة بعيدا عن الأماكن المشبوهة .

الملف التاسع: تحليل أساليب تزوير النقود و طرحها للتداول من قبل عصابة احمر العين ـ بوركيكة (ولاية تيبازة):

**1.** الفضاء الجغرافي

من حيث فهم بنية الفعل السلوكي الإجرامي لهذه العصابة فإن مجالها الجغرافي معقد إلى الدرجة التي يصعب معها تحديد الخيوط التكوينية الأساسية والأولى التي قامت عليها وتتحرك وفقها، من هنا فقد وجدنا أنفسنا أمام جماعة محترفة حتى في تحديد فضائها الجغرافي، فالعصابة وجميع أفرادها يقطنون بين محور احمرالعين ـ بوركيكة بولاية تيبازة، ومنه اتخذت المنطقة كفضاء إداري لإدارة الجريمة بكل دقة، وأغلب المساكن التي يقطنها أفراد العصابة عبارة عن أكواخ قصديرية رثة، متواجدة في أحياء شعبية تعاني التهميش والعزلة الاجتماعية، وهذا حتى يبدو منظرهم ومظهرهم بنفس الصورة التي عليها بقية سكان هذه الأكواخ القصديرية، في حين أنهم يشرفون على إدارة ورشات تزوير النقود في خلفية محل تجاري للمواد الغذائية يقع في حي بني مراد ، ويملكون كذلك مرأبا لتصليح السيارات في حوش الغازوز بحي بئر توتة، أما التنقل فيتم عن طريق شاحنة مغلقة تستعمل لتوزيع أكياس الشيبس.

ومن هنا يستغلون في تنقلاتهم توزيع الأوراق النقدية المزورة ويمررونها عبر مختلف تعاملاتهم مع التجار سواء تجار الجملة أو تجار التجزئة، على أساس أنها أوراق نقدية جمعوها من خلال تعاملاتهم مع مختلف التجار، وباتالي فإذا انكشفت هذه الأوراق لأي تاجر، اعتبروا أنفسهم ضحايا مثل بقية التجار الذين تعاملوا معهم، وعليه فالعصابة نسجت بطريقة قوية ومعقدة فضاءها الجغرافي، لتنجو من مراقبة مصالح الدرك الوطني، وتتمكن من كسب ثقة التجار لترويج أوراقها النقدية، مع كل عملية توزيع لأكياس الشيبس، حيث استطاعوا أن يبرموا عقدا مع مؤسسة صناعة الشيبس، استطاعوا من خلالها الإنفراد توزيعه على أكبر شبكة ممكنة.

**2.** <u>الهرم السني</u>

للمفارقة فإن أفراد العصابة كلهم شباب لا يتجاوزون سن الـ 25 سنة، وكلهم يتعارفون فيما بينهم منذ الصبا، حيث نشئوا في مختلف أحياء بوسماعيل وقليعة ودواودة، وربطت بينهم من الصبا علاقات صداقة وثيقة، وكلهم كانوا بسبب الحياة الاجتماعية المشتركة في مثل هذه الأحياء ينسجون على نفس المنوال ويقتسمون هموم الحياةالاجتماعية، فهم قد تسربوا مدرسيا ومارسوا تجارات عشوائية وجربوا معا الحرقة نحو الضفة الأخرى وكانوا كلهم متشبعين بأحلام وهمية عن الهجرة إلى أوروبا والزواج هناك واختيار نمط الحياة الذين يليق بهم فيها، لكنهم فشلوا في كل مشاريعهم الوهمية وصاروا لقمة سائغة للبطالة والتهميش ومختلف أشكال الانحرافات السلوكية، الأمر الذي جعلهم يفكرون في كل أمر مستحيل للقيام به، إنقاذا لحياتهم التعيسة، في هذه الأثناء تفطن أحد أبناء حيهم وكان يعمل في مركز المعلوماتية والتكنولوجيا المتقدمة في بابا أحسن، إلى أن الحلم الذي حلم هو بدوره قد يتحقق عن طريق هؤلاء البطالين، فأراد أن يستخدمهم في مشروع تزوير الأوراق النقدية، ومن هنا وقع الاتصال بين جميع الأطراف وأشرف بنفسه على تدريبهم وإرشادهم وتعليمهم الإجراءات الأساسية في مثل هذه الجرائم، ووفر لهم العديد من الأقراص والأفلام التي توضح لهم كيفية التزوير ومواده وكيفيات الإفلات من مراقبة مصالح الأمن، فامتلكوا بذلك كل المعلومات وباشروا عملهم بإتقان، وهكذا ساهم التقارب السني والعيشة المشتركة منذ الصبا والتعارف القوي فيما بينهم على مستوى مختلف مراحل حياتهم في الدخول في هذه المغامرة الخطيرة، التي أعطت لهم الفرصة السانحة لتحقيق الأحلام الوهمية التي لطالما سعوا لتحقيقها، والتي ستدخلهم هذه المرة في نفق مظلم يكون الخروج منه عند بوابة السجن ومواجهة الواقع الأليم في عالم السجن.

**3.** العلاقة القرابية

في الغالب لا توجد علاقة قرابية قوية بينهم، فمن بينهم عشرة أفراد تتشكل منهم هذه العصابة يوجد منهم اثنان أبناء الأخوال، أما البقية فقد نشأت بينهم عصبة عائلية من الصبا بحكم التجاور في السكن والعيش المشترك واللقاءات الدائمة بينهم وتعارفهم الدقيق، وهو ما سمح لهم من إنقاذ أنفسهم من دخول الأشخاص الغرباء غلى المجموعة، وانفرادهم بنشاطات كثيرة على مدى ما يقارب ست سنوات كاملة دون ان ينتبه لهم احد، فهم وعلى الرغم مما جنوا من أموال طائلة لم يكونوا يظهرونها أمام من يعرفونهم حتى لا يثيروا انتباه احد من الناس، فقد ظلوا يعيشون في أكواخ قصديرية في أحياء شعبية معزولة ويديرون رؤوس أموال بعيدا عن هذه التجمعات الإنسانية وكانوا يتظاهرون بالفقر والمسغبة، ولهذا ساعدتهم هذه العلاقة من العصبة العائلية على امتلاك فضاءات للتخطيط يتمكنون من خلالها من تغليط كل الناس يخطئون في حساباتهم معهم، كما أنهم كانوا معروفين عند أسر بعضهم البعض ويتزاورون بصورة عادية ويؤدون الصلوات في المسجد مع كل الناس .

**4.** الثقافة التقنية المتخصصة

لقد كان الرأس المدبر والمخطط لهذه العصابة هو الخيط الأساسي الماسك بكل التدابير والإجراءات المستخدمة في إطار تزوير الأوراق النقدية، ذلك أنه كانت له معارف علمية واطلاعات على التركيبات الكيماوية المعتمدة في عمليات التزوير، وهو الذي كان يدير لبقية أفراد العصابة دورات تكوينية تقنية عالية الدقة جعلتهم يحيطون علما بكل التفاصيل المتعلقة بعمليات التزوير، لذلك اتجهت العصابة إلى تفادي إدارة الورشات في حي احمر العين وبوركيكة واختارت بني مراد وحوش الغازوز، من دون أن تثير نحوها انتباه الأشخاص ومصالح الأمن في هذه الأحياء، إلا أنهم وقعوا في شر أعمالهم من حيث لم يكونوا ينتبهون، فقد تخصصت العصابة لاحقا في تزوير كل الأوراق النقدية الأجنبية، واستطاع الرأس المدبر أن يتفق مع احد رجال الجمارك بميناء الجزائر واتفق معه على تحويل 37 مليون أورو نحو ميناء مرسيليا، لترويجها وتوزيعها عبر شبكة من الشباب الحراقة والمغتربين، خاصة منهم الذين تربوا معهم منذ الصبا وتمكنوا من الحرقة نحو أوروبا، لكن الكارثة أن الجمركي تعرض لحادث مرور يومين قبل اليوم المحدد لدى تنقله من بومرداس نحو العاصمة، دون أن يتمكن من إعلام العصابة بتأجيل عملية الترحيل نحو مرسيليا، وهكذا ومن دون علمهم أدخلوا القيمة المالية المذكورة إلى ميناء الجزائر، ظانين أن الجمركي متواجد بعين المكان، فحدث ما لم يكن في الحسبان حيث مرروا حقائبهم وأمتعتهم لتقع بين قبضة مصالح الأمن، ويلقى القبض على ثلاثة منهم كانوا متواجدين بالميناء، وبهم تمكنت

مصالح جهاز الدرك الوطني من متابعة المكلف لتقف أخيرا على إمبراطورية من التزوير والترويج للأوراق النقدية المزورة داخل وخارج القطر على مدى ست سنوات كاملة من النشاط ، وهكذا أتت مصالح الدرك الوطني عليهم جميعا فغي احمرالعين وبوركيكة وحوش الغازوز وبني مراد وصادرت أجهزتهم وموادهم الكيماوية وسقط معهم الرأس المدبر، الذي يعتبر المسئول الرئيسي عن هذه الجريمة الخطيرة، حيث تعتبر العصابة من اخطر العصابات الوطنية والدولية التي تنشط في عالم تزوير الأوراق النقدية وطرحه للتداول على أوسع مدى، ومن دون شك ستستفيد مصالح الدرك الوطني كثيرا من تفكيك هذه العصابة والإحاطة بالأساليب والتقنيات التي اعتمدتها لتنفيذ جرائمها الاقتصادية الخطيرة.

الملف العاشر: تحليل أساليب تزوير النقود و طرحها للتداول من قبل عصابة جوّاب (جنوب ولاية المدية):

**1.** الفضاء الجغرافي

يتميز الفضاء الجغرافي لهذه العصابة بكونه ينتشر في جنوب ولاية المدية في اتجاه المناطق الصحراوية والسهوب، فالمجموعة عبارة عن مجموعة من الشباب الجامعي البطال، الذين درسوا في مختلف جامعات الوطن، ووجدوا أنفسهم مرة أخرى يعودون إلى مسقط رأسهم بدون فائدة ولا ترقية اجتماعية ولا علمية، ومن هنا كانت استفادتهم كبيرة بتواجدهم في كبرى المدن، حيث ساعدهم احتكاكهم بمختلف الأوساط الطلابية من معرفة الكثير عن خصائص الحياة في المدن الكبيرة، ومنها استفاد اثنان من المجموعة من خلال إقامتهما الدراسية بجامعة السانيا بوهران من اكتساب معارف ومعلومات عن طرق التزوير الخاص بالأوراق النقدية، وظلا يتنقلان من وإلى مدينة وهران لأجل نفس الغرض، فقد جمعتهما علاقات بطلاب أفارقة وجزائريين على صلة قوية بعصابات تزوير وترويج الأوراق النقدية المزورة، وهو ما حصل لهم بكل توفيق، ولهذا ارتسم الفضاء الجغرافي للجريمة ضمن المحيط الرابط بين جنوب المدية في اتجاه المناطق الصحراوية وإلى منطقة وهران حيث كان يحصل على المواد والتقنيات والمساعدات المختلفة، فقد كانت هناك حكمة اجتماعية في التمويه عن المكان الجغرافي لورشة تزوير النقود، فطابع المدينة الريفي والزراعي لا يوحي إطلاقا للناظر بأن هناك ورشة للقيام بمثل هذه الجرائم الخطيرة، وبالفعل لم يكن بمقدور أهل وسكان منطقة جواب الانتباه إلى النشاط المحموم الذي لا ينقطع ليل نهار في هذه الورشة، وعلى الرغم من ميل الأب إلى إشهار الغنى والثروة الجديدة التي اكتسبها، لكن لا احد

تصور في هذه القرية أن المعني بالفعل يتلاعب بالملايير من الدنانير التي تحصل عليها عن طريق هذه الورشة .

**2.** الهرم السني

يتوزع الهرم السني لهذه العصابة من سنة 22 سنة إلى غاية 68 سنة، وتوزع هذا الهرم السني بهذه الطريقة يكشف عن العلاقة القوية بين أفراد المجموعة والذين سنشير لها في عنصر العلاقة القرابية، فتنوع الهرم السني هكذا يجعلنا نؤكد على مدى قوة الرابطة بين أفرادها وعلى وجود مخطط للتنسيق بين مختلف المهام والصلاحيات الموزعة بينهم، فالشيخ البالغ من العمر 68 سنة هو من كان يتكفل بنقل الأوراق النقدية التي يتم تزويرها من الورشة الكائنة بمنزل صهره في جوّاب والتي كان يشرف عليها ابنه الأوسط المتخرج من جامعة السانيا والذي يعاني البطالة منذ تخرجه ويحوّلها على متن الجرار الزراعي إلى منطقة سيدي الحبشي، حيث يتواجد مسكن ابنه، الذي يتولى تخزينها والقيام بمهام الترتيب والمحاسبة والإشراف على التوزيع نحو الاتجاهات التي تروج فيها الأوراق النقدية المزورة، في حين كانت البنت البالغة من العمر 22 سنة والإبن البالغ من العمر 26 سنة، يقومان بنقل الكميات المبرمجة من منزل شقيقهما الكائن في سيدي الحبشي ويقومان بترويجها وطرحها للتداول في أسواق الجملة بكل من خميس يسر وبومرداس وبودواو وخميس الخشنة، ويستخدمان في ذلك شاحنة الأب التجارية، حيث كانا يرجعان بكامل الزاد من الأموال المزورة مباشرة إلى جوّاب وتسلّم إلى الأب مباشرة، وهو الذي يشرف من هناك على توزيع الغنيمة بالتساوي على كافة أفراد هذه العصابة العائلية.

**3.** العلاقة القرابية

من الغريب في هذه العصابة أنها تمثل استثناءً في عالم الجريمة المنظمة، فكلهم ينتمون إلى أسرة واحدة يقودها الأب البالغ من العمر 68 سنة والذي لم يتوان عن توريط بنته التي تبلغ من العمر 22 سنة وأهدر لها مستقبلها أمام لحظة من لحظات الطمع والجشع، فعوض أن يكون رب أسرة يمثل نموذج القدورة الحسنة لتربية أبنائه على الفضيلة والخير والقناعة بما قسم الله لهم راح يورطهم جميعا في هذه الجريمة الخطيرة، الشيء الذي قضى على أسرة كاملة على أن تمضي سنوات من حياتها من وراء قضبان السجون، وتخسر كل ما كسبته في الحلال والحرام، والمشكل في هذا الإطار أن الأب الذي يسكن وأبنائه في وسط عائلة كبيرة وممتدة لم يكن يراعي كذلك حرمتها، فقد كان يخفي على الجميع ما يقوم به هو وأبناؤه، والذي لم يكن يتورع عن إظهار ثروته من خلال عدد السيارات والشاحنات والأبقار والماشية على اختلاف أنواعها، بالإضافة إلى إقبال تزويج نفسه بامرأة من وهران وأسكنها مع أهله دون شعور بحرج وكان تعرّف عليها عن طريق

ابنه الذي درس هناك ولم تكن هذه العادة موجودة بين سكان جواب، حيث كان أحيانا يتنقل إلى وهران فأعجب بها وتعرف عليها وكان بينهما زواج رسمي، كل هذا تم هكذا بطريقة سريعة دون سابق إنذار ولا تحضير، لكن الطريقة التي افتضح بها أمره أهلكته وأهلكت أسرته وبقية العائلة الممتدة هناك، فقد كان ممن حصلوا على السلاح من جهاز الدرك الوطني في إطار الدفاع الذاتي، ولما أصدر الجنرال بوسطيلة أمرا باسترجاعها منهم، كان هو من بين الرافضين على إرجاعها لمصالح الدرك، فقامت مصالح الدرك الوطني بحملة مداهمات وتفتيش إلى منازل هؤلاء الرافضين، فلما دخلوا بيته ليلا وجدوا الورشة على تمام النشاط والعمل فاندهشوا لما رأوا، فقاموا بتطويق المنزل واستدعاء المدد بعد أن تأكدوا بأنها ورشة حقيقية لتزوير الأوراق النقدية، وانطلاقا من جوّاب افتضحت الشبكة وتورطت الأسرة برمتها وبقية أفراد العائلة الممتدة متهمين إياهم على أنهم رفضوا تسليم الأسلحة لاستعمالها لحماية الورشة واستعمالها كذلك في التهريب، فبلغ عدد المعتقلين 21 شخصا، وباشرت مصالح الدرك عملها في سياق آخر وهو تفكيك هذه العصابة الممتدة من جواب إلى وهران.

**4.** <u>الثقافة التقنية المتخصصة</u>

ثقافة هذه العصابة ليست قوية ولا متينة، فمهام التزوير والقيام بمختلف أعمال الورشة تقع بين شخصين اثنين فقط وهما الإبنان اللذان درسا في الجامعة ونالا معارف ومعلومات عن التزوير من خلال تلك العلاقات التي كانت بينهم وبين طلاب أفارقة وجزائريين آخرين يشتغلون في قطاع تزوير الأوراق النقدية ، فهما من كانا يعرفان مكان جلب الأوراق والمواد الكيماوية وحبر النسخ وآلات التقطيع والترتيب وضبط الأرقام التسلسلية، وهما من يجلبان كل ذلك من وهران إلى جواب ويشرفن بدورهما على كل مراحل عمليات التزوير، أما بقية أفراد الأسرة فكانوا يقومون بأعمال المرافقة والإحضار ومد يد المعونة والمساعدة، ولذلك فهي من حيث الثقافة التقنية لم تكن بالنوعية والمستوى الذي يمكن من خلاله تقوية نشاطات الورشة، ولذلك فالأسرار المتعلقة بالتزوير كانت ضيقة إلى أقصى درجة ممكنة، ولذلك ومن أجل ضمان الأسرار وبقائها كان الأب هو من يشرف على توزيع النقود الحقيقية على أفراد أسرته بعد كل عملية تزوير ناجحة، كما كانت التعليمات تقتضي عدم ترويج الأوراق النقدية في منطلقة جواب والمناطق المحيطة بها حتى لا ينكشف أمرهم إطلاقا، ومن هنا كانت الأوراق المزورة توجه مباشرة ليتم حفظها وتخزينها في منزل الإبن القاطن في منطقة سيدي الحبشي، البعيدة جغرافيا نوعا ما عن منطقة جواب، مع التزام الإبن بدوره على عدم ترويجها في سيدي الحبشي مهما كانت الظروف والمعطيات، وهي

الثقافة الأمنية التي تم احترامها وانتفع منها كل أفراد هذه الأسرة، إلى غاية انكشاف الحقيقة عند قيام مصالح الدرك الوطني باسترجاع أسلحة الدفاع الذاتي.

## 1.7 إستنتاج تحليل محتوى الملفات

من خلال ما مر بنا من محتوى الملفات الاجرامية المتعلقة لجرائم تزوير النقود وما وقفنا عليه من تحليل للمحتوى المركز على الفئة السنية والثقافة التقنية والغلاقة القرابية والفضاء الاجتماعي فقد تبين لنا مدى قوة العوامل السوسيولوجية التي تتدخل في تحديد الخلفيات الاجتماعية والنفسية لشبكات تزوير النقود وتبين لنا مدى خضوع كل المتورطين في هذه الجريمة لضغط الإغراءات المادية الناجمة عن التفاوت الاجتماعي الكبير بين الفئات الاجتماعية حيث يطمح هؤلاء إلى تحقيق ترقية اجتماعية ورفاه طبقي يمكنهم من تغيير نمط معيشتهم وأسلوب حياتهم، وهذه المعطيات تنعكس بدرجة أساسية ضمن متغيرات الفرضية الأولى والتي أشرنا فيها إلى أن الإجرام المتعلق بتزوير النقود لا يمكن أن ننظر إليه بكونه إجراما خاصا ينطوي على فلسفة متميزة ولكنه في نهاية المطاف يعكس بوضوح ان طموحهم الاجتماعي لم يكن قائما على قواعد اجتماعية نظيفة وإنما جاء استجابة لرغبة خاطئة في التعاطي مع الإغراءات المادية للحياة الاجتماعية اليومية ومن هنا وبالنظر إلى كل المعطيات التي وفرتها لنا الملفات نرى بأن الفرضية قد تحققت تحققا كاملا وأثبتت العلاقة القوية بين فرط الطموح الاجتماعي والسقوط في الاغراءات المادية التي لا يستطيعونها وبالتالي تنتهي به المغامرة غالبا إلى السجن.

كما تبين لنا من خلال تحليل الملفات السبعة على أن الإتجاه السائد فيها يتوازى مع الإتجاه السائد في تحليل الجداول للمعطيات التي إستقيناها ميدانيا ، أن هناك تأكيد قوي بالمعطيات على أن أغلب الأفراد الذين إستغلوا في ترويج النقد المزور لم يتمكنوا في حياتهم الإجتماعية من تحقيق تأقلم نفسي إجتماعي و لا تكيف مهني ثقافي مع معطيات الحياة الإجتماعية المعاصرة ، حيث لاحظنا بوضوح أنهم غالبا ما ينسحبون من الأحياء و المدن التي يعيشون فيها و يعودون الى موطن آبائهم و أجدادهم ليحققوا تكيفا آنيا مع هذه البيئة ليروجوا ما لديهم من نقد مزور و عليه فإننا نعتبر أن هذا الإنسحاب من المدن التي يعيشون فيها و العودة الى موطن أبائهم و أجدادهم هو دليل كاف و واف على أن التأقلم مع حياة المدن الكبرى خلق لهم مصاعب جمة خاصة من حيث عجزهم على الإرتقاء في السلم الإجتماعي فهم يجدون أنفسهم ثابتين غير متحركين إزاء ما يجري حولهم من تغير إجتماعي سريع، و لهذا تبدوا أن الفرضية صحيحة في بنيتها السوسيولوجية و أن

متغيراتها كشفت عن قوة المعطيات الميدانية في تأمين صدقيتها و إنسجامها مع المعطى العام للدراسة.

أما من حيث الخصائص السوسيوثقافية و علاقتها بإقبال الأفراد على إرتكاب هذه الجريمة فقد وجدنا في المعطيات الميدانية ما يؤكد قوة هذه الفرضية فأغلب المتورطين في هذه الجريمة يسكنون ضواحي المدن و يحتكون بالواقع الإجتماعي للحياة الإجتماعية للمدن و يتفاعلون مع واقعها المادي فيجدون أنفسهم متعثرين على التكيف و تحقيق التأقلم من حيث ما يكتسبون و ما يتوفرون عليه من ثقافة إجتماعية و إنتماء فئوي إجتماعي و مستوى حياتي مديني ضعيف و من محدودية الأفق الإجتماعي و من عدم القدرة على التعاطي مع تكنولوجية التعاملات المدينية و كذا محدودية مستوياتهم التعليمية لذلك فهم يجدون في هذه الخصائص السوسيوثقافية تأبيدا لهم في وضعهم الإجتماعي ، لذلك فهم يسعون للإنقلاب عليها و الخروج من دائرتها بمثل هذه التصرفات الإجرامية و من هنا نشير بأن المعطيات السوسيوثقافية للملفات القضائية التي درسناها تعطي لفرضيتنا قوة تحليلية متميزة حيث يبرز للمطلع وجه الإتفاق بين وجه التحليل السوسيولوجي للجداول و وجه التحليل الموازي له في الملفات القضائية.

من خلال إطلاعنا على كل الملفات المتعلقة بالعصابات الإجرامية التي قامت بجرائم تزوير النقود فإننا نرى بأن وحدات الدرك الوطني إعتمدت أسلوبا للتدخل متعدد المكونات في تعاملها الإحترافي و التقني في مكافحة جريمة تزوير النقود فمن بين هذه المكونات المتعددة في أساليبها تقوم بتتبع السيرة الإحترافية في السلوك الإجرامي للجماعات الإجرامية و مراقبة نوعية الخبرة المكتسبة لديهم بالنظر الى التراكم الإجرامي ، و لهذا فهم يركزون على ضبط الخصائص الثقافية للمناطق الجغرافية التي يتحرك فيها المجرمون ، و يتمكنون من ذلك في كثير من الحالات من معرفة العوامل و الدوافع التي تقف وراء كل سلوك إجرامي كما أنهم في مكوناتهم التحليلية يركزون على تتبع الأصول الجغرافية للمجرم ، حيث تبين لنا في هذه الدراسة أن رجال الدرك يتجهون منذ البداية الى فتح مجالات للتحقيق و التحري في المناطق التي انحدر منها آباء و أجداد المجرمين و بالخصوص في جريمة تزوير النقود ، و قد وقفنا بالفعل في النماذج المعروضة و المدروسة أن أغلب المجرمين الذين يزورون النقود يتجهون لترويجها في المناطق التي انحدر منها آباؤهم و أجدادهم لأنها تشكل بالنسبة اليهم مناطق أمان و نفوذ أيضا ، كما أنهم يعتمدون على أسلوب آخر لا يقل أهمية و هو عدد أفراد العصابة و أهرامهم السنية ، حيث تبين لهم أنّه كلما كانت علاقة العصبةالإجتماعية في الحي السكني قوية كلما أكدت على أن جذورها الجغرافية واحدة و على أنها ممكن أن تعوض القرابة الدموية و قد لاحظنا في هذه الملفات أن ما ذهب إليه

رجال الدرك صحيح، حيث أنه كلما كانت العصبة الإجتماعية كلما كان عدد الأفراد واسعا وهو العامل الذي يجد فيه أفراد هذه العصابات وقتهم الكافي لتغطية نشاطاتهم بنوع من السرية و الكتمان و لهذا فكير من الحالات التي وقعنا عليها فإن مصالح الدرك الوطني إنما توصلت الى تفكيك هذه الشبكات بطرق عرضية غير مباشرة من خلال نشاطات الأسواق و أسواق الجملة و المحلات المنفردة و الباعة المتجولون ففي هذه الفضاءات تنعكس أمامنا قوة هذه العصبية الإجتماعية و يبرز معها ذكاء مصالح الدرك الوطني ، و عليه فإننا نؤكد صحة و قوة هذه الفرضية و نعتبر أن متغيراتها تشكل علاقة ترابطية قوية تجعلنا نبرز أهمية فهم الظروف و العلاقات السوسيولوجية التي تدفع بالمجرمين للقيام بهذه السلوكات طمعا في تحقيق ترقية إجتماعية نوعية و فاضلة.

# الإستنتاجات العامة

أوضحنا في دراستنا هذه والموسومة ( إقبال الأفراد على جريمة تزوير النقود وعمل الدرك الوطني حيال ذلك) بدءا بتعريف جريمة التزوير ،محليا وفي التشريعات الأجنبية وما يصل بها من خلال الجرائم الجسيمة ويتعلق الأمر أساسا بتقليد النقود وسندات القرض العام وقسائم أرباح السندات أو تزويرها أو تقليدها ،تقتضي الجريمة في هذه الصورة توفر ركن مادي وركن معنوي وتقتضي قبلها شرطا أوليا يتمثل في محل الجريمة ، فالمشرع الجزائري قسم جريمة التزوير كل واحدة على حدى ، فأورد جريمة تزوير النقود ، تزوير الدمغات والأختام وجريمة تزوير المحررات .

ومعالجة مشكلة جرائم تزوير النقود ،والوقاية من الجريمة تأتي في مقدمة الترتيب كمسؤولية عامة تهم المجتمع ومؤسساته السياسية والإقتصادية والإجتماعية ، بأن تتخذ كافة الإجراءات التي تمنع إرتكاب الجريمة وتجعل السيطرة عليها ممكنة ، فلذا إستوجب إعادة تصميم العملات و بعض الوثائق بشكل يصعب تزويرها ، فلا يمكن أن يكون هناك عملات ومحررات تتداول يوميا دون وجود التزوير.

فقيادة الدرك الوطني عملت في هذا المجال وخصوصا للوقاية من كافة الجرائم على العموم على تنشيط المراقبة العامة للإقليم وإعطاء جانب الشرطة القضائية أهمية كبيرة ، حيث تم إنشاء مكاتب على المستوى المركزي ، الجهوي والولائي ، لتوجيه الشرطة القضائية والمحقيقين في أداء مهامهم .

وتأسيسا على ما تقدم فإنه حتى تنجح أعمال أجهزة الرقابة في ضبط جرائم التزوير ، لابد أن تكون على علم كامل بما صاغته النصوص التشريعية من قواعد وأحكام خاصة بهذه الجرائم

وأن تتبع في إجراءات ضبطها ما نصت عليها من شروط بالصورة التي يتأكد معها حتمية إصدار القضاء حكمه بالعقوبة المقررة .

عملت قيادة الدرك الوطني على تطوير المؤسسة قصد التحكم أكثر في مواجهة شتى أنواع الجرائم وفي هذا المجال هي في صدد إنجاز معهد علمي وطني قصد تغطية العجز أو النقص الملاحظين في الميدان والتكفل بقضايا الخبرة في أسرع الأجال وأحسن الظروف ، لكن هذا يبقى غير كاف .

توصلنا في هذه الدراسة أن قبل وبعد كل شيء أن إقبال الأفراد على جرائم تزوير النقود هو بغية احداث القطيعة بين التي هم فيها والمرحلة التي يريدونها وتبقى الشخصية الوظيفية للدركي في مواجهة التحدي بين الجريمة والعلم ، فلابد أن يتطور هذا الدركي ويواكب التطور التي تشهده المؤسسة،ولا يأتي هذا إلا بالتأطير الجيد في الميدان حتى تظهر إحترافيته ومهاراته كرجل أمن مكلف بمنع الجريمة ، حيث يتبين لنا من خلال مضامين فرضيات الدراسة و المعطيات الميدانية التي تحصلنا عليها مباشرة من إختصاصيين قضائيين في صورة محامين تعاونوا في إطار القانون مع فروع قضلئيسة تابعة لجهاز الدرك الوطني ، أنها معطيات تثبت من جهة جسامة ضررها على الإقتصاد الوطني و تأثيرها في الإخلال بمستويات القدرة الشرائية لمختلف الفئات الإجتماعية كما عكست المعطيات التي تحصلنا عليها على وجود مجهود تقني كبير تضطلع به الفروع القضلئية لجهاز الدرك الوطني في العمل على وضع حد لعصابات تزوير النقود ،فنحن و بعد الخبرة النظرية و الميدانية التي توفرنا عليها من خلال إحتكاكنا بهذا الجهاز و زياراتنا المتكررة لمخبر بوشاوي المتخصص و جلوسنا لعدة مرات مع خبراء مكافحة هذه الجريمة إستطعنا أن نكون فكرة واسعة و دقيقة عن هذا الجهاز و طرقه في مكافحة عصابات مزوري النقود ، فهم و إن كانوا قد قدموا لنا كل هذه الخبرات و هذه المساعدات الامحدودة لإنجاز دراسة سوسيولوجية أكاديمية ، إلا أنهم و إنطلاقا من كونهم خبراء محترفين تابعين لمخبر بوشاوي و إلتزاما منهم بسرية مايقومون به من مهام و أدوار خاصة في الفترة التي قمنا فيها بإنجاز هذه الدراسة و زرنا المخبر عدة مرات و كانوا منشغلين بمعاينة عصابات دولية حوّلت نشاطاتها الى داخل القطر الجزائري و كانت وراء إنشاء عصابات عديدة في مختلف الولايات ، لهذه الأسباب إعتذروا على ملء أي إستجواب أو اية إستمارة و إقترحوا علينا الإتصال بمجموعة من المحامين في عدد من الولايات التي تدخل في إطار إهتمامنا التحليلي ، و الحقيقة أن تركيزنا على هذه الولايات جاء كذلك بإقتراح مباشر من خبراء الدرك الوطني لمعرفتهم المسبقة بأنها موطن مفضل لتزوير النقود و طرحها للتداول و بالفعل فقد ساعدنا المحامون في هذه المناطق بالعديد من الملفات القضائية

الحساسة التي عولجت فيها أكبر القضايا الإجرامية المتعلقة بتزوير النقود و لهذا نشعر بأن هذه الدراسة أحاطت إحاطة وافية بما يجري في عالم تزوير النقود و الإطلاع على العوامل السوسيوثقافية التي تدفع العديد من الأفراد الى إحتراف جريمة التزوير تجاوبا مع أجواء الإغراءات المادية التي تمارس ضغطات على كثير من الفئات الإجتماعية ليس بالضرورة الفئات المهمشة و إنما كل الفئات و قد وقفنا على ذلك من خلال تحليلنا للعديد من الجداول حيث إكتشفنا من خلال ذلك وجود إستجابات متعددة الأغراض و النزعات للدخول في عالم التزوير لتحقيق إرتقاء أجتماعي سريع و التوفر ما أمكن على أحجام ضخمة من الأموال المتحصل عليها بترويج النقود المزورة و الدخول بذلك في شبكات لإستثمار مشبوهة خاصة في سوق العقارات الثبتة و المتنقلة و في مجال السندات البنكية و في الإتجار في قطاع الخردوات و النفايات الصلبة خيث إضطرت وزارة المالية الى إلغاء هذا القطاع بعد صدور قانون المالية التكميلي LFC 2010 بعد أن تم قبله إلغاء قطاع التجارة في الأثواب الرثة la friperie خلال صدور قانون المالية التكميلي LFC 2008 حيث تبين أن إيرادات سوق تزوير النقود يصب أغلبها في هذين القطاعين .

# الخاتمة

دون شك فهذه الدراسة تنطوي على أهمية بالغة من الناحية السوسيولوجية والناحية الأمنية، فهي تعالج قضية من اخطر القضايا التي استشرت في مجتمعنا بطريقة مهولة وخطيرة، فقد امتدت وانتشرت بطريقة لم يسبق لها مثيل في تاريخ بلدنا وهذا يستدعي تأملات علميا ودراسي واسعا في أسباب ودوافع ومكونات هذه الظاهرة، بما يجعلنا نحن اليوم ندعي بأننا وصلنا إلى تقديم جهد علمي مبارك يمثل رصيدا علميا تحليليا للدراسة، خاصة ونحن نشهد نقصا ملحوظا في الدراسات السوسويلوجية لهذه الظاهرة على الرغم من خطورتها وأثرها الكبير في تحقيق الاستقرار والتوازن الاجتماعي في مجتمعنا، فمن خلال مختلف مراحل إنجاز الدراسة التي مررنا بها من بداية اختيار ودراسة الموضوع إلى غاية الانتهاء منه فقد وقفنا على حقائق كبيرة ومهولة عن الظاهرة ، سواء من خلال احتكاكنا بعمل خبراء الآمن العاملين في مخبر بوشاوي التابع لجهاز الدرك الوطني، أو من خلال الملفات التي حصلنا عليها ودرسناها وحللناها آو من خلال الجلسات الطويلة التي جمعتنا بمختلف المحامين في ولايات الجزائر والمدية وتيبازة والبليدة، فقد وقفنا على حجم الظاهرة وما تمثله من خطر محدق بالاقتصاد الوطني، ستجعله دون شك يغوص في الحضيض إذا استمر بهذه الوتيرة في مواجهة هذا الجرم الخطير والانتهاك الفاضح لمكونات وقدرات الاقتصاد الوطني، وعلى هذا الأساس فقد بنينا الإطار التحليلي والنظري للدراسة وبالطريقة والكيفية التي تسمح لنا من الإقبال على الدراسة بكل ثقفة وتخصص والعمل على استخراج كل المعطيات المتعلقة بالأصول الإجرامية لهذه الأفعال الخطيرة، فلا يكفي أن نقف على طبيعة الفضاء الجغرافي والهرم السني والثقافة التقنية المتخصصة ولا العلاقة القرابية فقط، بل سعينا وراء ذلك إلى استخراج اهم مكونات الفكرالإجرامي الجماعي وكيف يسعى من خلال جرائم تزوير النقود إلى تدمير كيان الجماعة والإضرار بالمصالح العليا للبلد، فالتآمر على الوحدة النقدية للبلد هو تآمر علىالوحدة التاريخية والجحغرافية للجزائر، وهو ما يجب الاهتمام به من الناحية السوسيسولوجية لاستخراج مكونات الظاهرة من كل أوجهها ومناحيها المختلفة.

# قائمة المراجع


1. خالد سليمان: **جريمة تبيض الأموال، جريمة بلا حدود دراسة مقارنة**، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس لبنان، ط 2004.
2. حسين عبد الحميد أحمد رشوان، الطفل: **دراسة علم الاجتماع النفسي**، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 1998.
3. عبد الرحمان الواطي: **سيكولوجية الفرد والمجتمع**، الجزائر، دار هومة للطباعة والنشر، 1996.
4. **قاموس فرنسي عربي**: الجزائر. دار المعرفة، 1994.
5. محمد خليل، الباشة: **معجم عربي حديث**، بيروت شركة المطبوعات للتوزيع، 1992.
6. فاخر عاقل: **معجم علم النفس: إنجليزي، فرنسي ،عربي**، بيروت، دار العلم للملايين، 1979.
7. Eric, stuter- **le marketing des services d'information**- paris:esf, 1994.
8. جمال معتوق، **مدخل إلى علم الاجتماع الجنائي**، أهم النظريات المفسرة للجريمة والانحراف، الجزء الأول، منشورات بن مرابط، الجزائر ،2008.
9. جمال معتوق، **محاضرة السنة الأولى ماجستير، نظريات الجريمة والانحراف**، 2010
10. أبو فضل جمال محمد بن مكرم بن منضور، **لسان العرب** ،الجزء 3 ،طبعة 1 ، دار صادر بيروت.
11. أحمد بن تيمية، **مجموع الفتاوي**، الجزء 19، دار عالم الكتاب .
12. د أحمد صبحي العطار، **جرائم الإعتداء على المصلحة العامة**، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب،طبعة 1993.
13. د. محمود نجيب جسني . **شرح قانون العقوبات المصري – القسم العام** . طبعة نادي القضاة 1987.

14. د مبروك حسين، **الدولة النقدية والمالية الجزائرية**، دار هومة الطبعة الأولى سنة 2004 .

15. د أحمد عبد الفتوح الناقة ، **نظرية النقود والبنوك والأسواق المالية**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، طبعة 1998 .

16. **لسان العرب المحيط** – الجزء الأول.

17. ابن منظور ، **لسان العرب**، بيروت : دار لسان العرب . 2/ 63 .

18. جندي عبد الملك :**الموسوعة الجنائية** ،الجزء الثاني.

19. المحامي محمد عقاد. **جريمة التزوير في المحررات** . مطابع الهيئة المصرية العامة.1993 .

20. الدكتور صبحي العطار، **جرائم الإعتداء على المصلحة العامة**، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب 1993.

21. الدكتور أحمد خليفة الملط، **الجرائم المعلوماتية**، دار الفكر الجامعي 2006 .

22. **petit Larousse illustré** – 1986

23. القاضي فريد الزغبي، **الموسوعة الجزائية (الجرائم الواقعة على الثقة العامة : التقليد ,التزييف ,التزوير)** المجلد 12 الجزء1، دار صادر بيروت،ط3، 1995.

24. د. يوسف الأبيض.**التزييف والتزوير بين الحقيقة والقانون**. دار المطبوعات الجامعية.2006 .

25. المستشار فرج علواني هليل، **جرائم التزييف والتزوير**، دار المطبوعات الجامعية. 2005.

26. محمد عبد الحميد الألفي، **جرائم التزييف والتزوير والتقليد**، دار المطبوعات الجامعية طبعة 2002.

27. د. أحسن بوسقيعة .**الوجيز في القانون الجزائي الخاص** . دار هومة للتوزيع والنشر الطبعة الرابعة. 2006 .

28. المجلة القضائية 2003-1 ص 419 قرارالغرفة الجزائية بتاريخ 24 -6-2003 . ملف 313162 .

29. د عبدالله سليمان .**دروس في شرح قانون العقوبات الجزائري** ، القسم الخاص. ديوان المطبوعات الجامعية ، طبعة 1998 ,

30. المستشار. عبد الحميد المنشاوي. **الطب الشرعي** . دار النشر الجامعي طبعة 1999 .

31. د. هدى حامد قشقوش. **الجريمة المنظمة**. الطبعة الثانية .منشأة المعارف. طبعة 2006 .

32. د.محمد بن علي الشركاني. **نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار**. دار الكتب العلمية بيروت.ط 1981.

33. د\ رفيق المصري. **لمحات عن النقود في الإسلام** . مركز النشر العلمي. قراءات في الإقتصاد الإسلامي. ط1999 جدة.

34. د\ عبد الرحيم صدقي. **التزوير والتزييف** . دراسة تحليلية إنتقادية. مكتبة النهضة المصرية ط 1988.

35. أحمد ابن تيمية . **مجموع الفتاوي**. الجزء 29. دار عالم الكتاب.

36. الشيخ محمد حسن النجفي. **جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام**. ج8. دار المؤرخ العربي 1992.

37. عبد الرحمن محمد العيسوي، **الجنون والجريمة والإرهاب**، دراسة ميدانية، الدار الجامعية، بيروت .1994.

38. د رياض فتح الله بصلة، **تزوير المستندات وتزييف العملات والأساليب العلمية للكشف عنها**، دار نوبار للطباعة، مصر 2001 .

39. الجريدة الرسمية الأروبية : ,JO L 185 du 16 juillet 2005 وكذا قرار المجلس الأوروبي رقم:JAI /511/2005 بتاريخ 2005/07/12

40. التقرير السنوي 2006 أنتربول .WWW.Interpol.intw

41. http: www.euro.ecb.int3 - نشرة البنك المركزي الأروبي بتاريخ 26 أوت 2006 و11 جانفي 2009.

42. د أحمد السيد الشريف. **الحديث في التزيف والتزوير**. دار المعارف ط 1981.

43. أبو الرووس . أحمد بسيوني. **جرائم النصب** .دار المطبوعات الجامعية طبعة 1986.

44. د.مايسة احمد النيال , **التنشئة الاجتماعية مبحث في علم النفس الاجتماعي** ,دار المعرفة الجامعية,جامعة الاسكندرية 2002.

45. د. صالح محمد ابو جادو ,**سيكولوجية التنشئة الاجتماعية** ,دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة،عمان , ط 1 /2 ,1998.

46. مصباح عامر .**التنشئة الاجتماعية والسلوك الانحرافي** .دار الامة للطباعة والنشر والتوزيع الجزائر، ط2003/1.

47. معن خليل العمر ,**علم لاجتماع الانحراف** ، دار الشروق , عمان ط1 .2009.

48. **د.**غريب محمد سيد أحمد، سامية محمد جابر، **علم الأج السلوك الإنحرافي**،دار المعرفة الجامعية، جامعة الإسكندرية، 2006،

49. عوض محمد . محمد زكي ابو عامر :**مبادىء علم الاجرام والعقاب**، الدار الجامعية ،جامعة الاسكندرية 1995.

50. د مصباح عامر، **التنشئة الإجتماعية و السلوك الإنحرافي لتلميذ المدرسة الإبتدائية**، شركة دار الأمة للطباعة و النشر، الجزائر، الطبعة 1، 2003.

51. محمد بغداد باي، **التربية والحضارة بحث في مفهوم التربية وطبيعة علاقتها بالحضارة في تصور مالك بن نبي** ،عالم الأفكار للنشر وتوزيع ، الجزائر، ط2007،2.

52. د. يوسف الأبيض . **بحوث التزييف والتزوير بين الحقيقة والقانون**.دار المطبوعات الجامعية . ط 2006 .

53. Marcel leclerc. **La criminalité organisé**.( La documentation française) . Paris 1996

54. مجلة المنظمة الدولية للشرطة الجنائية رقم 469-471، عام 1998

55. التقرير السنوي 2007 لمنظمة الأنتربول عن طريق موقعها الإلكتروني www.interpol.int

56. إحسان محمد الحسن، **موسوعة علم الاجتماع** ، الدار العربية للموسوعات، بيروت ، ط1 ، 1999.

57. أحمد عياد،**مدخل لمنهجية البحث الإجتماعي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2006 .

58. بشير صالح الرشيدي: **مناهج البحث التربوي**، رؤية تطبيقية مبسطة، ط1، دار الكتاب الحديث، بيروت 2000.

59. عمار بوحوش، محمد محمود ذنيبات: **مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث**،ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،1995.

60. د قباري محمد: **مناهج البحث في علم الاجتماع**، منشأة المعارف بالإسكندرية .

61. أحمد زكي بدوي: **معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية**، مكتبة لبنان.

62. مصطفى عمر التير: **مقدمة في مبادئ وأسس البحث الاجتماعي**، ط2، الجامعة مفتوحة، طرابلس، 1995.

63. إحسان محمد الحسن: **الأسس العلمية لمناهج البحث العلمي**، دار الطليعة للنشر والتوزيع، بيروت 1986.

64. عمار بوحوش . **دليل الباحث في المنهجية و كتابة الرسائل الجامعية**، المؤسسة الوطنية الجزائر . ط2. 1990 .

65. Piere. Larousse. Grandlarousse. Encyclopédique. Tomel. Liprairielarousse.paris.1960.

66. أحمد بن مرسلي **مناهج البحث العلمي في علوم الإعلام والاتصال**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2003.

67. laurece. Bardin. Andlyse de contenu. Press inverctaire de France. Paris. 1977.

# الملاحق

**ملحق رقم 01**

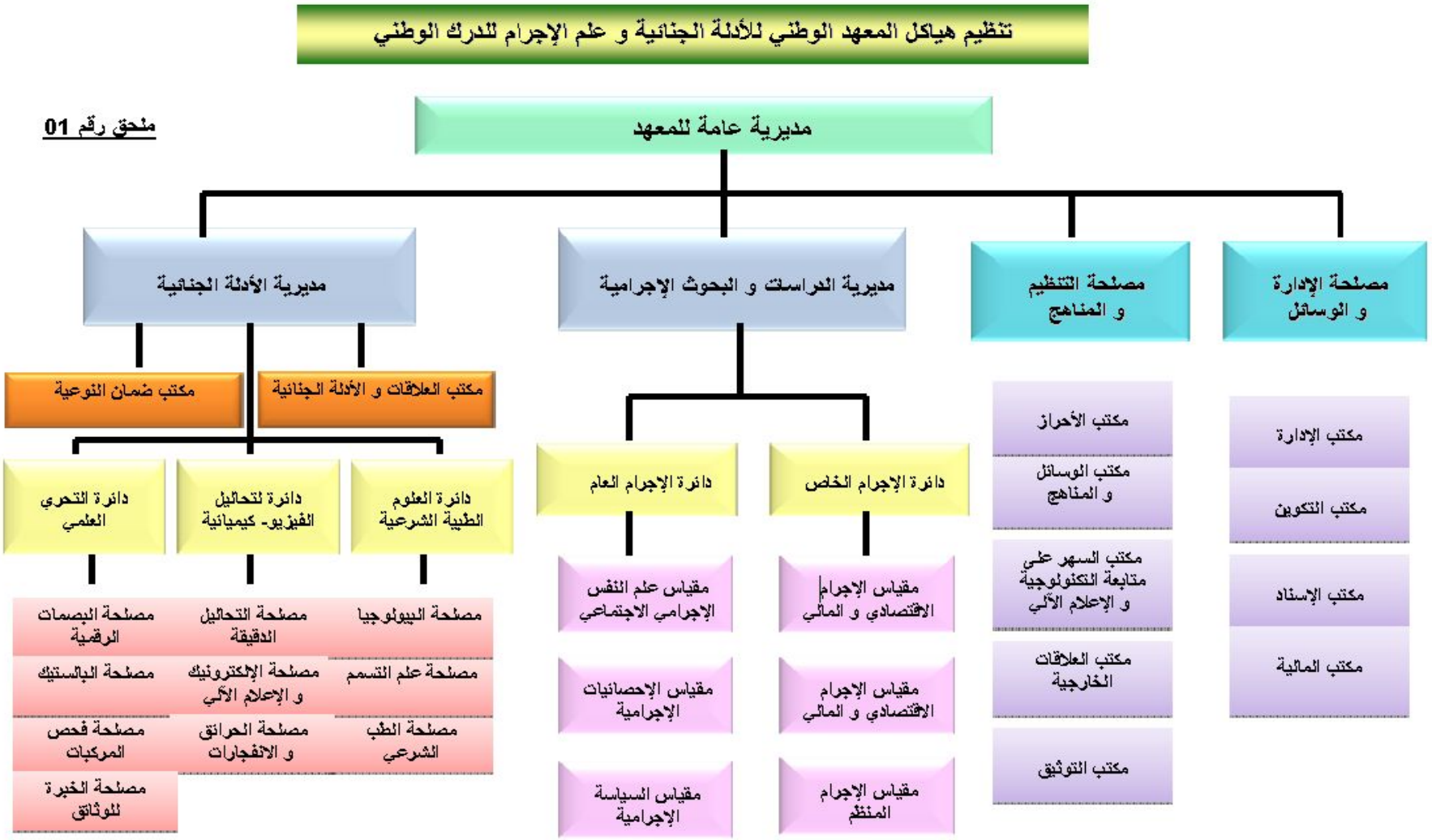
تنظيم هياكل المعهد الوطني للأدلة الجنائية و علم الإجرام للدرك الوطني
مديرية عامة للمعهد
مديرية الأدلة الجنائية
مديرية الدراسات و البحوث الإجرامية
مصلحة التنظيم و المناهج
مصلحة الإدارة و الوسائل
مكتب ضمان النوعية
مكتب العلاقات و الأدلة الجنائية
دائرة التحري العلمي
دائرة لتحاليل الفيزيو- كيميائية
دائرة العلوم الطبية الشرعية
مصلحة البصمات الرقمية
مصلحة التحاليل الدقيقة
مصلحة البيولوجيا
مصلحة البالستيك
مصلحة الإلكترونيك و الإعلام الآلي
مصلحة علم التسمم
مصلحة فحص المركبات
مصلحة الحرائق و الانفجارات
مصلحة الطب الشرعي
مصلحة الخبرة للوثائق
دائرة الإجرام العام
دائرة الإجرام الخاص
مقياس علم النفس الإجرامي الاجتماعي
مقياس الإحصائيات الإجرامية
مقياس السياسة الإجرامية
مقياس الإجرام الاقتصادي و المالي
مقياس الإجرام الاقتصادي و المالي
مقياس الإجرام المنظم
مكتب الأحراز
مكتب الوسائل و المناهج
مكتب السهر على متابعة التكنولوجية و الإعلام الآلي
مكتب العلاقات الخارجية
مكتب التوثيق
مكتب الإدارة
مكتب التكوين
مكتب الإسناد
مكتب المالية

RUNITEL • ••• •• ••••••• •••••••• •••••••••• •••••

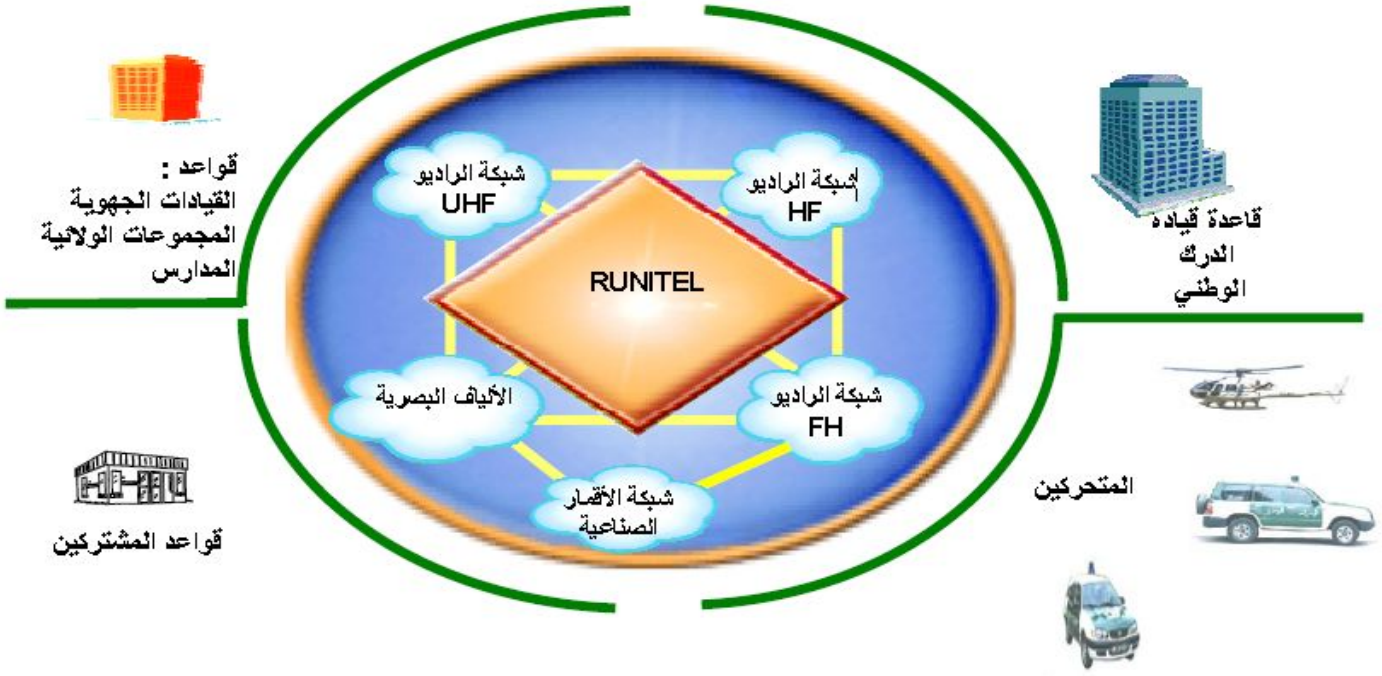
شبكة الراديو
UHF
شبكة الراديو
HF
RUNITEL
الألياف البصرية
شبكة الراديو
FH
شبكة الأقمار
الصناعية
قواعد :
القيادات الجهوية
المجموعات الولائية
المدارس
قواعد المشتركين
قاعدة قيادة
الدرك
الوطني
المتحركين

ورقـــة نقديـــة أصليـــة بقيمـــة 500 دج

الوجـــه

الظهـــر
ر ادماج خيط
الأمن من نوع
window thread

الظهـــر

إستبدال خيط الأمن بصورة ثلاثية الأبعاد تظهر تغيير بسيط
لزاوية الانكسار صورة الأمير عبد القادر تارة و بوغرطة تارة أخرى

الملحق رقم03

**الملحق 4:** مميزات العملة الورقية "يورو"

1 ــ مميزات وجه العملة الورقية "يورو"

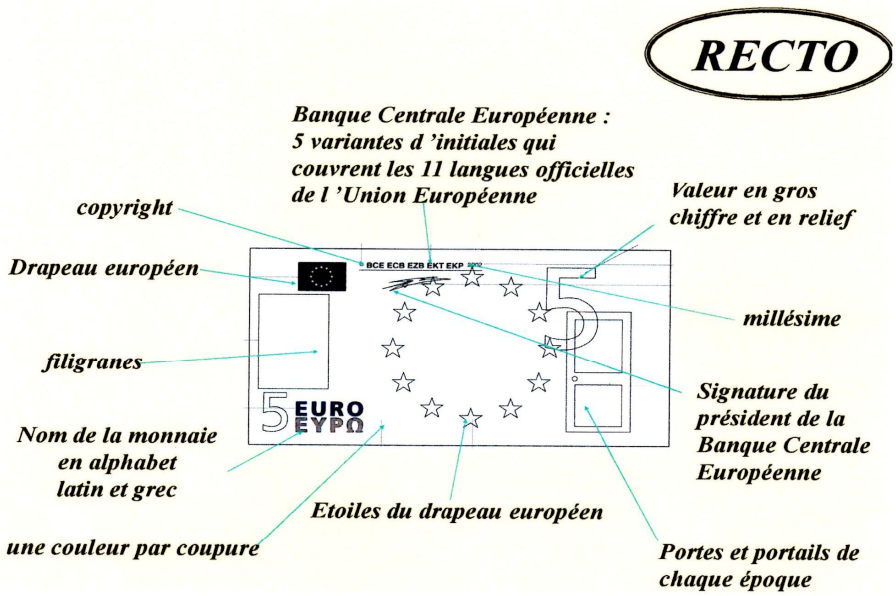


2 ــ مميزات ظهر العملة الورقية "يورو"

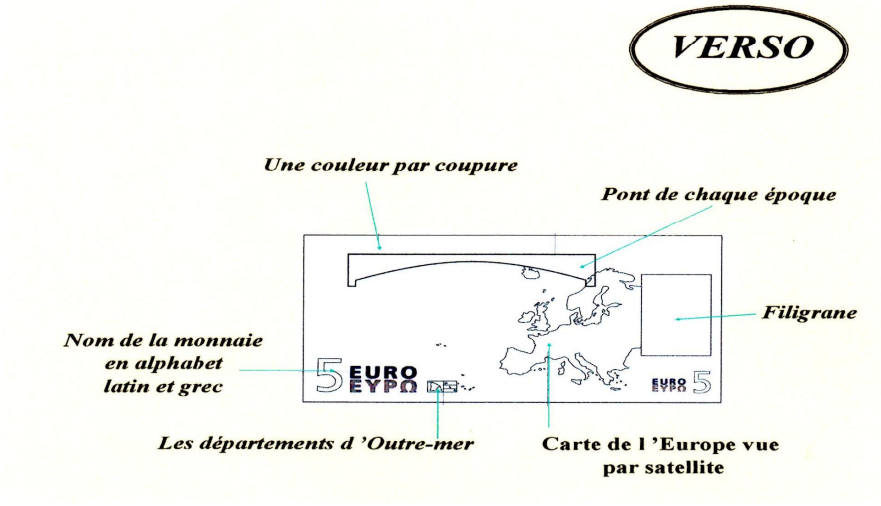


**الملحق 5: تزوير قطعة فئة 2 يورو وكذا ورقة نقدية فئة 100 يورو**

1 ــ تزييف قطعة نقدية فئة 2 يورو

2 ــ تزوير ورقة 100 يورو عن طريق الطباعة

## الملحق رقم 05

100
100 EURO

الملحق 06:جهاز فيسباك vispec لكشف العملة المزورة

# ملحق 07 : يتعلق بالمقالات الصحفية

الخبر 3 الوطن
الخميس 25 نوفمبر 2010 م
الموافق لـ 19 ذي الحجة 1431 هـ

### اختلاس الأموال المزورة في عنابة

# 300 زبون سيخضعون للتحقيق

● شرعت مصالح الأمن بأمر من وكيل الجمهورية لدى محكمة عنابة، أمس، في توسيع مجالات سماع المشتبه في علاقتهم بإغراق البنوك المحلية والأجنبية النشطة بالولاية بالأموال المزورة؛ حيث ستشمل التحقيقات قائمة كبيرة من الزبائن، وكذا إطارات وأعوان البنوك التي سجلت بها عمليات حجز للأوراق المزوّرة من فئة 1000 دينار.

أمر وكيل الجمهورية لدى محكمة عنابة، مسؤولي الشرطة القضائية لأمن عنابة، باستدعاء جميع الزبائن الذين قاموا بمعاملات مصرفية ومالية خلال الفترة التي سبقت عمليات حجز الأموال المزورة على مستوى بنك الجزائر والبنك الوطني الجزائري والبنك الفرنسي بي.أن.بي باريبا.

وستشمل عمليات الاستجواب، حسب مصادر "الخبر"، حوالي 200 إلى 300 زبون ترددوا خلال تلك الفترة على البنوك المعنية بحالات تمرير الأموال المزورة، مع إجراء غربلة دقيقة وصارمة لقائمة الزبائن المعنيين بالمراقبة والتفتيش من أجل التوصل إلى الأشخاص الذين مرروا هذه الأموال المزورة دون أن يتفطن لهم مسؤولو وأعوان البنوك، وبالأخص العاملين بالبنك الفرنسي باريبا الذين أودعوا أموالا مزورة على مستوى البنك المركزي دون اكتشافها على مستوى وكالتهم البنكية.

وسيتم إخضاع الزبائن ومعاملاتهم المصرفية لمراقبة دقيقة من طرف البنوك المعنية بالتحقيق، بداية بالزبائن الذين أودعوا مبالغ تفوق قيمتها 10 ملايين سنتيم، وانتهاء إلى إخضاع من قاموا بإيداع مبالغ تتراوح قيمتها بين 1000 و10 ملايين سنتيم على التحقيق.

وذكرت المصادر ذاتها أن مصالح الفرقة الاقتصادية، وضعت قائمة بأسماء الأشخاص المشتبه في علاقتهم بتمرير الـ10 ملايين سنتيم المزورة بالوكالة رقم 811 بالبنك الوطني الجزائري، خاصة أن الاعترافات الأولية للزبون الذي أحيل على التحقيق بأمر من وكيل الجمهورية، باعتباره الشخص المعني بإيداع الأموال المزورة، كشفت بأنه قام بتاريخ 22 نوفمبر الماضي في حدود العاشرة صباحا بإيداع مبلغ 600 مليون سنتيم كان قد استخرجها في ذات اليوم من وكالة صندوق التوفير والاحتياط من أجل تسديد قيمة المسكن الذي كان سيشتريه من صاحبه.

هذه المعطيات الجديدة جعلت مصالح الأمن تقوم بتوسيع قائمة المشتبه فيهم وتوجيه استدعاءات إلى أشخاص آخرين منهم الشخص الذي كان سيبيع المسكن من أجل التأكد من المعلومات، بالإضافة إلى استدعاء بعض أعوان وإطارات وكالة صندوق التوفير والاحتياط التي سحب منها الأموال بهدف تحديد مصدر هذه الأموال المزورة. التحقيقات الأولية لمصالح الأمن ستوسع دائرة المشتبه فيهم وكذا الوكالات البنكية والمصرفية التي ستشملها التحقيقات منها الوافد الجديد على التحقيق وكالة صندوق التوفير والاحتياط.

وكشفت المصادر ذاتها، بأن عملية إخضاع الأموال المزورة التي تم حجزها على مستوى بنك الجزائر والبنك الوطني الجزائري وباريبا الفرنسي في فترة لا تتعدى الأسبوع لها نفس المواصفات من ناحية نوعية الورق المستعمل، وطريقة الصنع والبيانات المرئية وغير المرئية التي تم توظيفها من طرف المصدر الذي قام بعملية التزوير، التي من الصعب، حسب مصادرنا، ملاحظتها دون تمريرها على أجهزة التشخيص الإلكتروني.

وأضاف مصدر قضائي أن هذه الأموال المحجوزة تختلف عن مبلغ 36 مليون سنتيم الذي حجز منذ بضعة أشهر على مستوى الخزينة العمومية، وبالأخص نوعية الورق المستخدم. ما يوحي، حسب مصدر ذاته، بأن عناصر هذه الشبكة قاموا بتوظيف تقنيات جديدة واستعملوا نوعية ورق شبيه بنسبة 99 بالمائة بالورق المستعمل حاليا، حيث من المحتمل أن يكون من النوعية التي تمت سرقتها سنة 2006 بفرنسا وإيطاليا من طرف عصابات التزوير.

عنابة: شحتي نبيل

"النهار" ترصد ظاهرة تنامي شبكات تزوير العملة وترويجها

# هكذا يتحول الأفارقة الأوراق العادية إلى أموال باستعمال "السيشوار"!

**■ تحقيق مغناطيسي سحري لتشليل عمليات التدقيق.. وأوراق مزورة بالملايين دخلت البنوك**

تشهد الجزائر خاصة خلال السنوات الاخيرة، تنامياً رهيباً لشبكات تزوير العملة التي باتت تنتشر كالفطريات هنا وهناك. وهذا بعد تسجيل تدفق غير مسبوق لـ الحراقة الأفارقة من مختلف الجنسيات. خلال السنوات الاخيرة قادمين من الحدود البرية الجنوبية للجزائر المتاخمة لمالي، النيجر وتشاد. وكذلك من الجهة الغربية المطلة على المغرب. بمساعدة شبكات تهريب. مقابل مبالغ مالية مهمة عن كل حراق. وهي الظاهرة التي فاجأت الجزائريين لأول وهلة. مما جعلهم يقعون في شراك عمليات النصب والاحتيال التي نسج خيوطها "الحراقة" الأفارقة. وذهب ضحيتها بطالون. موظفون. رجال اعمال وحتى النساء.

ابراهيم. ب مراسلون

والمثير في هذا الملف الذي تفتحه النهار على فرائها الأوفياء، هو تتبع المحقق السياسي المتخصص لشبكات التزوير وبصماتها للنصب الخفاء قصد توريطه في عملياتها الاجرامية باستعمال وسائل متطورة.

## محلات ومنازل مستأجرة تتحول الى ورشات لتزوير العملة

لاتزال ظاهرة تزوير العملة تجد لها في السوق تنفيذا حظيرة. تشير التحقيقات أن أغلب المهاجرين السريين الأفارقة متورطون فيها. بمعية بعضهم بالجزائر. التي يقومون بها بطريقة غير قانونية أو للوقوع ضحية الأخرى. ينشطون ضمن شبكات متخصصة تستغل أجهزة ووسائل متطورة لتقنية هذه الأوراق المزورة **وبيعها واستعمال محلول خاص** يجعلها تشبه الأوراق النقدية الحقيقية. بالرغم الأخير يعتمدون من ممارسة **ومحلات مستأجرة وورشات لاستنساخ** الأوراق النقدية. من ثمة إخراجها في السوق بها. ليبقى للجزء الى مثل هذه الجرائم التي تضر بالاقتصاد أمرا سهلا في غياب المحلات الخاصة بصرف العملة. والتي تكون معتمدة بصفة رسمية لتسهيل عمليات مراقبة وتوبير الأمن. **المتداولة حيث إن أغلب** المحلات المختصة في تزوير **العملة** بمختلف الوطن. كشفت التحقيقات الأمنية عن أن حراقة أفارقة متورطون فيها.

## شراء سفينة بـ5 ملايين أورو مزورة

سمحت مصالحة أن الوقوف على الطريقة التي تم بموجبها تزوير معلومات دقيقة حول عصابة دولية مختصة في تزوير الأوراق النقدية من العملة الصعبة باستعمال الرنيو الأحمر. بعد التحريات المعمقة. تم تفكيك هذه الشبكة التي تضم أفارقة وجزائريين وبحوزتها 7 ملايين أورو مزورة. وحجز 5 سفن. حيث يقطن هؤلاء الأفارقة بولاية مستغانم. وهم من جنسية مالية كانوا أرفقة بعض الشركاء من ولاية غير تمنراست. تم رصد تحركاتهم وضبطهم بالطريق المؤدي إلى شاطئ البلدية صاف. حيث كانوا على متن سيارة. وعند تفتيشها عثر على مبلغ 7 حقائب تحتوي على 7 ملايين أورو مزورة. وبعض المواد الكيميائية على غرار الرنيو الأحمر المحقون الذي يستعمل في تزوير الأوراق النقدية. حيث كان أفراد هذه الشبكة يقصدون المصب العمومي لبلدية بني صاف الذي كان يقصده بيع أحد سفنه حيث قام بوضع إسهار على الجرائد الوطنية والترويج لهذه العملة قصد جلب الراغبين في شرائها. ليتسلم له هؤلاء الأفراد بعرض الإتفاق على ثمن شرائها. وعند هؤلاء الأخيرين يتظاهرون للضحية بالعملة الصعبة والنقد على الضحية المحقق أعلاه من خلال خط صاحب هذه



عليه كلمة PEM2010. كما تم العثور بحوزة المتهمين على قارة للاستنساخ تحتوي على سائل يستعمل لحصيص عمليات التزوير. وبعد التحقيق الأولي مع المتهمين، تم تقديمهما أمام وكيل الجمهورية لدى محكمة الصلف الذي أمر بإيداعهما الحبس بتهمة حيازة معدات وأدوات معدة لتقليد وتزوير النقود. وجمعية بالغير بغرض

## أوراق مزورة بالملايين في البنوك

قبل خلال الأسبوع المنصرم أحد الرؤساء أمام وكالة البنك الوطني الجزائري بمستغانم. قصد إيداع مبلغ معتبر من المال بذات الوكالة. والمقدر بـ(7) ملايين سنتيم من خلال عملية بيع سيارته لأحد الزبائن. وبعد قيام مصلحة المراقبة على مستوى البنك بمعاينة الأموال المودعة عن طريق الآلة الخاصة بذلك. تم ضبط كمية معتبرة من الأموال التي كانت بحوزة الزبون مزورة. والمقدرة حسب ذات المصادر. بقرابة 7 ملايين سنتيم من فئة 1000 دج. ليقوم أعوان البنك بالاتصال مباشرة بمصالح الشرطة القضائية قصد التحقيق في القضية مع ذات المتهم الذي يتحدر من ولاية سيدي بلعباس. أكد بعد إخضاعه للتحقيق أن الأموال تحصل عليها من ولاية قصد استكمال التحقيق في القضية برئ من وكيل الجمهورية لدى محكمة مستغانم. أين تقرر إيداع العناصر الى مدينة سيدي بلعباس التي تم فيها قامت بعملية تفتيش غير مسبوق بإحدى المحلات التجارية تبعد العشر على كمية أخرى معتبرة من الأموال المزورة التي تحمل نفس فئة المضبوطة على مستوى بنك مستغانم والمقدرة بأكثر من 7 مليون سنتيم على شكل أوراق مزورة. وحسب ذات المصالح لازال مصالح الشرطة القضائية تواصل التحقيق في القضية لاتضاحة بعناصر أخرى متورطة قبل أن يتم تقديم الموقوفين أمام وكيل الجمهورية لدى محكمة مستغانم.

## السيشوار وتقنيات أخرى للتزوير

الدرك الوطني بقرية بربور. قبل أيام. من توقيف 7 أشخاص تتراوح أعمارهم ما بين 24 و32 سنة من سيدي بلعباس. كانت بحوزتهم أوراق نقدية مزورة. من فئة 1000 دج. عندما حاول أحدهم شراء بضاعة بمحل تجاري بقرية بربور. حيث اكتشف صاحب المحل أن الأوراق النقدية مزورة. الأمر الذي استدعى إبلاغ فرقة الدرك الوطني. التي تنقلت على عين المكان. وتم توقيف 7 أشخاص. حيث تم القبض عليهم بالشارع الرئيسي بقرية بربور. وبحوزتهم مبلغ مالي مزور من فئة 1000 دج. وبعد تفتيش الغرفة التي يقطن بها أحدهم. عثر على آلات بسيطة وبعض الأوراق العادية والورقية التي يستعملها في عملية التزوير. إلى جانب مخطط يشير بأنهم يعتمدون في تحضير الأوراق بعد تزويرها.

## سكانير الليزر ومحاليل كيماوية ضمن القائمة أيضا

عرفت ولاية قسنطينة وكغيرها من ولايات القطر الجزائري تنامياً ملحوظاً في ظاهرة تزوير النقود سواء الوطنية منها أو الأجنبية. من بين أهم التقنيات المستخدمة في عمليات التزوير حسب القضايا المعالجة من طرف الجهات الأمنية. استخدام أجهزة الاعلام الآلي في عملية التقوير في عملية التزوير. باستبدال العملة المراد تزويرها بواسطة جهاز السكانير مزود بالليزر. بصفة جد دقيقة. والتي تعتبر من أكثر الطرق يسراً. حيث كانت آخر القضايا المعالجة في هذا المجال. تلك التي اكتشفتها مصالح الدرك الوطني بقسنطينة. والتي مكنت من حجز كمية معتبرة من الأوراق النقدية المزورة بالعملتين الوطنية والأجنبية. بحجز العتاد المستخدم في التزوير والمتمثل في جهاز علاه الى وسكانير يعمل بالليزر. إلى جانب قضايا أخرى تمت معالجتها سابقاً على غرار تفكيك شبكة من الأفارقة ناشطة في هذا المجال. واستخدمت تقنيات حيث متطورة. أين عثر بحوزة أفراد الشبكة على كمياات من أوراق بيضاء. اللون بحجم الأوراق النقدية. وبسائل مستخدم في عملية التزوير. إذ يعتمد أصحابه على المحلول الكيماوي على القصاصات البيضاء. حتى تتحول إلى أوراق مالية مزورة. بمجرد تعريضها لبعض الحقيبة. قبل وضعها مصالح الأمن الوطني بالتعاون مع مصالح الدرك الوطني.

2 نوفمبر 2010 م
21 ذي الحجة 1431 هـ
الوطن
الخبر

### التجار يطالبون بتوفير آلاتها بأسعار معقولة

# إقبال كبير على كاشفات الأوراق النقدية المزورة

## • قلم إيطالي كاشف بـ800 دينار في الأسواق

**قررت عدة شركات استيراد إغراق السوق بآلات وأقلام كاشفة للأوراق النقدية المزورة، وبأسعار خيالية، بعد حالة "التأهب القصوى" التي تعيشها البنوك وكبار المتعاملين الاقتصاديين، بسبب النشاط المتزايد لشبكات تزوير الأوراق النقدية.**

الجزائر: زبير فاضل

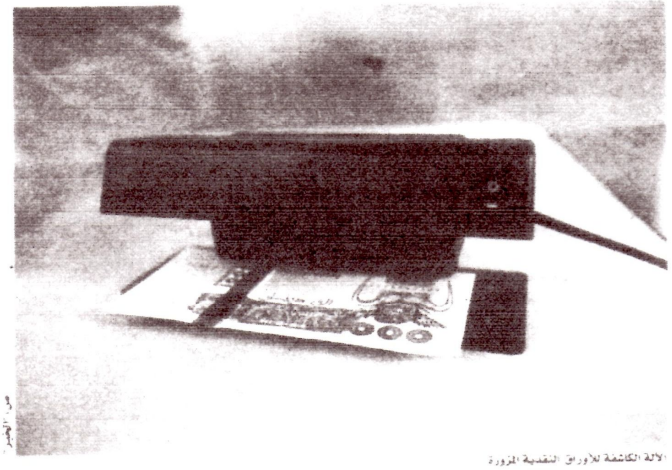

الآلة الكاشفة للأوراق النقدية المزورة

● تزايد الإقبال على الآلات والأجهزة وحتى الأقلام الكاشفة للأوراق النقدية المزورة، ووقفت "الخبر" على نفاذ كميات كبيرة من الأقلام الكاشفة التي تم استيرادها من طرف شركة بشرق البلاد، وتتوزع بنفس المستوى عبر العاصمة والولايات الكبرى، وقال تومي عبد الحليم وهو أحد موزعي هذه الأقلام الإيطالية الصنع أنها تعرف تزايد الإقبال عليها من طرف صغار التجار.

وأوضح المتحدث بأن بيع هذه الأقلام بالجملة يتراوح ما بين 450 و550 دينار، حسب حجم القلم، ويبيعه بالتجزئة في المحلات المتخصصة بتراوح ما بين 800 و1000 دينار جزائري.

ويستعمل القلم بطريقة سهلة، بحيث "يكشف الورقة النقدية المزورة من خلال الكتابة على سطحها، وفي حالة ظهور خط بني، فمعنى ذلك أنها مزورة، وفي حالة عدم ظهور أي لون بعد تمرير القلم على سطحها، فمعنى ذلك أن النتيجة سلبية والورقة النقدية سليمة".

ويتم استعمال هذا القلم، حسب المتحدث، مع كل أنواع العملات من الأورو وصولا إلى الدينار الجزائري، ومنذ أن تنامت ظاهرة إغراق السوق بالأوراق النقدية المزورة واكتشافها في البنوك، كما هو الحال بالنسبة لبنكين في عنابة، أين تم الوقوف على مبلغ مالي مزور، تزايد الإقبال على اقتناء هذه الأقلام تفاديا لوقوع التجار وأصحاب الصيدليات ضحية شبكات التزوير.

من جهة أخرى، تزايد الإقبال على الآليات والأجهزة التي تكون أكثر فعالية بالنسبة لكبار التجار والمتعاملين الاقتصاديين، للتأكد من سلامة الملايير التي يستقبلونها يوميا من خلال تعاملاتهم التجارية.

في سياق متصل، راسل الاتحاد العام للتجار والحرفيين مكاتبه الولائية، من أجل "أخذ الحيطة والحذر من الأوراق النقدية المزورة"، وجاء في المراسلة "يجب الحيطة والحذر والتبليغ عن أي شخص يتقدم بأوراق نقدية مزورة".

وقال الأمين العام للاتحاد بأن "على الدولة أن توفر الأجهزة الكاشفة للأوراق النقدية المزورة بأسعار معقولة لحوالي 4,1 مليون تاجر". وتابع "القلم الذي يتم تداوله في السوق المحلية غير فعال بالنسبة لكبار التجار لأن العمل به بطيء".

ودعا الأمين العام في تصريح خاص لنا، وزارة المالية ومصالح الأمن لفرض رقابة أكبر، خصوصا وأن مثل هذه الظاهرة ستؤثر على الاقتصاد الوطني وتهدد بكارثة حقيقية، مع تنامي نشاط الشبكات الإجرامية المتخصصة في تزوير العملة الوطنية.

ز ف

النهار
7
الخميس 30 ديسمبر 2010 الموافق لـ 24 محرم 1432 هـ

"النهار" تزور قابض مكتب بريد باب الزوار وتنقل القصة الحقيقية لعملية السطو

# زعيم العصابة "دركي مزيف" يحقق في أموال مزورة!

## ■ مصالح الأمن توصلت إلى الملامح الرئيسية لزعيم العصابة

زارت أمس النهار، مستشفى الاستعجالات الجراحية سليم زميرلي بالحراش، أين يتواجد قابض بريد مكتب بريد 2 جويلية باب الزوار، الذي نجا بأعجوبة، عقب اقتحام مكتب البريد وسرقة مليار و٨٨٠ مليون سنتيم منه من قبل مجهولين.

التفاصيل الكاملة للقصة وعملية الإقتحام، انطلقت مع إغلاق مكتب البريد لأبوابه وانصراف العمال في حدود الساعة السادسة مساء. وبعد ترصد المجرمين لمكتب البريد الذي دام قرابة شهر، كما انفردت به النهار في عدد سابق، وتتبع حركة عمال مكتب البريد تمكن اللصوص الذين كان عددهم ٤ من دراسة كل خطوات قابض مكتب البريد المدعو ش. م. وأمين الخزينة، اللذين كان يفصلان إلى غاية انصراف العمال لينصرفا بعد ذلك ليتوجه بعد ذلك قابض البريد إلى منزله الموجود بحي العمور، بعدما يوصل أمين الخزينة إلى بيته. ويوم الحادثة، ذهب أمين الخزينة لقضاء بعض المشاغل، فيما بقي القابض بمفرده لإتمام باقي شغله بالمكتب قبل الإنصراف. غير أنه تفاجأ بطرق الباب من قبل مجهول، والذي قاله بالكلمة الواحدة حسب أحد أقارب الضحية افتح أنا من قبل مصالح الدرك جئت للتحقيق في كمية من الأموال المزورة التي تم إيداعها بالمكتب اليوم. وهنا تردد القابض في فتح الباب الخلفي للمكتب، غير أن المجهول حاول استفزازه قائلا تحمل عواقب ما سيحدث من عدم فتحك للباب. وعندها استدعى القابض ش. م أمين الخزينة الذي كان خارجا. ويحيره بمادار بينه وبين زعيم العاهيا. ليتفاجأ بوجود شخص مسلح داخل مكتب البريد ليطلق بعدها عيارات نارية تجز القابض بعد رفسه منجه مفتاح الخزينة. من جهته، أمين الخزينة الذي يوجد رهن الحبس المؤقت قصد استكمال محريات التحقيق معه، منحه مفاتيح الخزينة مرغما، ليتوفى [illegible] من ماله مليار و٨٨٠ مليون سنتيم.

من جهة أخرى، قال أقارب الضحية ش. م لم يمتد فتح الباب لأحد مهما كانت صفته، غير أن معالجة المحقوق المسلح للضحية وإيهامه بأنه من فصيلة البحث والتحري لمصالح الدرك حمله بفتح الباب. وتؤكد مصادر النهار على اطلاع بالتحقيق في القضية، أن مصالح الأمن توصلت إلى ٩٠٪ من العناصر من الوصول إلى المتهم، بعد التوصل إلى ملامحه الرئيسية. وحسب ذات المصدر، فإن المتهم الرئيسي في القضية كان ينتظره أشبان ضمن العصابة في سيارة من نوع 207 ترقيم العاصمة، في الوقت الذي لاتزال فيه محريات التحقيق في القضية على مستوى مصالح الأمن والدرك الوطني كل حسب اختصاصه لفك لغز عملية الإقتحام والوصول إلى الفاعلين.

**أمين شاوش**

# ملحق رقم 08 : يتعلق بالملفات القضائية

محكمة عليا
الغرفة الجنائية

الاستاذة بلماضوي ربيعة
محامية معتمدة لدى المجلس

Belmadoui Rabea
Avocat à la cour
Cité 100 Logts (APC - CNEP) Bat n° 02
BP n° 44 - Zeralda - Tel 06 95 87 94 37

## مذكرة دعم طعن بالنقض ضد الحكم
## الصادر عن محكمة الجنايات لمجلس قضاء وهران

**في حق** السيد.....طاعن في حقه

**ضد** السيد..... **المطعون ضده**

***النيابة العامة /متابعة***

عن القرار محل الطعن الحكم لصادر/قضية رقم/ فهرس / عن محكمة الجنايات لمجلس قضاء وهران والذي قضي في منطوقه على الطاعن ستة (06)سنوات سجنا و36000 دج ستة وثلاثون ألف دينار غرامة نافذة مع مصادرة الأوراق النقدية المزورة

## ليطب لهيئة المحكمة العليا الموقرة
## تذكير بالوقائع و الإجراءات
## يتشرف العارض توضيح مايلي

* **حيث** انه بتاريخ 06/03/02صباحا تقدم المطعون ضده المدعو رفقة ولي أمره بشكوى ضد العارض
*حيث جاء في مضمون هذه الشكوى أن المطعون ضده باع للعارض جهاز هاتف نقال من نوع Samsung مقابل مبلغ يقدر ب 9000.00دج
*حيث أن موضوع الشكوى ينصب على المبلغ الذي تسلمه المطعون ضده على شكل تسعة أوراق نقدية من فئة 1000دج والتي اتضح أنها مزورة
*حيث انه تم سماع الطاعن .. عبر جميع مراحل التحقيق والذي أنكر الوقائع والتهمة المنسوبة إليه جملة وتفصيلا والذي اصدر قاضي التحقيق أمره بشأنها يفيد إرسال مستندات القضية إلى السيد النائب العام
*حيث انه بتاريخ 06/07/16تم صدور قرار غرفة الاتهام لدى مجلس قضاء وهران والقاضي بقبول عرض أوراق الدعوى شكلا وفي الموضوع اتهام العارض وإحالته على محكمة الجنايات بوهران مع الأمر بالقبض عليه جسديا

حيث انه بالرجوع إلى ورقة الأسئلة المطروحة من طرف محكمة الجنايات وبالضبط إلى الأسئلة ( السؤال الأول -الثاني -الثالث - الرابع ) المطروحة من طرف محكمة الجنايات فيما يتعلق بالمتهم [redacted] نجد أن هذه الأسئلة طرحت بالصيغة التالية :

**السؤال الأول** :هل المتهم .....مذنب لارتكابه بتاريخ 2006/03/02.....وعلى أي حال لم يمض عليه أمد التقادم القانوني .جناية تزوير أوراق نقدية ذات سعر قانوني في أراضي الجمهورية الجزائرية الجزائرية وذلك بان طبع ونسخ عمدا بواسطة آلة ناسخة باستعمال الحبر أوراقا نقدية من فئة ألف دينار الفعل المنصوص والمعاقب عليه بنص المادة 197من قانون العقوبات

**السؤال الثالث** : هل المتهم ....مذنب لارتكابه في نفس الظروف الزمانية والمكانية جنحة طرح أوراق نقدية مزورة للتداول بعد كشفه ما يعيبها والمتمثلة في تسع أوراق نقدية من فئة ألف دينار وذلك بصفة عمديةالفعل المنصوص والمعاقب عليه بنص المادة 201 من ق ع

**السؤال الرابع** : هل المتهم ...مذنب لارتكابه في نفس الظروف الزمانية والمكانية جنحة النصب وذلك بأن قام بطريقة احتيالية بسلب جهاز هاتف نقال مملوك للضحية .. الفعل المنصوص والمعاقب عليه بنص المادة 372 من ق ع

*حيث أنه سيتبين لهيئتكم الموقرة أن الأسئلة الثلاثة ( السؤال الأول - الثالث -الرابع ) طرحت بصيغة معقدة ومبهمة ومشعبة لشمول كل سؤال في نفس الوقت :

-الواقعة المادية المتمثل في تزوير أوراق نقدية

-الوسيلة المستعملة في ارتكاب هذه الجريمة ( الطبع والنسخ بواسطة آلة ناسخة باستعمال الحبر )

-ثم دمج هذه الواقعة مع الظرف المشدد وهو عنصر العمد في ارتكاب جرم التزوير وهذا ما يتنافى ومقتضيات المادة 305 من ق.أ.ج

*حيث أن السادة قضاة محكمة الجنايات بطرحهم الأسئلة الثلاثة التي سبق الإشارة إليها بهذه الكيفية يعرض قرارهم للنقض والبطلان على أساس مخالفتهم للصيغة التي أوجبتها نص المادة 305 من قانون الإجراءات الجزائية التي تشترط أن كل ظرف مشدد يكون محل سؤال مستقل ومتميز

*<u>بالرجوع إلى السؤال الأول</u>

*حيث كان من المفروض على قضاة محكمة الجنايات تطبيقا لنص المادة 305 من قانون الإجراءات الجزائية
أن يجعلوا الظرف المشدد وهو الطبع والنسخ العمدي بواسطة آلة ناسخة باستعمال الحبر محل سؤال مستقل ومتميز ومنفصل عن الواقعة المادية وعليه هذا الخرق لنص المادة يجعل حكمهم معرض للنقض
*والأكثر من ذلك بالرجوع إلى ملف القضية إبتداءا بمحاضر تحقيق الدرجة الأولى ثم إحالة الملف على مستوى الدرجة الثانية للتحقيق ( غرفة الاتهام) حيث سيتبين لهيئتكم الموقرة بان الملف يفتقد لأي قرينة اواي إثبات يمكن على أساسه إدانة العارض بجرم التزوير العمدي لأوراق نقدية وذلك باستعمال الطبع والنسخ العمدي بواسطة آلة ناسخة باستعمال الحبر وهذا ماتضمنه السؤال الأول كأن ضبطوا بحوزة العارض آلة النسخ هذه أ وشهادة شاهد االامر الذي يثير إشكالية : كيف توصل قضاة محكمة الجنايات بطرح مثل هذا السؤال والجواب عليه بنعم بالأغلبية ؟
***بالرجوع إلى** السؤال الثالث
*يتبين لهيئتكم الموقرة من خلال هذا السؤال انه طرح بطريقة متشعبة ومركبة كماهر الحال بالنسبة للسؤال الأول وذلك ظاهر وجلي من خلال دمج كل من الواقعة المادية المتمثلة في جنحة طرح أوراق نقدية مزورة والظرف المشدد المتمثل في اكتشافه للعيب الخاص بهذه الأوراق النقدية وطرحها للتداول عمدا
*حيث طرح المحكمة الجنائية للسؤال الثالث بهذه الصيغة تكون قد خرقت الأحكام المنصوص عليها في المادة 305 من قانون الإجراءات الجزائية التي كان نصها صريح وواضح في أن كل ظرف مشدد يكون محل سؤال مستقل ومتميز وهذا ما يعرض حكمهم لا محالة للنقض

***بالرجوع إلى السؤال الرابع** :
*حيث أن السؤال الرابع الذي تضمن جنحة النصب بالمطابقة مع المادة 372 من قانون العقوبات
سيتبين لهيئتكم الموقرة انه جاء مشبع و مبهم بدمجه الواقعة المادية مع ظرف التشديد

***الوجه الثاني**

**المأخوذ من خرق القواعد جوهرية في الإجراءات المادة 305 من قانون الإجراءات الجزائية**

*حيث انه من المستقر عليه فقها وقضاء أن حكم محكمة الجنايات يجب أن يتضمن بيانات جوهرية مذكورة على سبيل الحصر وهذا ماأكدته المادة 314 الفقرة السادسة من قانون الاجراءات الجزائية
وهو ضرورة شمول محكمة الجنايات على الوقائع موضوع الاتهام
*حيث انه بالرجوع إلى ورقة الأسئلة التي بلغ عددها 05 نجد إن قضاة الحكم اكتفوا بالقول أن المتهم ... متهم بجناية التزوير وجنحة طرح أوراق نقدية للتداول وجنحة النصب دون أن يتطرقوا أو يذكروا الوقائع موضوع الاتهام الواردة في قرار الإحالة هذا من جهة

**ومن جهة ثانية :**

*حيث انه المبادئ المستقر عليه فقها وقضاء على وجوب تخصيص قضاة محكمة الجنايات لسؤال حول الظروف المخففة كلما ثبتت إدانة المتهم وهذا ماادته الفقرة الثامنة من المادة 314 من قانون الإجراءات الجزائية بنصها على (.....منح أو رفض الظروف المخففة .....)
*حيث انه بالرجوع إلى الأسئلة نجد أن قضاة الحكم قد اغفلوا طرح هذا السؤال
*حيث انه وطبقا لما سبق التطرق له في حدود المادة 314/الفقرة السادسة والثامنة يتضح بان قضاة الحكم قد اغفلوا ذكر البيانات الجوهرية التي أوجبها المشرع في المادة 314 والتي يجب أن يشملها الحكم الجنائي **وعليه فان حكمهم لامحال يصبح معرض للنقض والإبطال وعليه وبكل هذه الأوجه وبكل وجه تراه المحكمة العليا أو تثيره تلقائيا يلتمس العارض نقض وإبطال الحكم المطعون فيه**

**لهذه الأسباب ومن أجلها** .

*حيث أن الأوجه المثارة كاف لنقض وإبطال الحكم الجنائي المطعون فيه ولما تراه هيئة المحكمة العليا وتثيره من تلقاء نفسها من أوجه يلتمس العارض

**في الشكل** قبول الطعن العارض شكلا

**في الموضوع** وبكل هذه الأوجه وبكل وجه تراه هيئة المحكمة العليا الموقرة أو تثيره تلقائيا تلتمس العارضة نقض و إبطال الحكم المطعون فيه _وإحالة القضية والأطراف إلى نفس المجلس مشكلا

تشكيلا أخر للفصل فيه طبقا لمقتضيات القانون.

**الحكم بالمصاريف القضائي كما يجب قانونا**

**تحت سائر التحفظات عن العارض وكيله**

**الأستاذ بلماضوي ربيعة**

بلماضوي ربيعة
محامية لدى المجلس
Belmadoui Rabea
Avocat à la cour
Cité 100 Logts (APC - CNEP) Bat n° 02
BP n° 44 - Zéralda - Tel 06 96 87 54

رقم الفهرس : 2008.21
التاريخ : 2008.03.08

ليصدر مداوليه : أنه بالغرفة أربعة أصوات

[redacted]

إن محكمة الجنايات ، المتكونة قصد محضورا لجلسة علنية للمتهمين [redacted] بجلسة علنية وفي حضورهم تحت سمع قانوني في الخارج والمتعلقة عن قضية في [redacted] ذلك للمتهمين 137 ، 140 ، لكنه طلبه سماع سر ة سجنا بعد قانونه بالحكم [redacted] من قانون العقوبات كما حكمت على المتهمين [redacted] بجناية المساعدة على القيام بالخروج غير قانوني بطريقة ذلك للمادة 142 من قانون العقوبات بخمس 05 سنوات نافذة طبق حكمت عليهم بالعقوبات التكميلية وحددوا مدة الإكراه البدني بالحد الأقصى وذلك المادة 1 ، 5 ، 8 من قانون الإجراءات الجزائية كما أمروا بمصادرة الأشياء المحجوزة بمكان الجريمة .

بذا صدر هذا الحكم وأفصح به جهارا بالجلسة العلنية المنعقدة بنفس التواريخ المذكور اعلاه وتم التوقيع على أصله كل من الرئيس وأمين الضبط .

الرئيس .

أمين الضبط .

ملحق رقم 09 : يتعلق بالإشعار عن وجود ملف كامل يتعلق بقضية تزوير النقود

البرواقية في : 2010/ 06/21

إلى الأستاذ الدكتور / جمال معتوق

تحية وبعد....

الموضـــــوع إشعار بملف متكامل حول قضية تزوير نقدية

-أتشرف أن أضع بين أيديكم هذا الإشعار لكي أحيطكم علما بأننا نتوفر على ملف كامل خاص بقضية تزوير النقود وهو تحت تصرفكم حالما رغبتم في استغلاله علميا في إطار دراسات أكاديمية متخصصة

فيما يخص الطالب بن رامي مصطفى والمهام المسندة إليه بتوفير ملفات قضائية تتعلق بجريمة تزوير النقود , في إطار تحضير لنيل شهادة الماجستر تخصص جريمة وانحراف.

فإننا نعلمكم بأن الطالب قد اتصل بمكتبنا ومكناه من ملف تحت رقم 2008/287 والتي تم الفصل فيها بتاريخ 2008/03/31 .توبع فيها موكلينا المتهمين بجنحة طرح نقود للتداول بعد اكتشاف تزويرها طبقا لنص المادة 201 من قانون العقوبات .

تقبلـــوا منا فائق التقديـــر و الاحتـــرام

الأستـــاذ

**جامعة سعد دحلب البليدة**
**كلية الآداب والعلوم الاجتماعية**
**قسم علم الاجتماع والديموغرافيا**

**مذكرة ماجستير في علم اجتماع الجريمة والانحراف**

# إقبال الأفراد على جريمة تزوير النقود وعمل وحدات الدرك الوطني حيال ذلك

**إعداد الطالب:**
بن رامي مصطفى

**إشراف :**
الدكتور سعيد عيادي

**ملاحظة:**
بيانات هذه الاستمارة لا تستعمل إلا لأغراض علمية والمعلومات المقدمة من طرفكم تعتبر مساهمة منكم في البحث العلمي.
**ضع علامة (X) في الخانة المناسبة ، وأكمل الفراغات.**

**2011-2010**

**الفرضية الأولى :**

01-هل يعتبر فرط الطموح الاجتماعي أحد أهم المظاهر وراء الإقبال على جرائم تزوير النقود؟

نعم ☐ لا ☐

02-هل تتطلب عمليات تزوير ثقافات إجرامية متخصصة للوصول إلى تحقيق رخائها الاجتماعي المنشود.

نعم ☐ لا ☐

03-إذا كان الجواب لا فما الذي يدفع بالمزورين إلى هذا الحد من المناورة في تزوير النقود؟

.....
.....
.....

04-هل توجد في نظركم مظاهر أخرى من فرط الطموح الاجتماعي تتدخل لإغراء المزورين بالإمعان في عملياتهم؟

نعم ☐ لا ☐

05-إذا كان الجواب نعم الرجاء منكم ذكرها:

.....
.....
.....

06-هل يؤثر التفاوت الاجتماعي بين الفئات الاجتماعية في دفع فئة منهم نحو تزوير النقود للتغطية على وضعها الاجتماعي والاقتصادي؟

نعم ☐ لا ☐

07-إذا كان الجواب نعم ما هي مستويات هذا التفاوت الاجتماعي الدافع على ذلك:

.....
.....
.....

08-هل يتحدد الإغراء المادي للمزورين بالبحث فقط عن الخروج من وضعية الفئة الاجتماعية وحسب؟

نعم ☐ لا ☐

09-إذا كان الجواب لا، فما في نظركم الأبعاد والأهداف التي يريدون الوصول إليها من خلال هذا السلوك الاجرامي؟

.....

.....

.....

10- هل يتميز في نظركم هؤلاء المزورين بمعرفة وآلية الإجراءات العقابية للجرائم التي يرتكبونها؟

نعم ☐ لا ☐

10-إذا كان الجواب لا، هل تعتبرونهم مجرد أشخاص متهورين؟

نعم ☐ لا ☐

الفرضية الثانية:

01-هل يؤثر نمط الحياة المعاصرة في تبني بعض الأشخاص سلوكيات عدوانية ؟

نعم ☐ لا ☐

02- هل يؤثر وضع التعدد في المشاريع الاجتماعية والارتباط بها لدى الأفراد في إقدامهم على مثل هذه الجرائم؟

نعم ☐ لا ☐

03-إذا كان الجواب لا ، هل تعتبرونهم أشخاص قادرين على التكيف مع كل أوضاع :

نعم ☐ لا ☐

04-هل للحياة الأسرية وسعة العيش فيها أثر في إقدام الأفراد على ارتكاب جرائم التزوير؟

نعم ☐ لا ☐

05-إذا كان الجواب نعم هل تعتبر أن للتربية الأسرية وقيمها دخل أساسي في انحراف سلزكيات هذه الفئة من المزورين؟

.....

.....

.....

06-هل للفشل الدراسي وضعف المستوى التعليمي علاقة مؤثرة في الإقبال على هذا السلوك الإجرامي؟

نعم ☐ لا ☐

07-الأفراد الذين يرتكبون جرائم تزوير النقود هم يعيشون في :

- أحياء صغيرة
- أحياء شعبية
- فيلات
- أحياء راقية
- أخرى

08-هل كل الأفراد الذين كانوا في هذا السلوك الإجرامي كنوا به وهم على قناعة بأن ذلك هو الحل الناجع لتغيير أسلوب حياتهم؟

نعم ☐ لا ☐

09-هل يسمح ارتكاب هذا السلوك الإجرامي باعتبار أن المزور يبتقود يمتلك صورة منمطة لفلسفة اجتماعية؟

نعم ☐ لا ☐

10-إذا كان الجواب لا ، هل تعتبرونهم مجرد فرد عابث؟

نعم ☐ لا ☐

11-إذا كنتم ترونه مجرد فرد عابث فما هو الحل القانوني الذي تقترحونه لمواجهته ؟

.....

.....

.....

الفرضية الثالثة:

01-هل الاختلاط التفاعلي عامل أساسي في اقتناع الفرد على تزوير النقود؟

نعم ☐ لا ☐

02-هل تعتبر مصادر المعرفة التي يتحلى بها الفرد عاملا من عوامل دفعه على السلوك الإجرامي؟

نعم ☐ لا ☐

03-إذا كان الجواب لا، هل تعتبرون أن هناك مصادر أخرى يمكن أن تؤثر في هذا الشلوك؟

نعم ☐ لا ☐

04-إذا لم تكن هناك مصادر مؤثرة ، هل تعتبرون أن الفرد قد يتأثر بنظرة لنفسه والمحيط والتوجه نحو هذا السلوك؟

نعم ☐ لا ☐

05-هي يعتبر الاحتكاك بأوساط إجرامية عاملا كافيا على جعل الفرد منسقا نحو ارتكاب هذا السلوك؟

نعم ☐ لا ☐

06-هل يعتبر عالم السجن للذين مروا به عاملا مؤثرا في جعل الفرد نحو ارتكاب هذه الجريمة؟

نعم ☐ لا ☐

07- إذا كان الجواب لا، هل تعتبرون سياسة الإدماج الاجتماعي للمساجين قلصت كثيرا من من الجرائم ومن بينها تزوير النقود؟

نعم ☐ لا ☐

08-هل تؤثر المعطيات الثقافية والإعلامية المتوفرة في المدينة التي يعيش فيها الفرد في الحصول على ميولات سلوكية نحو هذه الجريمة؟

نعم ☐ لا ☐

09-إذا كان الجواب لا هل تعتبرون أن جو المدينة الثقافي والإعلامي يحمي الفرد من ارتكاب هذه السلوكيات الإجرامية؟

نعم ☐ لا ☐

10-هل السكن في مدن الضواحي البعيدة عن مراكز المدينة أثر في حصول ميل الاقتناع بارتكاب هذه الجريمة؟

نعم ☐ لا ☐

11- هل كثرة التنقل وطنيا ودوليا يسمح للفرد في اكتساب معارف خاصة تدفع به لارتكاب جريمة تزوير النقود؟

.....

.....

.....

الفرضية الرابعة :

01-هل يمتلك جهاز الدرك الوطني القدرات العلمية الكافية لمواجهة جرائم تزوير النقود؟

نعم ☐ لا ☐

02- إذا كان الجواب لا فما هو الجهاز الأقدر والأكفأ؟

.....
.....
.....

03-هل تعتبرون أن التنسيق بيت مختلف الأجهزة الأمنية هو الحل الأنجع للتصدي لمثل هذه الجريمة؟

نعم ☐ لا ☐

04-إذا الجواب نعم ، في أي مستوى ترى هذه الشجاعة مانعة لعودة مثل هذه السلوكيات؟

.....
.....

05-هل تعتبر تصدي جهاز الدرك لجريمة تزوير النقود جزءا من المهام الأمنية أو خاصية يتميز بها عن باقي الأجهزة الأخرى؟

نعم ☐ لا ☐

06- هل تمثل مخابر الدرك الوطني مستوى تقني منفرد يسمح بوضع حد لمثل هذه الجرائم؟

نعم ☐ لا ☐

07- هل بإمكان الأفراد المزورين الوصول إلى إفشال مشاريع جهاز الدرك للتصدي لهم؟

نعم ☐ لا ☐

08-إذا كان الجواب نعم ، فما هي مؤثرات نجاح المزورين في جرمهم؟

.....
.....
.....
.....

09-هل يمتلك جهاز الدرك الوطني المعلومات الكافية التي تسمح له بتجديد شبكة العلاقات الإجرامية المختصة في تزوير النقود؟

نعم ☐ لا ☐

10-إذا كان الجواب لا، هل يعني هذا أن هناك شبكات دولية قوية تعمل في التزوير بوسائل متطورة؟

نعم ☐ لا ☐

11-إذا كان الجواب نعم، هل يجب الذهاب نحو إبرام اتفاقات أمنية دولية لمواجهة هذه الجريمة؟